توجيه مستثنيات القواعد الأصولية
في ضوء التحليل القرائي

إعداد الدكتور

مصطفى مصطفى احمد الحلوس

مدرس القراءات وعلومها في كلية القرآن الكريم بطنطا

تَوْجِيهُ مُسْتَثْنَيَاتِ القَوَاعِدِ الأُصُولِيَّةِ لِلْمُتَوَاتِرِ فِي ضَوْءِ التَّحْلِيلِ القِرَائِيِّ

مُصْطَفَى مُصْطَفَى أَحْمَدُ الْحَلُّوسُ.

قِسْمُ الْقِرَاءَاتِ وَعُلُومِهَا– كُلِّيَّةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِطَنْطَا– جَامِعَةُ الْأَزْهَرِ– مِصْرُ.

الْبَرِيدُ الْإِلِكْتُرُونِيُّ: Mostafaelhallos1281.el@Azhar.edu.eg

مُلَخَّصُ الْبَحْثِ:

يَتَنَاوَلُ هَذَا الْبَحْثُ جَانِبًا عِلْمِيًّا دَقِيقًا، هُوَ: بَيَانُ الْوَجْهِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ اسْتُثْنِيَ لِقَارِئٍ، أَوْ لِرَاوٍ كَلِمَةٌ بِعَيْنِهَا، أَوْ أَصْلٌ مُطَّرِدٌ مِنْ قَاعِدَةٍ أُصُولِيَّةٍ، فَلَمْ يَطَّرِدِ الْحُكْمُ الْقِرَائِيُّ فِيهَا كَغَيْرِهَا، مِمَّا انْدَرَجَ تَحْتَ تِلْكَ الْقَاعِدَةِ، فَقُمْتُ بِجَمْعِ مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ؛ لِيَكُونَ الْقَارِئُ عَلَى عِلْمٍ بِأَمَاكِنِ وُرُودِهَا، وَبِعِلَلِ اسْتِثْنَائِهَا، مَعَ الْأَخْذِ فِي الِاعْتِبَارِ أَنَّ تَوْجِيهَ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ عِلْمٌ تَكْمِيلِيٌّ؛ إِذ إِنَّ الْأَصْلَ: اتِّبَاعُ الْأَثَرِ.

وَقَد تَكَوَّنَتْ خُطَّةُ هَذَا الْبَحْثِ مِن: (مُقَدِّمَةٍ)، وَ(تَمْهِيدٍ)، وَ(مَبْحَثَيْنِ)، وَ(خَاتِمَةٍ)، وَ(كَشَّافَاتٍ فَنِّيَّةٍ). فَأَمَّا (الْمُقَدِّمَةُ): فَتَنَاوَلْتُ فِيهَا أَهَمِّيَّةَ الْبَحْثِ، وَأَسْبَابَ اخْتِيَارِهِ، وَأَهْدَافَهُ، وَمُشْكِلَتَهُ، وَالدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةَ، وَمَنْهَجَ الْبَحْثِ فِيهِ، وَخُطَّتَهُ. وَأَمَّا (التَّمْهِيدُ): فَفِيهِ أَهَمُّ التَّعْرِيفَاتِ. وَأَمَّا (الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ)، فَفِيهِ: تَوْجِيهُ مُسْتَثْنَيَاتِ بَابِ: (الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ)، وَأَمَّا (الْمَبْحَثُ الثَّانِي)، فَفِيهِ: تَوْجِيهُ مُسْتَثْنَيَاتِ بَابِ: (الْمَدِّ وَالْقَصْرِ). وَأَمَّا (الْخَاتِمَةُ): فَفِيهَا أَهَمُّ النَّتَائِجِ، وَالتَّوْصِيَاتِ، وَقَدِ اتَّبَعْتُ الْمَنْهَجَ الْوَصْفِيَّ بِأَدَاتَيْهِ: الِاسْتِقْرَاءِ، وَالتَّحْلِيلِ، مَعَ اللُّجُوءِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ إِلَى الْإِحْصَاءِ، وَالتَّقَصِّي؛ رَغْبَةً فِي الْحُصُولِ عَلَى نَتَائِجَ دَقِيقَةٍ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ. وَمِنَ (النَّتَائِجِ): وُجُودُ بَعْضِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي أُشْكِلَ وَجْهُهَا عَلَى بَعْضِ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ. وَأَيْضًا عِنَايَةُ جُمْهُورِ شُرَّاحِ مَتْنِ الشَّاطِبِيَّةِ الْقُدَامَى بِتَوْجِيهِ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ، وَاعْتِرَاضُهُمْ عَلَى بَعْضِ تَوْجِيهَاتِ الشُّرَّاحِ السَّابِقِينَ. وَمِنَ (التَّوْصِيَاتِ): عَمَلُ دِرَاسَةٍ مُوَسَّعَةٍ تَجْمَعُ كُلَّ

تَوْجِيهَاتِ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ لِلْقُرَّاءِ الْعَشَرَةِ. وَإِجْرَاءُ مُقَارَنَةٍ عِلْمِيَّةٍ بَيْنَ مَا تَمَّ اسْتِثْنَاؤُهُ مِنْ طَرِيقِ: (الشَّاطِبِيَّةِ)، وَلَمْ يُسْتَثْنَ مِنْ طَرِيقِ: (الطَّيِّبَةِ).

الْكَلِمَاتُ الْمِفْتَاحِيَّةُ: تَوْجِيهٌ- مُسْتَثْنَيَاتٌ - الْقَوَاعِدُ- لِلْمُتَوَاتِرِ- الْقِرَائِيُّ.

Guiding exceptions to the fundamentalist rules of the mutawatir in the light of the reading analysis

Mustafa Mustafa Ahmed Al-Halous.

Department of Readings and its Sciences - College of the Holy Qur'an in Tanta - Al-Azhar University - Egypt.

Email: Mostafaelhallos١٢٨١.el@Azhar.edu.eg

Summary:

This research deals with a precise scientific aspect, which is: a statement of the aspect for which a reader, or the narrator of a particular word, or a steady origin of a fundamental rule was excluded. So that the reader is aware of the places of their occurrence, and the reasons for their exclusion, bearing in mind that directing exceptions to fundamentalist rules is a complementary science; As the origin: to follow the impact.

The plan of this research consisted of: (Introduction), (Preface), (Two chapters), (Conclusion), and (Technical Scouts). As for the (Introduction), it dealt with the importance of the research, the reasons for choosing it, its objectives, its problem, previous studies, the research method, and its plan. As for (the preamble): it contains the most important definitions. As for (the first topic), it contains: directing exceptions to the chapter: (the great immersion), and as for the (second topic), it contains: directing the exceptions to the chapter: (tide and shortening). As for the (conclusion): it contains the most important results and recommendations, and I followed the descriptive approach with its two tools: induction and analysis, with sometimes resorting to statistics and investigation; Desire for accurate results as much as energy.

Among the (results): the presence of some places whose face has been confused by some scholars of readings. And also the attention of the audience of the old commentators of Matn al-Shatibya to directing exceptions to the fundamentalist rules, and their objection to some of the directives of the previous commentators. Among the (recommendations): To make an extensive study that collects all the directives of the exceptions to the fundamentalist rules of the ten readers. And a scientific comparison was made between what was excluded from the road: (Al-Shatibiya), and it was not excluded from the road: (Al-Taybeh).

Keywords: directive - exceptions - rules - mutawatir - reading.

المقدّمة

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَضَاءَ سَمَاءَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِبُدُورٍ بِهِمْ يُهْتَدَى، وَجَعَلَ لَهُمْ شُهُبًا عَنْهُمُ اسْتَنَارَتْ فَنَوَّرَتْ سَوَادَ الدُّجَى حَتَّى تَفَرَّقَ وَانْجَلَى، وَصَلَّى اللهُ، وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِ الْخَلْقِ مُحَمَّدٍ الرِّضَا، صَلَاةً تُبَارِي الرِّيحَ مِسْكًا، وَمَنْدَلَا ... وَبَعْدُ:

فَإِنَّ لِعُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ، وَشُرَّاحِ الْمَنْظُومَاتِ التَّعْلِيمِيَّةِ جُهُودًا كَبِيرَةً فِي تَوْجِيهِ مَا اسْتُثْنِيَ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ لِلْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ(١)، وَقَدْ ظَهَرَ ذَلِكَ جَلِيًّا لِكُلِّ مَنْ وَقَفَ عَلَى مُؤَلَّفَاتِهِمُ الْقِرَائِيَّةِ.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ (ت٤٤٤هـ)(٢): "... اعْلَمْ أَنَّ وَرْشًا كَانَ يُلْقِي حَرَكَةَ الْهَمْزَةِ عَلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا، فَيَتَحَرَّكُ بِحَرَكَتِهَا، وَتَسْقُطُ هِيَ مِنَ اللَّفْظِ ... وَاسْتَثْنَى أَصْحَابُ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ وَرْشٍ مِنْ ذَلِكَ حَرْفًا وَاحِدًا فِي (الْحَاقَّةِ)، هُوَ قَوْلُهُ: ﴿كِتَٰبِيَهْ ۝١٩ إِنِّي ظَنَنتُ ... ۝٢٠﴾، فَسَكَّنُوا الْهَاءَ، وَحَقَّقُوا الْهَمْزَةَ بَعْدَهَا؛ عَلَى مُرَادِ الْقَطْعِ، وَالِاسْتِئْنَافِ"(٣).

وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ (ت٥٩٠هـ)(٤)(٥):

(وَتُؤْوِي وَتُؤْوِيهِ أَخَفُّ بِهَمْزِهِ *** وَرِئْيًا بِتَرْكِ الْهَمْزِ يُشْبِهُ الِامْتِلَا)

وَمَنْ يَقِفْ عَلَى هَذِهِ الْجُهُودِ يَجِدْ أَنَّهَا قَد تَّبَايَنَتْ فِي تَوْجِيهِ بَعْضِ الْمُسْتَثْنَيَاتِ؛ وَمِنْ ثَمَّ كَانَ اتِّبَاعُ النَّقْلِ، هُوَ: الْأَصْلَ عِنْدَهُمُ.

---

(١) اعْتَمَدتُّ فِي هَذَا الْبَحْثِ عَلَى مَا وَقَعَ الِاسْتِثْنَاءُ فِيهِ بِغَيْرِ خِلَافٍ.
(٢) هُوَ: عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ. ينظر: غاية النهاية لابن الجزري ٢٢٥/١.
(٣) التيسير في القراءات السبع، ص: ٣٥، ٣٦.
(٤) هُوَ: الْقَاسِمُ بْنُ فِيرُّهِ بْنِ خَلَفٍ الشَّاطِبِيُّ. ينظر: إنباه الرواة للقفطي ١٦٠/٤.
(٥) منظومة الشاطبية، بيت رقم: (٢١٩).

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ السَّخَاوِيُّ (ت٦٤٣هـ)[١]: "... وَأَمَّا مَا وَقَعَ بَعْدَ سَاكِنٍ **صَحِيحٍ**، كَـ: ﴿ٱلْقُرْءَانُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَ﴿مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٤] فَوَجْهُهُ: الْجَمْعُ بَيْنَ اللُّغَتَيْنِ، مَعَ أَنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ"[٢].

وَقَالَ شُعْلَةُ الْمَوْصِلِيُّ (ت٦٥٦هـ)[٣]: "... أَمَّا إِذَا وَقَعَ الْهَمْزُ بَعْدَ الْمُتَحَرِّكِ الصَّحِيحِ، نَحْوُ: ﴿سَتَاوِىَ﴾ [هود: ٤٣]، أَوْ بَعْدَ السَّاكِنِ غَيْرِ الصَّحِيحِ، نَحْوُ: ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾ [التكوير: ٨] فَقَدْ يُمَدُّ أَيْضًا عَنْهُ، وَالْعِلَّةُ: اتِّبَاعُ النَّقْلِ؛ لِأَنَّ الْهَمْزَةَ مُعَرَّضَةٌ لِلنَّقْلِ إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا؛ لِانْتِقَاضِهِ بِـ: (قْ) ... وَأَشَارَ إِلَى صُعُوبَةِ الْعِلَّةِ بِقَوْلِهِ: (**... اسْأَلاَ** [١٧٣])، أَيِ: اسْأَلْ عَنْ عِلَّةِ ذَلِكَ"[٤].

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ (ت٦٦٥هـ)[٥]: "... فَعِنْدِي أَنَّ عِلَّةَ اسْتِثْنَائِهِ مُشْكِلَةٌ، وَأَنَّ النَّاظِمَ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: (**... اسْأَلاَ** [١٧٣])، أَيِ: اسْأَلَنَّ عَنْ عِلَّتِهِ، وَابْحَثْ عَنْهَا، وَاكْشِفْهَا"[٦].

وَقَدْ يَتَنَاقَضُ التَّعْلِيلُ، وَبَيَانُ الْوَجْهِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ الْقِرَائِيَّةِ؛ وَذَلِكَ بِسَبَبِ اسْتِثْنَاءِ مَوْضِعٍ دُونَ مُمَاثِلِهِ.

قَالَ ابْنُ سَكَنٍ (ت٦٤٠هـ)[٧]: "... إِنَّ حُرُوفَ الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ أَقَلُّ مِنْ حُرُوفِ الْكَلِمَتَيْنِ فَكَانَتْ: ﴿مَّنَاسِكَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٠٠] كَثِيرَةَ الْحُرُوفِ فَأُدْغِمَتْ، بِخِلَافِ: ﴿بِشِرْكِكُمْ﴾[فاطر: ١٤]، وَهَذَا التَّعْلِيلُ كُلُّهُ قَدْ يَتَنَاقَضُ. فَالْقِرَاءَةُ آثَارٌ تُتَّبَعُ، انْظُرْ

(١) هُوَ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ. ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ٣٤٥/١.
(٢) فتح الوصيد في شرح القصيد ٢٧٥/٢.
(٣) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَوْصِلِيُّ. ينظر: غاية النهاية ٨٠/٢.
(٤) كنز المعاني، ص: ٩٢.
(٥) هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَقْدِسِيُّ. ينظر: فوات الوفيات لابن شاكر ٢٥٢/١.
(٦) إبراز المعاني، ص: ١١٧ (باختصار).
(٧) هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَكَنٍ الْأَنْدَلُسِيُّ. ينظر: غاية النهاية ٨٧/١.

إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُشَآقِّ ٱللَّهَ﴾ فِي (الْحَشْرِ) [٤] وَقَعَ الْإِجْمَاعُ عَلَى إِدْغَامِهَا، وَعَلَى إِظْهَارِهَا فِي (الْأَنْفَالِ) [١٣]، وَالْكَلِمَةُ وَاحِدَةٌ"(١).

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ: قُمْتُ بِجَمْعِ الْأَوْجُهِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا الِاسْتِثْنَاءُ قَوْلًا وَاحِدًا(٢)، وَتَوْجِيهَاتِ أَئِمَّةِ الْقِرَاءَاتِ لَهَا، وَنَاقَشْتُهَا مُنَاقَشَةً عِلْمِيَّةً؛ لِيَقِفَ الْقَارِئُ عَلَى دِرَاسَةٍ مُتَقَصِّيَةٍ لِكُلِّ مَوَاضِعِ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ لِلْمُتَوَاتِرِ فِي بَابَيِ: (الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ)، وَ(الْمَدِّ وَالْقَصْرِ).

(أَهَمِّيَّةُ الْبَحْثِ):

تَتَبَعِثُ أَهَمِّيَّةُ هَذَا الْبَحْثِ مِنَ الْأُمُورِ الْآتِيَةِ:

- لَمَّا كَانَ الْأَصْلُ فِي قَوَاعِدِ الْأُصُولِ الْقِرَائِيَّةِ الِاطِّرَادَ، كَانَ الِاسْتِثْنَاءُ مِنْهَا مَحَلَّ انْتِبَاهِ جُلِّ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ.

- تَنْبِيهُ بَعْضِ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ عَلَى إِشْكَالِيَّةِ تَوْجِيهِ بَعْضِ مَوَاضِعِ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ لِلْمُتَوَاتِرِ؛ لِذَا وَجَبَ إِلْقَاءُ الضَّوْءِ عَلَيْهَا، وَالْبَحْثُ عَنْ تَوْجِيهِهَا إِنْ أَمْكَنَ ذَلِكَ.

(أَسْبَابُ اخْتِيَارِ الْمَوْضُوعِ):

كَانَ سَبَبُ اخْتِيَارِي هَذَا الْمَوْضُوعَ مَبْنِيًّا عَلَى مَا يَأْتِي:

- عَدَمُ وُجُودِ دِرَاسَةٍ عِلْمِيَّةٍ مُسْتَقِلَّةٍ تَقَصَّتْ كُلَّ مَوَاضِعِ اسْتِثْنَاءَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ فِي الْبَابَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ.

---

(١) المهند القاضبي في شرح قصيد الشاطبي، ص: ٢٣٢.

(٢) وَقَدْ خَرَجَ عَنْ هَذَا الْقَيْدِ كَلِمَتَانِ: (الأُولَى): (ﯓ ﯔ ﯕ) فِي سُورَةِ (مَرْيَمَ)، وَ(الثَّانِيَةُ): (ﯜ) فِي سُورَةِ (التَّحْرِيمِ)؛ حَيْثُ وَقَعَ فِيهِمَا خِلَافٌ، وَأَرَدتُّ بَيَانَ وَجْهِ اسْتِثْنَائِهِمَا؛ لِأَنَّهُمَا اسْتُثْنِيَتَا مِن اسْتِثْنَاءَيْنِ مُطَّرِدَيْنِ.

- كَثْرَةُ تَعَرُّضِ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ لِبَيَانِ وُجُوهِ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ؛ مِمَّا جَعَلَ لِلْبَحْثِ رَوَافِدَ مُتَعَدِّدَةً تُوجِبُ عَلَى دَارِسِ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ مَعْرِفَتَهَا، وَالْوُقُوفَ عَلَيْهَا.

(أَهْدَافُ الْبَحْثِ):

يَهْدُفُ هَذَا الْبَحْثُ إِلَى تَحْقِيقِ النِّقَاطِ الْآتِيَةِ:

- تَعْرِيفُ: التَّوْجِيهِ، وَالْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ، وَمُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ؛ لِيَقِفَ الْقَارِئُ عَلَى الْمَقْصُودِ مِنْهَا فِي هَذِهِ الدِّرَاسَةِ.
- حَصْرُ كُلِّ مَا وَقَعَ فِيهِ اسْتِثْنَاءٌ مِنْ قَاعِدَةٍ أُصُولِيَّةٍ، سَوَاءٌ أَكَانَ ذَلِكَ مُنْدَرِجًا تَحْتُ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ، أَمْ لَا؛ لِيَكُونَ الْقَارِئُ عَلَى عِلْمٍ بِهَا، وَبِمَوَاضِعِ وُرُودِهَا.
- الْإِجَابَةُ عَنِ التَّسَاؤُلَاتِ الْمَطْرُوحَةِ فِي ذِهْنِ الْقَارِئِ عَنِ الْوَجْهِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ تَمَّ اسْتِثْنَاءُ أَصْلٍ مُطَّرِدٍ، أَوْ كَلِمَةٍ بِعَيْنِهَا؛ لِيَقِفَ الْقَارِئُ عَلَيْهَا، وَمِنْ ثَمَّ يُدْرِكُ وُجُودَ عِلَّةٍ تُوَضِّحُ لَهُ سَبَبَ هَذَا الِاسْتِثْنَاءِ، مَعَ وُجُوبِ اتِّبَاعِهِ الْأَثَرَ.
- بَيَانُ أَنَّ تَوْجِيهَ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ عِلْمٌ تَكْمِيلِيٌّ؛ إِذْ إِنَّ الْأَصْلِ فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ: اتِّبَاعُ الْأَثَرِ.

(مُشْكِلَةُ الْبَحْثِ):

جَمْعُ كُلِّ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَمَّ اسْتِثْنَاؤُهَا مِنَ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ فِي الْبَابَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَالْبَحْثُ عَنْ تَوْجِيهِهَا، وَعِلَلِ اسْتِثْنَائِهَا، وَمُعَالَجَةُ ذَلِكَ بِطَرِيقَةٍ عِلْمِيَّةٍ.

(الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ):

لَمْ تَقِفِ الدِّرَاسَةُ عَلَى بَحْثٍ مُسْتَقِلٍّ تُقُصِّيَ فِيهِ تَوْجِيهُ كُلِّ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَمَّ اسْتِثْنَاؤُهَا مِنَ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ لِلْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ.

(مَنْهَجُ الْبَحْثِ):

اتَّبَعْتُ الْمَنْهَجَ الْوَصْفِيَّ بِأَدَاتَيْهِ: الِاسْتِقْرَاءِ، وَالتَّحْلِيلِ، مَعَ اللُّجُوءِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ إِلَى الْإِحْصَاءِ، وَالتَّقَصِّي؛ رَغْبَةً فِي الْحُصُولِ عَلَى نَتَائِجَ دَقِيقَةٍ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ، وَكَانَ ذَلِكَ وَفْقَ الْمَنْهَجِ الْعِلْمِيِّ الْآتِي:

- ذِكْرُ الْقَاعِدَةِ الْأُصُولِيَّةِ، وَمَا اسْتُثْنِيَ مِنْهَا.
- عَرْضُ الْأَقْوَالِ الْوَارِدَةِ فِي بَيَانِ وَجْهِ الِاسْتِثْنَاءِ.
- تَحْلِيلُ أَقْوَالِ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ فِي تَوْجِيهِ الِاسْتِثْنَاءِ.
- تَوْثِيقُ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِي أَثْنَاءِ الْبَحْثِ؛ لِتُعْطِيَ نَتَائِجَ مَبْنِيَّةً عَلَى حِقَائِقَ عِلْمِيَّةٍ.
- نَسْخُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ بِالرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ عَلَى مَا يُوَافِقُ رِوَايَةَ حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ الْكُوفِيِّ.
- عَزْوُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ إِلَى سُوَرِهَا.
- إِثْبَاتُ عَلَامَاتِ التَّرْقِيمِ.
- تَرْجَمَةُ الْأَعْلَامِ قَدْرَ الْإِمْكَانِ(١).
- إِثْبَاتُ بَعْضِ الْكَشَّافَاتِ الْعِلْمِيَّةِ اللَّازِمَةِ الَّتِي تَخْدُمُ الدِّرَاسَةَ.
- تَأْخِيرُ ذِكْرِ بَيَانَاتِ الْكُتُبِ الَّتِي اعْتَمَدتُّ عَلَيْهَا فِي هَذَا الْبَحْثِ إِلَى كَشَّافِ الْمَصَادِرِ الْعِلْمِيَّةِ.

(خُطَّةُ الْبَحْثِ):

تَكَوَّنَتْ خُطَّةُ هَذَا الْبَحْثِ مِن: مُّقَدِّمَةٍ، وَتَمْهِيدٍ، وَمَبْحَثَيْنِ، وَخَاتِمَةٍ، وَكَشَّافَاتٍ فَنِّيَّةٍ.

فَأَمَّا الْمُقَدِّمَةُ: فَقَدْ سَبَقَ عَرْضُ مَا تَنَاوَلْتُهُ فِيهَا مِنْ أَهَمِّيَّةِ الْبَحْثِ، وَأَسْبَابِ اخْتِيَارِهِ، وَأَهْدَافِهِ، وَمُشْكِلَتِهِ، وَالدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ عَلَيْهِ، وَمَنْهَجِ الْبَحْثِ فِيهِ، وَخُطَّتِهِ.

وَأَمَّا التَّمْهِيدُ: فَفِيهِ (التَّعْرِيفَاتُ)، وَيَشْتَمِلُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَطَالِبَ:

الْمَطْلَبُ الأَوَّلُ: تَعْرِيفُ (التَّوْجِيهِ).

(١) لَمْ يُتَرْجَمْ لِكُلٍّ مِنَ: الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَلَا التَّابِعِينَ، وَلَا الْقُرَّاءِ الْعَشَرَةِ، وَرُوَاتِهِمْ، وَطُرُقِهِمْ، وَلَا الشُّعَرَاءِ، وَلَا الْعُلَمَاءِ الْمُعَاصِرِينَ؛ طَلَبًا لِلِاخْتِصَارِ، وَاكْتِفَاءً بِشُهْرَتِهِمْ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: تَعْرِيفُ (الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ).

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ: تَعْرِيفُ: (مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ).

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: (تَوْجِيهُ مُسْتَثْنَيَاتِ بَابِ: الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ)، وَفِيهِ مَطْلَبَانِ:

الْمَطْلَبُ الأَوَّلُ: (مُسْتَثْنَيَاتٌ تَنْدَرِجُ تَحْتَ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: (مُسْتَثْنَيَاتٌ لَا تَنْدَرِجُ تَحْتَ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ).

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: (تَوْجِيهُ مُسْتَثْنَيَاتِ بَابِ: الْمَدِّ وَالْقَصْرِ)، وَفِيهِ مَطْلَبَانِ:

الْمَطْلَبُ الأَوَّلُ: (مُسْتَثْنَيَاتٌ تَنْدَرِجُ تَحْتَ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ).

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: (مُسْتَثْنَيَاتٌ لَّا تَنْدَرِجُ تَحْتَ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ).

وَأَمَّا الْخَاتِمَةُ: فَذَكَرْتُ فِيهَا أَهَمَّ النَّتَائِجِ الْمُسْتَخْلَصَةِ مِنَ الْبَحْثِ، وَالتَّوْصِيَاتِ، وَالإِقْتِرَاحَاتِ.

وَأَمَّا الْكَشَّافَاتُ الْفَنِّيَّةُ، فَهِيَ كَمَا يَأْتِي:

أَوَّلاً: (كَشَّافُ الْمَصَادِرِ وَالمَرَاجِعِ).

ثَانِيًا: (كَشَّافُ الْمَوْضُوعَاتِ).

وَ(خِتَامًا): أَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُلْهِمَنِي الصَّوَابَ فِي الْقَوْلِ، وَالْعَمَلِ، وَأَنْ يُجَنِّبَنِي الْخَطَأَ، وَالزَّلَلَ، وَأَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْعَمَلَ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ طُلَّابَ الْعِلْمِ، وَأَنْ يُوقِعَهُ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ مَوْقِعًا طَيِّبًا حَسَنًا، وَأَنْ يَكْسُوَهُ ثَوْبَ الْقَبُولِ.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

التَّمْهِيدُ: (التَّعْرِيفَاتُ):

الْمَطْلَبُ الأَوَّلُ:(تَعْرِيفُ التَّوْجِيهِ)

(أَوَّلاً): التَّوْجِيهُ فِي اللُّغَةِ:

التَّوْجِيهُ مَصْدَرُ: وَجَّهَ، يُوَجِّهُ[1]، وَلَهُ فِي اللُّغَةِ عِدَّةُ مَعَانٍ تَرْجِعُ فِي جُمْلَتِهَا إِلَى التَّقْبِيلِ، وَالْبَحْثِ، وَالْمَقْصُودِ، وَالْمُقَابَلَةِ لِلشَّيْءِ، وَمِنْهُ أَيْضًا: وَجْهُ الْإِنْسَانِ؛ إِذْ إِنَّهُ مُسْتَقْبِلٌ لِكُلِّ شَيْءٍ[2].

(ثَانِيًا): التَّوْجِيهُ فِي الِاصْطِلَاحِ:

عَرَّفَ الزَّرْكَشِيُّ (ت٧٩٤هـ)[3] التَّوْجِيهَ بِقَوْلِهِ: "... هُوَ: فَنٌّ جَلِيلٌ وَبِهِ تُعْرَفُ جَلَالَةُ الْمَعَانِي، وَجَزَالَتُهَا، وَقَدِ اعْتَنَى الْأَئِمَّةُ بِهِ، وَأَفْرَدُوا فِيهِ كُتُبًا مِنْهَا كِتَابُ: (الْحُجَّةِ) لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ (ت٣٧٧هـ)[4]، وَكِتَابُ: (الْكَشْفِ) لِمَكِّيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ت٤٣٤هـ)[5]، وَكِتَابُ: (الْهِدَايَةِ) لِلْمَهْدَوِيِّ (ت٤٢٠هـ)[6]، وَكُلٌّ مِنْهَا قَدِ اشْتَمَلَ عَلَى فَوَائِدَ"[7].

وَعَرَّفَهُ ابْنُ عَقِيلَةَ الْمَكِّيُّ (ت١١٥٠هـ)[8] بِقَوْلِهِ: "... وَهُوَ: عِلْمٌ يُبَيَّنُ فِيهِ دَلِيلُ الْقِرَاءَةِ، وَتَصْحِيحُهَا مِنْ حَيْثُ الْعَرَبِيَّةُ، وَاللُّغَةُ؛ لِيَعْلَمَ الْقَارِئُ وَجْهَ الْقِرَاءَةِ"[9].

---

(١) ينظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (و- ج- ه).
(٢) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس، مادة: (و- ج- ه).
(٣) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَهَادِرٍ الزَّرْكَشِيُّ. ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر ٣٩٧/٣.
(٤) هُوَ: الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ الْفَارِسِيُّ. ينظر: معجم الأدباء للحموي ٤١٣/٢.
(٥) هُوَ: حَمُّوشُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُخْتَارٍ الْقَيْسِيُّ. ينظر: إنباه الرواة ٣/ ٣١٣.
(٦) هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمَهْدَوِيُّ. ينظر: بغية الوعاة للسيوطي ٢٩٨/٢.
(٧) البرهان في علوم القرآن ٣٤٠/١.
(٨) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ الْحَنَفِيُّ الْمَكِّيُّ. الأعلام للزركلي ١٣/٦.
(٩) الزيادة والإحسان في علوم القرآن ٢١٦/٤.

وَمِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ التَّوْجِيهَ فِي الاِصْطِلَاحِ: عِلْمٌ يَبْحَثُ فِي مَعَانِي الْقِرَاءَاتِ، وَالْكَشْفِ عَنْ وُجُوهِهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَإِيضَاحِ وَجْهِ كُلِّ قَارِئٍ، أَوْ رَاوٍ فِيمَا قَرَأَ بِهِ، وَاخْتَارَهُ عَنْ شُيُوخِهِ.

وَلِلتَّوْجِيهِ مُتَرَادِفَاتٌ كَثِيرَةٌ مِنْ أَشْهَرِهَا مَا يَأْتِي:

- (التَّعْلِيلُ)، أَوِ (الْعِلَّةُ)، وَمِنْ ذَلِكَ كِتَابُ: (عِلَلِ الْقِرَاءَاتِ) لِأَبِي مَنْصُورٍ الْأَزْهَرِيِّ (ت٣٧٠هـ)[١].
- (الْحُجَّةُ)، أَوِ (الاِحْتِجَاجُ)، وَمِنْهُ كِتَابُ: (الْحُجَّةِ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ) لِابْنِ خَالَوَيْهِ (ت٣٧٠هـ)[٢]، وَكِتَابُ: (احْتِجَاجِ الْقِرَاءَةِ) لِأَبِي الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدِ (ت٢٨٦هـ)[٣].
- (الْإِيضَاحُ)، أَوِ (الْمُوضَحُ)، وَمِنْهُ كِتَابُ: (الْمُحْتَسَبِ فِي تَبْيِينِ وُجُوهِ شَوَاذِّ الْقِرَاءَاتِ وَالْإِيضَاحِ عَنْهَا) لِأَبِي الْفَتْحِ عُثْمَانَ ابْنِ جِنِّي (ت٣٨٩هـ)[٤]، (ت٣٨٩هـ)[٤]، وَكِتَابُ: (الْمُوضَحِ فِي وُجُوهِ الْقِرَاءَاتِ وَعِلَلِهَا) لِابْنِ أَبِي مَرْيَمَ مَرْيَمَ (ت٥٦٥هـ)[٥].

وَمِنَ الْجَدِيرِ بِالذِّكْرِ: أَنَّ هَذِهِ الدِّرَاسَةَ مَعْنِيَّةٌ بِالتَّوْجِيهِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ، دُونَ غَيْرِهِم مِّنَ النُّحَاةِ، وَالْبَلَاغِيِّينَ، وَالْعَرُوضِيِّينَ.

(١) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْأَزْهَرِيِّ الْهَرَوِيُّ. ينظر: الوفيات لابن رافع ٥٠١/١.
(٢) هُوَ: الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَالَوَيْهِ. ينظر: غاية النهاية ٢٣٧/١.
(٣) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْأَكْبَرِ. ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣/ ٣٨٠.
(٤) هُوَ: عُثْمَانُ بْنُ جِنِّي الْمَوْصِلِيُّ. ينظر: البلغة للفيروزآبادي ٣٨/١.
(٥) هُوَ: نَصْرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الشِّيرَازِيُّ الْفَارِسِيُّ. ينظر: إنباه الرواة ٣٣٤/٣.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

(تَعْرِيفُ الْقَوَاعِدِ الأُصُولِيَّةِ)

(أَوَّلاً): الأُصُولُ فِي اللُّغَةِ:

(الْأُصُولُ) فِي اللُّغَةِ: جَمْعُ أَصْلٍ، وَهُوَ: عِبَارَةٌ عَمَّا يُفْتَقَرُ إِلَيْهِ، وَلَا يَفْتَقِرُ هُوَ إِلَى غَيْرِهِ، وَقِيلَ: هُوَ مَا يُبْتَنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَقِيلَ: هُوَ أَسَاسُ الشَّيْءِ، أَوْ أَسْفَلُهُ، وَقِيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ[1].

(ثَانِيًا): الأُصُولُ فِي الاِصْطِلَاحِ:

(الْأُصُولُ) فِي الاِصْطِلَاحِ: الْقَوَاعِدُ الْكُلِّيَّةُ الَّتِي يَكْثُرُ دَوْرُهَا وَتَطَّرِدُ، وَيَنْطَبِقُ حُكْمُهَا عَلَى كُلِّ جُزْئِيَّاتِهَا؛ فَإِذَا ذُكِرَ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ: يَدْخُلُ تَحْتَهُ كُلُّ مَا يُمَاثِلُهُ، كَـ: (صِلَةِ مِيمِ الْجَمْعِ)، وَ(صِلَةِ هَاءِ الْكِنَايَةِ)، وَ(الْمَدِّ، وَالْقَصْرِ)، وَ(الْإِظْهَارِ، وَالْإِدْغَامِ)، وَنَحْوِهَا، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ يُخَالِفُ الْقَارِئُ، أَوِ الرَّاوِي فِي بَعْضِ الْكَلِمَاتِ، فَيَخْرُجُ عَنْ أَصْلِ قَاعِدَتِهِ[2].

وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِبِيُّ فِي (حِرْزِ الْأَمَانِي) الْأُصُولَ الدَّائِرَةَ عَلَى اخْتِلَافِ الْقِرَاءَاتِ فِي الْأَبْوَابِ الْآتِيَةِ: (الِاسْتِعَاذَةُ)، وَ(الْبَسْمَلَةُ)، وَ(أُمُّ الْقُرْآنِ)، وَ(الْإِدْغَامُ الْكَبِيرُ)، وَ(إِدْغَامُ الْحَرْفَيْنِ الْمُتَقَارِبَيْنِ فِي كِلْمَةٍ وَفِي كِلْمَتَيْنِ)، وَ(هَاءُ الْكِنَايَةِ)، وَ(الْمَدُّ وَالْقَصْرُ)، وَ(الْهَمْزَتَانِ مِنْ كَلِمَةٍ)، وَ(الْهَمْزَتَانِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ)، وَ(الْهَمْزُ الْمُفْرَدُ)، وَ(نَقْلُ

(١) ينظر: المحكم لابن سيده، ومقاييس اللغة، مادة: (أ- ص- ل).
(٢) ينظر: جامع البيان في القراءات السبع للداني ١/٥٠، وإبراز المعاني، ص: ٣١٧، وكنز المعاني لشعلة الموصلي، ص: ١٥٨، وسراج القاري لابن القاصح، ص: ١٤٧، ومعجم مصطلحات علم الأداء القرآني للدكتور محمد عبد الواحد الدسوقي، ص: ٥٢.

حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا)[1]، وَ(وَقْفُ حَمْزَةَ وَهِشَامٍ عَلَى الْهَمْزِ)، وَ(بَابُ الْإِظْهَارِ وَالْإِدْغَامِ)، وَفِيهِ: ذِكْرُ ذَالِ «إِذْ»، وَذِكْرُ دَالِ «قَدْ»، وَذِكْرُ «تَاءِ التَّأْنِيثِ»، وَذِكْرُ لَامِ «هَلْ وَبَلْ»، وَ(بَابُ اتِّفَاقِهِمْ فِي إِدْغَامِ: «إِذْ»، وَ«قَدْ»، وَ«تَاءِ التَّأْنِيثِ»، وَ«هَلْ وَبَلْ»)، وَ(حُرُوفٌ قَرُبَتْ مَخَارِجُهَا)، وَ(أَحْكَامُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ)، وَ(الْفَتْحُ وَالْإِمَالَةُ وَبَيْنَ اللَّفْظَيْنِ)، وَ(مَذْهَبُ الْكِسَائِيِّ فِي إِمَالَةِ هَاءِ التَّأْنِيثِ وَمَا قَبْلَهَا فِي الْوَقْفِ)، وَ(مَذَاهِبُهُمْ فِي الرَّاءَاتِ)، وَ(اللَّامَاتُ)، وَ(الْوَقْفُ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ)، وَ(الْوَقْفُ عَلَى مَرْسُومِ الْخَطِّ)، وَ(مَذَاهِبُهُمْ فِي يَاءَاتِ الْإِضَافَةِ)، وَ(مَذَاهِبُهُمْ فِي الزَّوَائِدِ)[2].

الْمَطْلَبُ الثَّالِثُ:

(تَعْرِيفُ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الأُصُولِيَّةِ):

يُقْصَدُ بِمُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الأُصُولِيَّةِ فِي هَذَا الْبَحْثِ: أَنْ تُسْتَثْنَى لِقَارِئٍ، أَوْ لِرَاوٍ كَلِمَةٌ بِعَيْنِهَا، أَوْ بَعْضُ الْكَلِمَاتِ الَّتِي يَرْبِطُهَا ضَابِطٌ وَاحِدٌ، مِنْ قَاعِدَةٍ كُلِّيَّةٍ مُطَّرِدَةٍ، فَلَا يَجْرِي فِيهَا الْخِلَافُ كَنَظَائِرِهَا، وَمِنْ ذَلِكَ: (مَدُّ الْبَدَلِ)؛ حَيْثُ وَرَدَ فِيهِ لِوَرْشٍ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ: (الْقَصْرُ)، وَ(التَّوَسُّطُ)، وَ(الْإِشْبَاعُ)، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ وَرَدَ عَنْهُ اسْتِثْنَاءُ كَلِمَةِ: (قٓ)، فَلَيْسَ لَهُ فِيهَا مِنْ طَرِيقِ مَنْظُومَةِ: (الشَّاطِبِيَّةِ) إِلَّا الْقَصْرُ.

وَعَلَيْهِ: فَتَكُونُ هَذِهِ الْكَلِمَةُ مُسْتَثْنَاةً لِوَرْشٍ مِنْ قَاعِدَةِ (مَدِّ الْبَدَلِ).

(١) وَقَدْ أَدْرَجَ الشَّاطِبِيُّ فِي هَذَا الْبَابِ مَسَائِلَ سَكْتِ حَمْزَةَ.

(٢) ينظر: حرز الأماني، ص: ٨- ٣٤، والإضاءة في أصول القراءة للضباع، ص: ١٢.

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ

(تَوْجِيهُ مُسْتَثْنَيَاتِ بَابِ الإِدْغَامِ الْكَبِيرِ)

يَتَنَاوَلُ هَذَا الْمَبْحَثُ تَوْجِيهَ كُلِّ مُسْتَثْنَيَاتِ بَابِ: (الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ)، سَوَاءٌ أَكَانَ ذَلِكَ مُنْدَرِجًا تَحْتَ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ، أَمْ لَا.

وَالْإِدْغَامُ فِي (اللُّغَةِ): إِدْخَالُ شَيْءٍ فِي شَيْءٍ، تَقُولُ الْعَرَبُ: أَدْغَمْتُ الْفَرَسَ اللِّجَامَ، أَيْ: أَدْخَلْتُهُ فِي فِيهِ[1].

وَفِي (الِاصْطِلَاحِ): اللَّفْظُ بِحَرْفَيْنِ حَرْفًا وَاحِدًا، كَالثَّانِي مُشَدَّدًا.

وَيَنْقَسِمُ الْإِدْغَامُ إِلَى: (كَبِيرٍ)، وَ(صَغِيرٍ).

فَالْكَبِيرُ: مَا كَانَ الْحَرْفَانِ فِيهِ مُتَحَرِّكَيْنِ، وَسُمِّيَ كَبِيرًا؛ لِاسْتِيعَابِهِ قَوَاعِدَ الْإِدْغَامِ، وَهُوَ: إِسْكَانُ مُتَحَرِّكٍ، وَإِدْخَالُهُ فِي مِثْلِهِ، أَوْ قَلْبُهُ إِلَى مُقَارِبِهِ، وَقِيلَ: لِكَثْرَةِ وُقُوعِهِ؛ إِذِ الْحَرَكَةُ أَكْثَرُ مِنَ السُّكُونِ، وَقِيلَ: لِتَأْثِيرِهِ فِي إِسْكَانِ الْمُتَحَرِّكِ قَبْلَ إِدْغَامِهِ، وَقِيلَ: لِمَا فِيهِ مِنَ الصُّعُوبَةِ.

وَالصَّغِيرُ: مَا كَانَ الْحَرْفُ الْأَوَّلُ فِيهِ سَاكِنًا[2].

وَسَبَبُ الْإِدْغَامِ: التَّخْفِيفُ؛ لِيَقِلَّ رُجُوعُ الْعُضْوِ إِلَى الَّذِي فَارَقَهُ، نَحْوُ: ﴿مَّنَاسِكَكُمْ﴾، أَوْ إِلَى مَا قَارَبَهُ نَحْوُ: ﴿خَلَقَكُمْ﴾؛ لِذَلِكَ شَبَّهَهُ الْخَلِيلُ بِإِعَادَةِ

(١) ينظر: كتاب العين للخليل، باب: (الغين، والدال، والميم معهما)، والخصائص لابن جني ١٣٩/٢، ولسان العرب، مادة: (د-غ- م).

(٢) ينظر: الإقناع في القراءات السبع لابن الباذش، ص: ١٠٣، وفتح الوصيد ٢٢١/٢، والدرة الفريدة للهمذاني ٢٧٠/١، ٢٧١، والنشر لابن الجزري ٢٧٤/١، ٢٧٥.

الْحَدِيثِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ بِمَشْيِ الْمُقَيَّدِ، فَيَرْفَعُ رِجْلَهُ وَيَضَعُهَا فِي نَفْسِ مَوْضِعِهَا، أَوْ قَرِيبًا مِن مَّوْضِعِهَا[١].

وَقَدْ قَسَمَ الشَّاطِبِيُّ هَذَا الْبَابَ (قِسْمَيْنِ):

الْقِسْمُ الأَوَّلُ: (إِدْغَامُ الْمِثْلَيْنِ).

الْقِسْمُ الثَّانِي: (إِدْغَامُ الْمُتَقَارِبَيْنِ)[٢].

وَمَعْلُومٌ لَدَى مُتَخَصِّصِي هَذَا الْعِلْمِ أَنَّ الْإِدْغَامَ الْكَبِيرَ خَاصٌّ بِرِوَايَةِ السُّوسِيِّ، وَلَا يُؤْخَذُ بِإِطْلَاقِ الشَّاطِبِيِّ فِي (حِرْزِهِ)[٣].

قَالَ السَّخَاوِيُّ: "... وَكَانَ أَبُو الْقَاسِمِ -رَحِمَهُ اللهُ- يُقْرِئُ بِالْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ مِنْ طَرِيقِ السُّوسِيِّ؛ لِأَنَّهُ كَذَلِكَ قَرَأَ"[٤].

وَلَا يَخْفَى عَلَى ذِي بَصِيرَةٍ أَنَّ السَّخَاوِيَّ تَتَلْمَذَ لِلشَّاطِبِيِّ، وَأَخَذَ عَنْهُ، وَهُوَ أَخْبَرُ النَّاسِ بِكَلَامِ شَيْخِهِ[٥].

---

(١) ينظر: العين، باب: (الغين، والدال، والميم معهما)، والكتاب لسيبويه ٤١٧/٤، والجوهر النضيد في شرح القصيد لابن الجندي ٨٧٧/١.

(٢) لَمْ يَنُصَّ الشَّاطِبِيُّ فِي عُنْوَانِ الْبَابِ عَلَى إِدْغَامِ الْمُتَجَانِسَيْنِ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ الْإِدْغَامَ مِنْ (كَلِمَةٍ)، وَ(كَلِمَتَيْنِ)، وَهَذَا خَاصٌّ بِالْمُتَقَارِبَيْنِ، دُونَ الْمُتَجَانِسَيْنِ.

(٣) حَيْثُ جَعَلَ الْإِدْغَامَ الْكَبِيرَ لِأَبِي عَمْرٍو الْبَصْرِيِّ مِنَ الرِّوَايَتَيْنِ، بِقَوْلِهِ: (وَدُونَكَ الإِدْغَامَ الْكَبِيرَ وَقُطْبُهُ *** أَبُو عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ فِيهِ تَحَفَّلاَ [١١٦]).

(٤) فتح الوصيد ٢٥٧/٢.

(٥) وَفِي تَخْصِيصِ (الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ) بِالسُّوسِيِّ، دُونَ الدُّورِيِّ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِبِيَّةِ) كَلَامٌ كَثِيرٌ ذَكَرَهُ جُلُّ الْمُحَرِّرِينَ، وَلَا تَرَى الدِّرَاسَةُ حَاجَةً لِذِكْرِهِ هُنَا. ينظر: حل المشكلات للخليجي، ص: ٥٣، وإتحاف البرية في تحريرات الشاطبية، بيت رقم: (١٤).

الْمَطْلَبُ الأَوَّلُ

(مُسْتَثْنَيَاتٌ تَنْدَرِجُ تَحْتَ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ)

وَهِيَ: أَحَدَ عَشَرَ أَصْلًا، سَأَذْكُرُهَا مُجْمَلَةً فِي (ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ)، ثُمَّ أُتْبِعُهَا بِتَوْجِيهِ كُلِّ أَصْلٍ عَلَى حِدَةٍ:

(الْقِسْمُ الأَوَّلُ): مَا اخْتُصَّ بِهِ الْمِثْلَانِ، وَفِيهِ (أَصْلٌ وَاحِدٌ)، هُوَ: أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الْأَوَّلُ (تَاءَ مُخْبِرٍ)، نَحْوُ: (ں ڻ) [النبأ:٤٠]، وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ غَيْرُهُ.

(الْقِسْمُ الثَّانِي): مَا يَشْتَرِكُ فِيهِ (الْمِثْلَانِ)، وَ(الْمُتَقَارِبَانِ)، وَوَقَعَ ذَلِكَ فِي (ثَلَاثَةِ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ)[1]:

(الأَصْلُ الأَوَّلُ): أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الْأَوَّلُ: (تَاءَ مُخَاطَبٍ)، وَمِثَالُهُ فِي بَابِ (الْمِثْلَيْنِ): ﴿أَفَأَنتَ تُكْرِهُ﴾ [يونس: ٩٩]، وَمِثَالُهُ فِي (الْمُتَقَارِبَيْنِ): ﴿خَلَقْتَ طِينًا﴾ [الإسراء: ٦١]، وَيُسْتَثْنَى مِنْ هَذَا الْأَصْلِ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ كَلِمَةُ: ﴿جِئْتِ شَيْـًٔا﴾ [مريم:٢٧].

(الأَصْلُ الثَّانِي): أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الْأَوَّلُ (مُنَوَّنًا)، وَمِثَالُهُ فِي بَابِ (الْمِثْلَيْنِ): ﴿وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٥]، وَمِثَالُهُ فِي بَابِ (الْمُتَقَارِبَيْنِ): ﴿ظُلُمَٰتٍ ثَلَٰثٍ﴾ [الزمر: ٦].

---

(١) زَادَ ابْنُ مَالِكٍ النَّحْوِيُّ (ت٦٧٢هـ) فِي قَصِيدَتِهِ: (الْمَالِكِيَّةِ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ) أَصْلًا رَابِعًا، هُوَ: النُّونُ مِنْ: (ئے)، وَيَشْتَرِكُ فِيهِ (الْمِثْلَانِ)، وَ(الْمُتَقَارِبَانِ)، فَمِثَالُهُ فِي (الْمِثْلَيْنِ): (ئے ڭ) [العنكبوت: ٥٠]، وَمِثَالُهُ فِي (الْمُتَقَارِبَيْنِ): (ۋ ۉ) [الأعراف: ٦٨]، حَيْثُ قَالَ: (وَفِي كِلْمَتَيْنِ مَا سِوَى النُّونِ مِنْ أَنَا *** ... [٤٤])، وَوَافَقَهُ الْجَعْبَرِيُّ (ت٧٣٢هـ) فِي كَنْزِهِ (٤٣٠/١)، وَابْنُ الْقَاصِحِ الْعُذْرِيُّ (ت٨٠١هـ) فِي سِرَاجِهِ (ص: ٤٣). وَعِلَّةُ اسْتِثْنَائِهِ: عَدَمُ الْتِقَاءِ الْحَرْفَيْنِ خَطًّا. قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: "... فَشَرْطُهُ فِي الْمُدْغَمِ: أَنْ يَلْتَقِيَ الْحَرْفَانِ خَطًّا، لَا لَفْظًا؛ لِيَدْخُلَ نَحْوُ: (بح بخ) [البقرة:٣٧]، وَيَخْرُجَ نَحْوُ: (ئے ڭ)". النشر ٢٧٨/١.

(الأَصْلُ الثَّالِثُ): أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الْأَوَّلُ (مُثَقَّلًا)، وَمِثَالُهُ فِي بَابِ (الْمِثْلَيْنِ): ﴿فَتَمَّ مِيقَٰتُ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، وَمِثَالُهُ فِي بَابِ (الْمُتَقَارِبَيْنِ): ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء: ٦٦].

(الْقِسْمُ الثَّالِثُ): مَا اخْتُصَّ بِهِ الْمُتَقَارِبَانِ، وَفِيهِ (سَبْعَةُ أُصُولٍ):

(الأَصْلُ الأَوَّلُ): أَنْ يَخْتَلَّ أَحَدُ شَرْطَيْ إِدْغَامِ الْقَافِ فِي الْكَافِ بِأَنْ يَقَعَ قَبْلَ الْقَافِ حَرْفٌ سَاكِنٌ، نَحْوُ: ﴿مِيثَٰقَكُمْ﴾ [البقرة: ٦٣]، أَوْ لَمْ يَقَعْ بَعْدَ الْكَافِ مِيمُ جَمْعٍ، نَحْوُ: ﴿نَرْزُقُكَ﴾ [طه: ١٣٢]، وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ كَلِمَةُ: ﴿طَلَّقَكُنَّ﴾ [التحريم: ٥].

(الأَصْلُ الثَّانِي): أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الْأَوَّلُ مَجْزُومًا، نَحْوُ: ﴿وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً﴾ [البقرة: ٢٤٧]، وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ غَيْرُهُ.

(الأَصْلُ الثَّالِثُ): أَنْ يَقَعَ حَرْفٌ سَاكِنٌ قَبْلَ الْقَافِ الَّتِي وَقَعَ بَعْدَهَا كَافٌ، نَحْوُ: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ﴾ [يوسف: ٧٦]، أَوِ الْكَافِ الَّتِي وَقَعَ بَعْدَهَا قَافٌ، نَحْوُ: ﴿يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ [يونس: ٦٤].

(الأَصْلُ الرَّابِعُ): أَنْ يَقَعَ حَرْفٌ سَاكِنٌ قَبْلَ الدَّالِ الْمَفْتُوحَةِ، نَحْوُ: ﴿بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وَيُسْتَثْنَى مِنْ هَذَا الْأَصْلِ حَرْفُ التَّاءِ، وَقَدْ وَقَعَ فِي مَوْضِعَيْنِ، (الأَوَّلُ): ﴿كَادَ تَزِيغُ﴾ [التوبة: ١١٧][1]، وَ(الثَّانِي): ﴿بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل:٩١].

(الأَصْلُ الْخَامِسُ): أَنْ يَقَعَ حَرْفٌ سَاكِنٌ قَبْلَ الرَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ الْمَتْبُوعَةِ بِلَامٍ، نَحْوُ: ﴿الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ﴾ [الحج: ٧٧]، أَوِ اللَّامِ الْمَفْتُوحَةِ الْمَتْبُوعَةِ بِرَاءٍ، نَحْوُ: ﴿فَيَقُولَ

(١) يُلْحَظُ: أَنَّ السُّوسِيَّ يَقْرَأُ كَلِمَةَ: (د) بِالتَّاءِ. ينظر: النشر ٢٨١/٢.

﴿رَبِّ﴾ [المنافقون: ١٠]، وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ اللَّامُ مِنْ: ﴿قَالَ﴾ حَيْثُ وَرَدَتْ، نَحْوُ: ﴿قَالَ رَبِّ﴾[آل عمران: ٣٨].

(الأَصْلُ السَّادِسُ): أَنْ يَقَعَ حَرْفٌ سَاكِنٌ قَبْلَ النُّونِ الْمَتْبُوعَةِ بِرَاءٍ، نَحْوُ: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَآ﴾ [آل عمران: ١٦]، أَوْ أَنْ يَقَعَ حَرْفٌ سَاكِنٌ قَبْلَ النُّونِ الْمَتْبُوعَةِ بِلَامٍ، نَحْوُ: ﴿أُمِّيُّونَ لَا﴾ [البقرة: ٧٨]، وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ النُّونُ فِي اللَّامِ مِنْ: ﴿نَحْنُ﴾ حَيْثُ وَرَدَتْ، نَحْوُ: ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ﴾[البقرة: ١٣٣].

(الأَصْلُ السَّابِعُ): أَنْ يَقَعَ حَرْفٌ سَاكِنٌ قَبْلَ الْمِيمِ الَّتِي بَعْدَهَا بَاءٌ، نَحْوُ: ﴿إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ﴾ [البقرة: ١٣٢].

فَهَذِهِ الْأُصُولُ مُتَّفَقٌ عَلَى أَنَّهَا عِلَلٌ تُوجِبُ الْإِظْهَارَ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ قِرَائِيٍّ، إِلَّا مَا وَقَعَ فِيهِ خِلَافٌ، نَحْوُ: ﴿لَنَقَصَّنَّ﴾[(١)].

الْقِسْمُ الأَوَّلُ: (مَا اخْتُصَّ بِهِ الْمِثْلَانِ):

(مَا كَانَ الْحَرْفُ الأَوَّلُ تَاءَ مُخْبِرٍ):

الْقِسْمُ الثَّانِي: (مَا يَشْتَرِكُ فِيهِ الْمِثْلَانِ، وَالْمُتَقَارِبَانِ):

الأَصْلُ الأَوَّلُ[(٢)]:

(مَا كَانَ الْحَرْفُ الأَوَّلُ تَاءَ مُخَاطَبٍ):

اتَّفَقَ جُمْهُورُ أَهْلِ الْأَدَاءِ عَلَى تَرْكِ إِدْغَامِ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنَ الْمِثْلَيْنِ إِذَا كَانَ تَاءَ مُخْبِرٍ، أَوْ تَاءَ مُخَاطَبٍ.

(١) ينظر: المفيد في شرح القصيد للورقي، ص: ٩١، ٩٢، وفرائد المعاني في شرح حرز الأماني لابن آجروم ٤٤٤/٢، ٤٤٥، والجوهر النضيد ٩٤/٢ (وما بعدها).
(٢) ذَكَرْتُ الْأَصْلَ الْأَوَّلَ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ هُنَا؛ لِأَنَّهُ يَشْتَرِكُ مَعَ مَا قَبْلَهُ فِي التَّوْجِيهِ.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[1]:

(إِذَا لَمْ يَكُنْ تَا مُخْبِرٍ أَوْ مُخَاطَبِ *** .....)

وَكَذَلِكَ اتَّفَقُوا عَلَى عَدَمِ إِدْغَامِ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنَ الْمُتَقَارِبَيْنِ إِذَا كَانَ تَاءَ مُخَاطَبٍ.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[2]:

(إِذَا لَمْ يُنَوَّنْ أَوْ يَكُنْ تَا مُخَاطَبِ *** .....)

وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ كَلِمَةُ: (ق ق)، وَسَيَأْتِي وَجْهُ اسْتِثْنَائِهَا فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ آخِرَ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ.

وَقَدْ ذَهَبَ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَاتِ، وَجُمْهُورُ شُرَّاحِ مَتْنِ (الشَّاطِبِيَّةِ) إِلَى أَنَّ وَجْهَ اسْتِثْنَاءِ تَاءِ الْمُخْبِرِ، وَالْمُخَاطَبِ: كَوْنُهُمَا اسْمَيْنِ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ؛ فَالْإِدْغَامُ مُجْحِفٌ بِهِ[3].

وَنَقَضَهُ ابْنُ مِهْرَانَ (ت٣٨١هـ)[4] بِإِدْغَامِ: (پ پ) [يوسف: ٥][5].

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: ابْنُ آجُرُّومٍ (ت٧٢٣هـ)[6][7]، وَالْجَعْبَرِيُّ (ت٧٣٢هـ)[8][9].

وَقَد تَّوَسَّعَ عَبْدُ الْوَاحِدِ الْمَالِقِيُّ (ت٧٠٥هـ)[10] فِي ذِكْرِ عِلَلِ الْمَنْعِ بِقَوْلِهِ: "... وَلَمْ يَجُزْ إِدْغَامُ تَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، وَالْمُخَاطَبِ؛ لِأَنَّهَا اسْمٌ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ،

(١) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٢٠).
(٢) السابق، بيت رقم: (١٣٨).
(٣) ينظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد، ص: ١١٧، والمهند القاضبي، ص: ٢٣٤، وفتح الوصيد ٢٢٥/٢، والدرة الفريدة ٢٧٧/١، واللآلئ الفريدة للفاسي ١٧٦/١، والمفيد للورقي، ص: ٩١، ٩٢، وفرائد المعاني ٤٤٤/٢، ٤٤٥، والعقد النضيد في شرح القصيد للسمين الحلبي ٤٢٥/١، وشرح الشاطبية للسيوطي، ص: ٢٠٤.
(٤) هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مِهْرَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ. ينظر: السير للذهبي ٤٠٧/١٦.
(٥) ينظر: الجوهر النضيد ٩١١/١.
(٦) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الصُّنْهَاجِيُّ. ينظر: درة الحجال لابن القاضي ١٠٩/٢.
(٧) ينظر: فرائد المعاني ٣٩٨/٢ .
(٨) هُوَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَلِيلٍ. ينظر: مرآة الجنان لليافعي ٢٨٥/٤.
(٩) ينظر: كنز المعاني ٤٣٢/١.
(١٠) هُوَ: عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ. ينظر: الإحاطة لابن الخطيب ٥٥٣/٣، ٥٥٤.

فَعَزَمُوا عَلَى إِبْرَازِهَا بِالتَّفْكِيكِ، وَتَقْوِيَتِهَا بِالتَّحْرِيكِ؛ احْتِرَامًا لِمَزِيَّتِهَا عَلَى تَاءِ التَّأْنِيثِ فِي نَحْوِ: (قَامَتْ هِنْدٌ)، فَلَوْ أُدْغِمَتْ؛ لَذَهَبَتْ قُوَّتُهَا بِالْإِسْكَانِ، وَاسْتَتَرَ وُجُودُهَا بِالْإِدْغَامِ، وَكَانَ ذَلِكَ تَوْهِينًا لَهَا، وَتَسْوِيَةً بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَرْفِ التَّأْنِيثِ، نَحْوُ: ﴿كَانَتْ تَّأْتِيهِمْ﴾ [غافر:٢٢]، وَقَدْ عَزَمُوا عَلَى التَّفْرِقَةِ بَيْنَهُمَا حَيْثُ أَسْكَنُوا حَرْفَ التَّأْنِيثِ، وَحَرَّكُوا الضَّمِيرَ، فَكَانَ مِنْ تَمَامِ هَذَا الِاحْتِرَامِ: إِبْقَاءُ حَرَكَتِهَا عِنْدَ لُقِيِّهَا مِثْلَهَا.

فَإِنْ قِيلَ: هَذَا بَيِّنٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، وَنَحْوِهِ مِمَّا الضَّمِيرُ فِيهِ التَّاءُ وَحْدَهَا، فَأَمَّا إِذَا كَانَ الضَّمِيرُ أَكْثَرَ مِنْ حَرْفٍ وَاحِدٍ، نَحْوُ: ﴿أَنتَ تَحْكُمُ﴾ [الزمر: ٤٦]، فَإِنَّ الضَّمِيرَ هُنَا الْهَمْزَةُ، وَالنُّونُ، وَإِنَّمَا التَّاءُ عَلَامَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الضَّمِيرَ لِمُفْرَدٍ مُذَكَّرٍ إِذَا فُتِحَتِ التَّاءُ؛ كَمَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الضَّمِيرَ لِمُؤَنَّثٍ إِذَا كُسِرَتْ، وَكَمَا تَدُلُّ فِي (أَنْتُمَا) عَلَى أَنَّهُ ضَمِيرُ اثْنَيْنِ، وَفِي: (أَنْتُمْ)، وَ(أَنْتُنَّ) عَلَى الْجَمْعِ، فَلِمَ امْتُنِعَ الْإِدْغَامُ فِي (أَنْتَ)، وَالتَّاءُ حَرْفٌ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّهُمْ أَجْرَوْا هُنَا هَذِهِ التَّاءَ –وَإِنْ كَانَتْ حَرْفًا– مُجْرَى التَّاءِ الَّتِي هِيَ ضَمِيرٌ؛ إِذْ لَا يَتَبَيَّنُ مَعْنَى الضَّمِيرِ إِلَّا بِهَذِهِ التَّاءِ مَعَ حَرَكَتِهَا، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ مُخَاطِبًا: (أَنْتَ)، وَوَقَفْتَ بِالسُّكُونِ لَمْ يَعْلَمِ السَّامِعُ أَنَّكَ قَصَدتَّ مُذَكَّرًا، أَوْ مُؤَنَّثًا؟ فَصَارَتِ التَّاءُ فِي (أَنْتَ) بِمَنْزِلَةِ التَّاءِ فِي (فَعَلْتَ)، وَمَعَ هَذَا فَإِنَّ قَبْلَ التَّاءِ نُونًا سَاكِنَةً، فَلَوْ أَدْغَمْتَهَا؛ لَلَزِمَ فِيهَا مَا لَزِمَ فِي إِدْغَامِ: ﴿فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُۥ﴾ [لقمان: ٢٣]"[(١)].

وَقِيلَ: إِنَّ فِي إِدْغَامِهِمَا الْتِقَاءً لِلسَّاكِنَيْنِ عَلَى غَيْرِ حَدِّهِمَا[(٢)].

وَنَقَضَهُ ابْنُ آجُرُّومٍ بِإِدْغَامِ نَحْوِ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ اسْتِدْرَاكًا عَلَى نَقْضِهِ: "(قُلْتُ): يُمْكِنُ أَنْ يُعَلَّلَ الْإِظْهَارُ بِسُكُونِ مَا قَبْلَهُمَا؛ وَذَلِكَ أَنَّ

(١) الدر النثير، ص: ١٣٢، ١٣٣.
(٢) ينظر: المهند القاضبي، ص: ٢٣٤، وفتح الوصيد ٢٢٥/٢، والدرة الفريدة ٢٧٧/١، واللآلئ الفريدة ١٧٦/١، والمفيد للورقي، ص: ٩١، ٩٢، والعقد النضيد ٤٢٥/١.

السُّكُونَ لَهُمَا أَلْزَمُ مِنْ غَيْرِهِمَا مِنَ الْحُرُوفِ؛ لِأَنَّ كُلَّ تَاءِ مُتَكَلِّمٍ، وَمُخَاطَبٍ لَا يَكُونُ مَا قَبْلَهُمَا إِلَّا سَاكِنًا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ غَيْرُهُمَا، بَلْ يَكُونُ قَبْلَهُ مُتَحَرِّكٌ، وَسَاكِنٌ فِي الْجُمْلَةِ"(١).

وَكَذَا نَقَضَهُ ابْنُ جُبَارَةَ الْمَقْدِسِيُّ (ت٧٢٨هـ)(٢) بِإِدْغَامِ نَحْوِ: ﴿فِيهِۛ هُدًى﴾ [البقرة: ٢]، وَ﴿يَحۡزُنكَ كُفۡرُهُۥ﴾ عِنْدَ مَنْ أَدْغَمَهُ(٣).

وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ ابْنُ الْجُنْدِيِّ (ت٧٦٩هـ)(٤) بِقَوْلِهِ: "... وَهَذَا غَيْرُ مَرْضِيٍّ؛ إِذْ إِنَّ الْمُرَادَ السَّاكِنُ الصَّحِيحُ؛ لِأَنَّ إِدْغَامَ مَا قَبْلَهُ حَرْفُ مَدٍّ لَا يَمْنَعُهُ أَحَدٌ، وَأَمَّا: ﴿يَحۡزُنكَ كُفۡرُهُۥ﴾ فَالنَّاظِمُ لَمْ يَنْقُلْ إِدْغَامَهُ"(٥).

وَقِيلَ: لَوْ أُدْغِمَ أُلْبِسَ، فَلَا يُدْرَى ضَمِيرُ الْمُخْبِرِ مِنَ الْمُخَاطَبِ(٦).

وَقِيلَ: لَا تُدْغَمَانِ؛ لِأَنَّ تَاءَ الْمُخْبِرِ، وَالْمُخَاطَبِ فَاعِلٌ، وَالْإِدْغَامُ تَقْرِيبٌ مِنَ الْحَذْفِ، وَالْفَاعِلُ لَا يُحْذَفُ(٧).

وَلَمْ يَعْتَرِضْ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ عَلَى التَّوْجِيهَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ.

وَالَّذِي يَنْبَغِي الْأَخْذُ بِهِ، هُوَ: ضَمُّ عِلَلِ الْمَنْعِ إِلَى بَعْضِهَا؛ إِذْ لَيْسَت تَّاءُ الْمُخْبِرِ، وَالْمُخَاطَبِ سَبَبَ مَنْعِ الْإِدْغَامِ بِذَاتَيْهِمَا، وَإِلَّا مَا جَازَ إِدْغَامُ: ﴿جِئْتِ شَيْـًٔا﴾ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ، وَهِيَ تَاءُ خِطَابٍ.

(١) فرائد المعاني ٣٩٨/٢.
(٢) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَلِيِّ بْنِ جُبَارَةَ. ينظر: الدرر الكامنة ٢٠٠/١.
(٣) ينظر: المفيد، ص: ٩٢.
(٤) هُوَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ أَيْدُغْدِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ. ينظر: معرفة القراء للذهبي ١٢٤٤/٣.
(٥) الجوهر النضيد ٩١١/١.
(٦) ينظر: فتح الوصيد ٢٢٥/٢، والدرة الفريدة ٢٧٧/١، وفرائد المعاني ٣٩٧/٢، ٣٩٨.
(٧) ينظر: إبراز المعاني، ص: ٨١، والمعين على حرز الأماني للأياثلوغي، ص: ٦١٦.

قَالَ الْمَالِقِيُّ: "... وَاعْلَمْ أَنَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُنتُ تُرَابًا﴾، و﴿وَمَا كُنتَ تَرْجُوٓاْ﴾ [القصص: ٨٦]، وَنَحْوِهِمَا عِلَّةً أُخْرَى سِوَى مَا تَقَدَّمَ، وَهِيَ: أَنَّ أَصْلَهُ: (كَوُنْتُ)، مِثْلُ: (كَرُمْتُ)، فَنُقِلَتْ ضَمَّةُ (الْعَيْنِ) إِلَى (الْفَاءِ)، وَحُذِفَتِ (الْعَيْنُ)، ثُمَّ إِنَّ النُّونَ سَاكِنَةٌ، فَكَثُرَ الْإِعْلَالُ، وَفِي: ﴿لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ﴾ [الإسراء: ٧٤] مِنَ الْإِعْلَالِ مِثْلَمَا فِي: (كُنْتَ)؛ إِذْ أَصْلُهُ: (كَيِدْتَ)، مِثْلُ: (عَلِمْتَ)، وَأَيْضًا: فَإِنَّ التَّاءَ مُشَدَّدَةٌ، فَامْتُنِعَ إِدْغَامُهَا لِذَلِكَ أَيْضًا"[(١)].

وَقَالَ ابْنُ آجُرُّومٍ: "... فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أُدْغِمَ نَحْوُ: ﴿لَكَ كَيْدًا﴾، وَالْكَافُ لِلْخِطَابِ، وَفِي إِدْغَامِهَا لَبْسٌ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ اجْتَمَعَ فِي قَوْلِكَ: ﴿كُنتُ تُرَابًا﴾، وَشِبْهِهِ: الْخِطَابُ، وَسُكُونُ مَا قَبْلَ الْمُدْغَمِ، وَانْفِصَالُ الْمِثْلَيْنِ، فَضَعُفَ فِيهِ الْإِدْغَامُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ نَحْوُ: ﴿لَكَ كَيْدًا﴾"[(٢)].

وَقَالَ الْجَعْبَرِيُّ: "... أَمَّا تَاءُ الْمُتَكَلِّمِ، وَالْمُخَاطَبِ: فَلَمْ يُمْنَعَا بِاعْتِبَارِ ذَاتَيْهِمَا، بَل لِّمُلَازَمَةِ الْمَانِعِ حَيْثُ وَقَعَا فِي الْقُرْآنِ، إِمَّا سَبْقُ إِخْفَاءٍ، كَمِثَالَيْهِ[(٣)]، أَوِ انْضِمَامُ حَذْفٍ فِي فِعْلِهِمَا كَالْأَوَّلِ[(٤)]، أَوْ تَقَعُ مُشَدَّدَةً كَـ: ﴿لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ﴾"[(٥)].

وَبِمِثْلِهِ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ النُّوَيْرِيُّ (ت٨٥٧هـ)[(٦)][(٧)].

وَأَكَّدَ الْفَاسِيُّ (ت٨٦٥هـ)[(٨)] عَلَى وُجُوبِ ضَمِّ عِلَلِ الْمَنْعِ إِلَى بَعْضِهَا بِقَوْلِهِ: "... وَالْعِلَّةُ فِي اسْتِثْنَاءِ (تَاءِ الْمُخْبِرِ)، وَ(الْمُخَاطَبِ)، مَجْمُوعُ أَمْرَيْنِ: سُكُونُ مَا قَبْلَهُمَا،

---

(١) الدر النثير، ص: ١٣٣.
(٢) فرائد المعاني ٣٩٧/٢، ٣٩٨.
(٣) يَقْصِدُ بِذَلِكَ: الْمِثَالَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ فِي قَوْلِ النَّاظِمِ: (كَكُنْتُ تُرَابًا أَنْتَ تُكْرِهُ *** ... [١٢١]).
(٤) أَيِ: الْمِثَالِ الْأَوَّلِ مِنْ قَوْلِهِ: (كَكُنْتُ تُرَابًا ... ***).
(٥) كنز المعاني ٤٣٢/١.
(٦) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ. ينظر: الضوء اللامع السخاوي ٢٤٦/٩
(٧) ينظر: شرح طيبة النشر ٣٢٦/١.
(٨) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ. ينظر: شذرات الذهب لابن العماد ٢٨٤/٥.

وَكَوْنُهُمَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، فَالْإِدْغَامُ يُجْحِفُ بِهِ، فَلاَ يَكْفِي أَحَدُ الأَمْرَيْنِ فِي الْعِلَّةِ؛ لِعَدَمِ اطِّرَادِهِ"[1].

وَقَالَ ابْنُ الْجُنْدِيِّ (ت٧٦٩هـ)[2]: "... وَقِيلَ: إِنَّمَا مُنِعَا؛ لِكَوْنِ كُلٍّ مِنْهُمَا اسْمًا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ. وَيَرِدُ عَلَيْهِ إِدْغَامُ: ﴿لَكَ كَيْدًا﴾. لَكِن لَّوْ ضَمَّ إِلَيْهِ: كَوْنَهُ فَاعِلًا، أَوْ شَبِيهًا بِهِ، نَحْوُ: (أَنْتَ)؛ لَكَانَ جَيِّدًا؛ إِذِ الْإِدْغَامُ نَوْعٌ مِنَ الْحَذْفِ، وَحَذْفُ الْفَاعِلِ عِنْدَ جُمْهُورِهِم مُّمْتَنِعٌ"[3].

وَجَمَعَ أَكْثَرَ عِلَلِ الْمَنْعِ السَّخَاوِيُّ بِقَوْلِهِ: "... فَأَمَّا تَاءُ الْمُخْبِرِ، وَالْمُخَاطَبِ فَسَبَبُ إِظْهَارِهِمَا: كَوْنُهُمَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ؛ فَالْإِدْغَامُ مُجْحِفٌ بِهِ، وَلِأَنَّ قَبْلَهُ سَاكِنٌ، فَفِي إِدْغَامِهِ جَمْعٌ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ؛ وَلِأَنَّهُ إِذَا أُدْغِمَ أُلْبِسَ، فَلَا يُدْرَى ضَمِيرُ الْمُخْبِرِ مِنَ الْمُخَاطَبِ"[4].

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: ابْنُ النَّجِيبِيْنِ الْهَمَذَانِيُّ (ت٦٤٣هـ)[5][6]، وَ عَلَمُ الدِّينِ اللَّوَرْقِيُّ (ت٦٦١هـ)[7][8]، وَغَيْرُهُمَا.

وَمِمَّا يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ أَيْضًا: أَنَّ النُّونَ قَبْلَ تَاءِ الْمُخْبِرِ، وَالْمُخَاطَبِ سَاكِنَةٌ مُخْفَاةٌ عِنْدَ التَّاءِ، فَكَأَنَّهَا أُدْغِمَتْ فِي التَّاءِ؛ لِأَنَّ فِي الْإِخْفَاءِ تَقْرِيبًا مِنَ الْإِدْغَامِ، فَلَمَّا أَشْبَهَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ مَا هُوَ مُثَقَّلٌ: امْتُنِعَ إِدْغَامُهَا فِيمَا بَعْدَهَا، كَمَا يُمْتَنَعُ إِدْغَامُ الْمُثَقَّلِ فِيمَا بَعْدَهُ.

---

(١) اللآلئ الفريدة في شرح القصيدة ١/١٧٦.
(٢) هُوَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ أَيْدُغْدِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ الشَّمْسِيُّ. ينظر: معرفة القراء ٣/١٢٤٤.
(٣) الجوهر النضيد ١/٩١١.
(٤) ينظر: فتح الوصيد ٢/٢٢٥.
(٥) هُوَ: حُسَيْنُ بْنُ أَبِي الْعِزِّ الْهَمَذَانِيُّ. ينظر: معرفة القراء ٢/٦٣٧.
(٦) ينظر: الدرة الفريدة ١/٢٧٧.
(٧) هُوَ: الْقَاسِمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُوَفَّقِ اللَّوَرْقِيُّ. ينظر: العبر للذهبي ٣/٣٠٣.
(٨) ينظر: المفيد، ص: ٩١، ٩٢.

وَقِيلَ: لَمَّا كَانَ الْإِخْفَاءُ حَالَةً بَيْنَ الْإِظْهَارِ، وَالْإِدْغَامِ كَانَ فِيهِ إِعْلَالٌ، وَالْإِدْغَامُ: إِعْلَالٌ، فَلَوْ أُدْغِمَتِ التَّاءُ فِي التَّاءِ لَاجْتَمَعَ فِيهِ إِعْلَالَانِ(١).

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ هَذَا التَّعْلِيلَ الْمَذْكُورَ آنِفًا جَيِّدٌ فِي بَابِهِ، مُؤَكِّدٌ صِحَّةَ الرِّوَايَةِ عَنِ الْأَئِمَّةِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْأَصْلَ: النَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ عَنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَأَئِمَّةِ الْإِقْرَاءِ.

وَأَمَّا: ﴿جِئْتِ شَيْـًٔا﴾، فَوَقَعَ فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْأَدَاءِ، حَيْثُ ذَهَبَ ابْنُ مُجَاهِدٍ (ت٣٢٤هـ)(٢)، وَغَيْرُهُ إِلَى عَدَمِ جَوَازِ إِدْغَامِهِ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ: (ڤ) نَاقِصُ الْعَيْنِ، وَلَا يَنْبَغِي أَن يُدْغَمَ(٣).

وَذَهَبَ الدَّانِيُّ، وَغَيْرُهُ إِلَى جَوَازِ الْوَجْهَيْنِ بِقَوْلِهِ: "... وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْأَدَاءِ فِي قَوْلِهِ فِي (مَرْيَمَ): ﴿لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا ﴿٢٧﴾﴾، وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَرَوْنَ الْإِدْغَامَ؛ لِأَنَّهُ مَنْقُوصُ الْعَيْنِ، وَرَأَى الْآخَرُونَ مِنْهُمُ الْإِدْغَامَ؛ لِقُوَّةِ كَسْرَةِ التَّاءِ، وَبِالْوَجْهَيْنِ قَرَأْتُهُ"(٤).

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: "... ﴿لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا﴾ بِكَسْرِ التَّاءِ؛ فَهَذَا الَّذِي اخْتُلِفَ فِيهِ. فَأَمَّا مَفْتُوحُ التَّاءِ: فَلَا خِلَافَ فِي إِظْهَارِهِ، وَهُوَ مَوْضِعَانِ فِي (الْكَهْفِ): ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا ﴿٧١﴾﴾، وَ﴿لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا ﴿٧٤﴾﴾؛ لِأَنَّ تَاءَ الْخِطَابِ لَمْ تُدْغَمْ فِي الْمِثْلَيْنِ، فَفِي الْمُتَقَارِبَيْنِ أَوْلَى أَلَّا تُدْغَمَ، فَعَلَّلَ وَجْهَ الْإِظْهَارِ بِالْخِطَابِ، يَعْنِي بِالْخِطَابِ الْمَوْجُودِ فِيهِ: تَاءَ الْخِطَابِ، وَأَمَّا مُجَرَّدُ الْخِطَابِ، فَغَيْرُ مَانِعٍ مِنَ الْإِدْغَامِ بِدَلِيلِ إِدْغَامِ: ﴿لَكَ كَيْدًا﴾ [يوسف: ٥]، وَ﴿إِنَّكِ كُنتِ﴾ [يوسف: ٢٩]، وَنَحْوِهِ، وَعَلَّلَ أَيْضًا بِالنُّقْصَانِ، وَهُوَ حَذْفُ عَيْنِ الْفِعْلِ؛ لِسُكُونِ مَا قَبْلَ تَاءِ الْخِطَابِ، وَهَذَا مُطَّرِدٌ فِي كُلِّ فِعْلٍ مُعْتَلِّ الْوَسَطِ، نَحْوُ: (قُمْتُ)، وَ(بِعْتُ)، وَ(سِرْتُ)، وَوَجْهُ الْإِدْغَامِ:

(١) ينظر: العقد النضيد ١/٤٣٢، ٤٣٣.
(٢) هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْعَبَّاسِ التَّمِيمِيُّ. ينظر: غاية النهاية ١/١٣٤.
(٣) السبعة، ص: ١١٨.
(٤) جامع البيان ١/٤٥٠.

ثِقَلُ الْكَسْرَةِ فِي التَّاءِ، وَهِيَ ضَمِيرُ تَأْنِيثٍ، فَهُوَ الَّذِي سَهَّلَ الْإِدْغَامَ، بِخِلَافِ مَا فِي (الْكَهْفِ)، وَبِخِلَافِ ثِقَلِ الضَّمِّ فِي: ﴿كُنتُ تُرَٰبَۢا﴾"[1].

وَقَدْ بَسَطَ الْجَعْبَرِيُّ بَيَانَ عِلَلِ (الْإِظْهَارِ)، وَ(الْإِدْغَامِ) فِي: ﴿جِئْتِ شَيْـًٔا﴾ بِقَوْلِهِ: "... وَجَّهَ الْإِظْهَارَ (بِشَيْئَيْنِ):

(الأَوَّلُ): عَلَى الْبَدَلِ؛ لِكَوْنِهَا تَاءَ خِطَابٍ، وَلِهَذَا حَذَفَهُ فِي (التَّيْسِيرِ).

وَ(الثَّانِي): حَذْفُ عَيْنِهِ الْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِالنَّقْصِ.

وَسَبَبُهُ: أَنَّ التَّصْرِيفِيِّينَ لَمَّا حَوَّلُوا (فَعَلَ) الْأَجْوَفَ الْيَائِيَّ إِلَى (فَعِلَ) عِنْدَ اتِّصَالِهِ بِتَاءِ الضَّمِيرِ، وَسَكَّنُوا اللَّامَ، وَتَعَذَّرَ الْقَلْبُ، نَقَلُوا كَسْرَةَ الْيَاءِ إِلَى الْجِيمِ؛ اسْتِثْقَالًا، وَلِيُنَبِّهُوا عَلَى الْمَحْذُوفِ، وَحُذِفَتِ الْيَاءُ؛ لِلسَّاكِنَيْنِ، لَا الْأَلِفُ؛ لِرُجْحَانِ التَّحْوِيلِ عَلَى الزِّيَادَةِ، وَلِقِلَّةِ التَّغْيِيرِ، وَلِلتَّاءِ (جِهَتَانِ):

جِهَةُ اتِّصَالٍ: لِكَوْنِهِ فَاعِلًا مُضْمَرًا.

وَجِهَةُ انْفِصَالٍ: لِكَوْنِهِ كَلِمَةً.

فَإِنِ اعْتَبَرْتَ انْفِصَالَهَا: عَلَّلْتَ بِالْمُخَاطَبِ، كَمَا تَمَّمْنَاهُ، وَلَا تُعَلَّلُ حِينَئِذٍ بِالنَّقْصِ؛ لِلتَّنَاقُضِ، وَإِنِ اعْتَبَرْتَ اتِّصَالَهَا عَلَّلْتَ بِحَذْفِ الْعَيْنِ كَاللَّامِ، وَلَا تُعَلَّلُ بِالْمُخَاطَبِ؛ لِذَلِكَ.

وَوَجَّهَ الْإِدْغَامَ: بِأَنَّ ثِقَلَ الْكَسْرَةِ سَوَّغَ إِدْغَامَهُ، وَأَخْرَجَهُ عَنْ أَصْلِ الْمَنْعِ، وَعِبَارَةُ (التَّيْسِيرِ) أَتَمُّ؛ لِأَنَّ فِي قَوْلِهِ: (قُوَّةُ الْكَسْرِ)[2]، إِشَارَةٌ إِلَى ثِقَلِ الْكَسْرَةِ، وَلُزُومِهَا. وَعُلِمَ مِنْ تَخْصِيصِ الْكَسْرِ أَنَّ الْخِلَافَ فِي: ﴿لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا﴾، فَبَقِيَ: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا﴾، وَ﴿نُّكْرًا﴾ عَلَى أَصْلِ الْمَنْعِ. وَيَنْبَغِي أَنْ يُضَمَّ إِلَى ثِقَلِ الْكَسْرِ: ثِقَلُ

(١) إبراز المعاني، ص: ٩٦.
(٢) ينظر: التيسير، ص: ٣٣.

التَّأْنِيثِ؛ لِيَقْوَى السَّبَبُ، وَقَدْ عُلِمَ مِنْ ﴿طَلَّقَكُنَّ﴾ [التحريم: ٥]، وَلَا يَرِدُ: ﴿كُنتُ تُرَٰبًا﴾؛ لِسَبْقِ الْإِخْفَاءِ، وَعَدَمِ التَّأْنِيثِ، وَقَدْ قَرَّرْنَا أَنَّهُ لَا يُعَلَّلُ إِلَّا لِأَمْرٍ زَائِدٍ عَلَيْهِ، وَهُوَ أَنَّهُ بَيَّنَ فِي عِلَّةِ الْإِظْهَارِ أَنَّ الْحَذْفَ الْمَانِعَ يَسْتَوِي فِيهِ اللَّامُ وَالْعَيْنُ، وَفِي عِلَّةِ الْإِدْغَامِ أَنَّ تَاءَ الْخِطَابِ قَدْ عَرَضَ لَهَا ثِقَلٌ لَفْظِيٌّ، وَمَعْنَوِيٌّ[١] أَخْرَجَهَا عَنْ أَصْلِ الْمَنْعِ"[٢].

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ كِلَا الْوَجْهَيْنِ مَقْرُوءٌ بِهِمَا، مُعَوَّلٌ عَلَيْهِمَا فِي مَدَارِسِ الْإِقْرَاءِ، وَلَا يَصِحُّ الِاعْتِدَادُ بِوَجْهٍ دُونَ الْآخَرِ، وَتَعْلِيلُ الْوَجْهَيْنِ وَاضِحُ الدَّلَالَةِ، وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ: اتِّبَاعُ الْأَثَرِ.

الأَصْلُ الثَّانِي:

(أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الأَوَّلُ مُنَوَّنًا):

اتَّفَقَ جُمْهُورُ أَهْلُ الْأَدَاءِ عَلَى تَرْكِ إِدْغَامِ الْحَرْفَيْنِ الْمُتَمَاثِلَيْنِ، وَالْمُتَقَارِبَيْنِ إِذَا فَصَلَ التَّنْوِينُ بَيْنَهُمَا.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ فِي بَابِ: (الْمِثْلَيْنِ)[٣]:

(إِذَا لَمْ يَكُنْ تَا مُخْبِرٍ أَوْ مُخَاطَبٍ *** أَوِ الْمُكْتَسِي تَنْوِينَهُ .....)

وقَالَ فِي بَابِ: (الْمُتَقَارِبَيْنِ)[٤]:

(إِذَا لَمْ يُنَوَّنْ ..... *** .....)

وَوَجْهُ ذَلِكَ: أَنَّ التَّنْوِينَ حَاجِزٌ حَصِينٌ، فَصَلَ بَيْنَ الْحَرْفَيْنِ، وَهُوَ فِي حُكْمِ الْحَرْفِ، فَاعْتُدَّ فَاصِلًا، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ: أَنَّهُ تُلْقَى عَلَيْهِ حَرَكَةُ الْهَمْزَةِ، وَيَكْسِرُونَهُ؛

(١) الثِّقَلُ اللَّفْظِيُّ، هُوَ: الْكَسْرُ، وَالثِّقَلُ الْمَعْنَوِيُّ: التَّأْنِيثُ.
(٢) كنز المعاني ٤٧٥/١، ٤٧٦ (باختصار).
(٣) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٢٠).
(٤) السابق، بيت رقم: (١٣٨).

لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَكَذَا لَا يَجُوزُ حَذْفُهُ مِنْ أَجْلِ الْإِدْغَامِ؛ لِئَلَّا يَلْتَبِسَ بِغَيْرِ الْمُنْصَرِفِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ التَّنْوِينَ كَالْحِلْيَةِ، وَالزِّينَةِ لِلْحَرْفِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُعْدَمَ، وَإِلَى هَذَا الْمَعْنَى أَشَارَ الشَّاطِبِيُّ بِقَوْلِهِ: (أَوِ الْمُكْتَسِي تَنْوِينَهُ)؛ لِمَا فِي الْكِسْوَةِ مِنَ الْجَمَالِ[1].

قَالَ الْفَاسِيُّ: "... وَأَمَّا الْمُنَوَّنُ؛ فَلِأَنَّ التَّنْوِينَ فِيهِ قَدْ فَصَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمِثْلِ الَّذِي بَعْدَهُ، أَلَا تَرَى أَنَّ التَّنْوِينَ فِي حُكْمِ حَرْفٍ؛ بِدَلِيلِ نَقْلِ الْحَرَكَةِ إِلَيْهِ، وَلِأَنَّهُ جَمَالٌ، وَزِينَةٌ لِلِاسْمِ، مِنْ حَيْثُ كَانَ دَالًّا عَلَى تَمَكُّنِهِ، وَالْإِدْغَامُ يَعْدِمُهُ، وَإِلَى هَذَا أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (أَوِ الْمُكْتَسِي تَنْوِينَهُ)؛ لِأَنَّ الْكِسْوَةَ جَمَالٌ، وَزِينَةٌ لِلْمُكْتَسِي"[2].

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ: "... وَعِلَّةُ اسْتِثْنَاءِ الْمُنَوَّنِ، وَالْمُثَقَّلِ ظَاهِرَةٌ. أَمَّا الْمُنَوَّنُ؛ فَلِأَنَّ التَّنْوِينَ حَاجِزٌ بَيْنَ الْمِثْلَيْنِ، وَهُوَ حَرْفٌ صَحِيحٌ مُعْتَدٌّ بِهِ فِي زِنَةِ الشِّعْرِ، وَتُنْقَلُ إِلَيْهِ حَرَكَةُ الْهَمْزَةِ، وَيُكْسَرُ؛ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ"[3].

وَقَالَ الْمَالِقِيُّ: "... وَلَمْ يَجُزْ إِدْغَامُ الْمُنَوَّنِ؛ لِأَنَّ التَّنْوِينَ حَرْفٌ فَاصِلٌ بَيْنَ الْحَرْفَيْنِ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ حَرَكَةٍ، فَيَكُونُ الْفَصْلُ بَيْنَ الْحَرْفَيْنِ بِالْحَرَكَةِ، وَالتَّنْوِينِ"[4].

وَقَالَ ابْنُ آجُرُّومٍ: "... وَحُجَّتُهُ فِي اسْتِثْنَائِهِ الْمُنَوَّنَ: أَنَّ الْإِدْغَامَ إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا تَلَاقَى الْمِثْلَانِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَهُمَا فَاصِلٌ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَا تُدْغِمُ (الْبَاءَ) فِي (الْبَاءِ) مِن نَّحْوِ: (اضْرِبُوا بَكْرًا)؛ لِفَصْلِ الْوَاوِ بَيْنَهُمَا، وَكَذَلِكَ التَّنْوِينُ هُوَ حَرْفٌ فَاصِلٌ بَيْنَ الْمِثْلَيْنِ، أَلَا تَرَاهُ تُنْقَلُ إِلَيْهِ الْحَرَكَةُ نَحْوُ: ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٠]، وَيُدْغَمُ فِي نَحْوِ: ﴿وَعَادًا وَثَمُودَاْ﴾ [الفرقان: ٣٨]، وَلَمَّا كَانَ التَّنْوِينُ دَلَالَةً عَلَى الْمُتَمَكِّنِ عِنْدَهُمْ، وَالْأَخَفَّ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُمْكِنْ حَذْفُهُ؛ لِضَعْفِ دَاعِيَةِ الْإِدْغَامِ، وَعَلَى الْجُمْلَةِ: إِنَّ الْإِدْغَامَ يَسُوغُ فِي الْمُنْفَصِلِ مَا لَمْ يُؤَدِّ إِلَى مُسْتَكْرَهٍ، فَإِنَّهُ يُرْفَضُ؛ لِضَعْفِهِ هُنَالِكَ"[5].

---

(١) ينظر: فتح الوصيد ٢/٢٢٦، والمفيد للورقي، ص: ٩١، ٩٢، والمعين، ص: ٦١٦.
(٢) اللآلئ الفريدة ١/١٧٦.
(٣) إبراز المعاني، ص: ٨١.
(٤) الدر النثير، ص: ١٣١.
(٥) فرائد المعاني ٢/٣٣٩.

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: الْهَمَذَانِيُّ(١)، وَشُعْلَةُ(٢)، وَابْنُ جُبَارَةَ(٣)، وَالْجَعْبَرِيُّ(٤)، وَالْقَسْطَلَّانِيُّ (ت٩٢٣هـ)(٥)(٦)، وَغَيْرُهُمْ.

وَذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى مَنْعِ الْإِدْغَامِ إِذَا فَصَلَتْ هَاءُ الضَّمِيرِ الْمَوْصُولَةُ بِوَاوٍ، أَوْ يَاءٍ بَيْنَ الْمِثْلَيْنِ، نَحْوُ: ﴿جَاوَزَهُۥ هُوَ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، و﴿لِعِبَادَتِهِۦٓ هَلْ﴾ [مريم: ٦٥]؛ قِيَاسًا عَلَى التَّنْوِينِ.

قَالَ أَبُو شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ: "... وَقَدْ أُورِدَ عَلَى اسْتِثْنَاءِ الْمُنَوَّنِ الْهَاءُ الْمَوْصُولَةُ بِوَاوٍ، أَوْ يَاءٍ، نَحْوُ: ﴿سُبْحَٰنَهُۥ هُوَ ٱللَّهُ﴾ [الزمر: ٤]، وَ﴿مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٠]"(٧).

وَقَالَ ابْنُ الْجُنْدِيِّ: "... وَمِمَّنْ أَوْرَدَ هَاءَ الضَّمِيرِ، نَحْوُ: ﴿إِنَّهُۥ هُوَ﴾[البقرة: ٣٧]، وَ﴿مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا﴾ ابْنُ أَبِي هَاشِمٍ (ت٣٤٩هـ)(٨)، ثُمَّ الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ (ت٥٦٩هـ)(٩)(١٠)، وَقَالَ ابْنُ مِهْرَانَ: وَزَعَمَ أَبُو حَاتِمٍ السِّجِسْتَانِيُّ (ت٢٥٥هـ)(١١)، وَغَيْرُهُ أَنَّ الْإِدْغَامَ فِيهَا غَيْرُ جَائِزٍ"(١٢).

وَالَّذِي جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُ أَهْلِ الْأَدَاءِ: عَدَمُ الِاعْتِدَادِ بِهَاءِ الضَّمِيرِ، بِخِلَافِ التَّنْوِينِ؛ لِأَنَّهُ حَرْفٌ مُسْتَقِلٌّ مَقْصُودٌ فِي نَفْسِهِ، دَالٌّ عَلَى تَمَكُّنِ الِاسْمِ، وَصَرْفِهِ،

(١) ينظر: الدرة الفريدة ٢٧٧/١، ٢٧٨.
(٢) ينظر: كنز المعاني، ص: ٧١.
(٣) ينظر: المفيد، ص: ٣٩٣.
(٤) ينظر: كنز المعاني ٤٣٢/١.
(٥) هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. ينظر: الضوء اللامع ١٠٣/٢.
(٦) ينظر: لطائف الإشارات ٣٧٧/١.
(٧) إبراز المعاني، ص: ٨٢.
(٨) هُوَ: عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ. ينظر: غاية النهاية ٤٧٥/١.
(٩) هُوَ: الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْهَمَذَانِيُّ. ينظر: السير للذهبي ٦٠٣/١٩.
(١٠) ينظر: غاية الاختصار ١٨٢/١.
(١١) هُوَ: سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ يَزِيدَ السِّجِسْتَانِيُّ. ينظر: إنباه الرواة ٥٨/٢.
(١٢) الجوهر النضيد ٩١١/١، ٩١٢.

وَالصِّلَةُ عِبَارَةٌ عَنْ: إِشْبَاعِ حَرَكَةِ الْهَاءِ، فَلَمْ يَكُن لَّهَا اسْتِقْلَالٌ، وَلِهَذَا تُحْذَفُ؛ لِلسَّاكِنِ، وَالتَّنْوِينُ يُحَرَّكُ، وَإِذَا اجْتَمَعَ التَّنْوِينُ، وَحَرْفُ الْعِلَّةِ: حُذِفَ حَرْفُ الْعِلَّةِ، وَبَقِيَ التَّنْوِينُ، نَحْوُ: (قَاضٍ)، وَ(غَازٍ)، فَهُوَ أَوْلَى بِالِاعْتِدَادِ مِنَ الصِّلَةِ[1].

قَالَ الْمَالِقِيُّ: "... وَإِنَّمَا جَازَ حَذْفُ صِلَةِ الضَّمِيرِ هُنَا؛ لِأَنَّهَا زَائِدَةٌ لَا تَثْبُتُ فِي الْوَقْفِ، وَبِهَذَا الْقَيْدِ الْأَخِيرِ فَارَقَتْ أَلِفَ: (أَنَا)؛ وَلِأَنَّهَا مُعْتَلَّةٌ لَا تَقْبَلُ الْحَرَكَةَ فِي الْوَصْلِ، وَتُحْذَفُ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ. وَبِهَذِهِ الْقُيُودِ الثَّلَاثَةِ فَارَقَتِ التَّنْوِينَ، مَعَ أَنَّ التَّنْوِينَ جَاءَ لِمَعْنًى، وَهُوَ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُنْصَرِفِ وَغَيْرِهِ فِي الْأَمْرِ الْعَامِّ، فَكَانَ أَقْوَى مِنْ صِلَةِ الْهَاءِ، وَإِنَّمَا جِيءَ بِصِلَةِ الْهَاءِ؛ تَقْوِيَةً لِحَرَكَتِهَا، فَلَا حَاجَةَ إِلَيْهَا فِي الْإِدْغَامِ"[2].

قَالَ ابْنُ آجُرُّومٍ: "... فَإِنْ قِيلَ: لِمَ أَدْغَمُوا نَحْوَ: ﴿كَأَنَّهُۥ هُوَ﴾ [النمل: ٤٢]، وَ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ﴾، وَ﴿لِعِبَادَتِهِۦ هَلْ﴾، وَقَدْ حَالَ بَيْنَ الْهَاءَيْنِ: الْيَاءُ، وَالْوَاوُ الَّتِي هِيَ صِلَةٌ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ الصِّلَةَ فِي الْهَاءِ زَائِدَةٌ لِغَيْرِ مَعْنًى، وَإِنَّمَا هِيَ تَقْوِيَةٌ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ هُوَ الْهَاءُ، وَهُوَ خَفِيٌّ، وَلَوْلَا خَفَاؤُهُ؛ لَكَانَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، كَالْكَافِ، وَالتَّاءِ، وَلَمَّا كَانَتِ الصِّلَةُ فِيهَا زَائِدَةً؛ لِمَا ذَكَرْتُ لَكَ، الْتَزَمُوا حَذْفَهَا فِي الْوَقْفِ، وَأَجَازُوا حَذْفَهَا إِذَا كَانَ قَبْلَهَا سَاكِنٌ نَحْوُ: (مِنْهُ)، وَ(عَلَيْهِ)، وَ(فِيهِ)، كَمَا سَنُبَيِّنُهُ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللهُ.

وَقَدْ حُذِفَتِ الصِّلَةُ فِي الشِّعْرِ، وَإِنْ كَانَ قَبْلَهَا مُتَحَرِّكٌ، أَنْشَدَ سِيبَوَيْهِ (ت١٨٠هـ) لِلْأَعْشَى (ت ٧ هـ)[3]:

(فَمَا لَهُ مِن مَّجْدٍ تَلِيدٍ وَمَا لَهُ *** مِنَ الرِّيحِ فَضْلٌ لاَ الْجَنُوبُ وَلاَ الصَّبَا)

وَأَنْشَدَ أَيْضًا[4]:

(١) ينظر: إبراز المعاني، ص: ٨٢.
(٢) الدر النثير، ص: ١٠٥.
(٣) ينظر: ديوانه، ص: ١٤، والكتاب لسيبويه ١/٣٠.
(٤) نَسَبهُ سِيبَوَيْهِ إِلَى مَالِكِ بْنِ خُزَيْمٍ الْهَمَذَانِيِّ. ينظر: الكتاب ١/٢٨.

(فَإِنْ يَكُ غَثًّا أَوْ سَمِينًا فَإِنَّنِي *** سَأَجْعَلُ عَيْنَيْهِ لِنَفْسِهِ مَقْنَعَا)

فَحَذَفَ صِلَةَ هَاءِ: (فَمَا لَهُ)، وَ(لِنَفْسِهِ)، وَإِذَا كَانَتِ الصِّلَةُ كَذَلِكَ فَلَا يَضُرُّنَا حَذْفُهَا لِلْإِدْغَامِ؛ إِذْ تُحْذَفُ لِغَيْرِ ذَلِكَ، وَلَيْسَتْ لِمَعْنًى، فَخَالَفَتِ التَّنْوِينَ، وَالْيَاءَ، وَالْوَاوَ فِي نَحْوِ: (قَالُوا لَكِ)، وَ(اضْرِبِي بَكْرًا) لَا يَصِحُّ حَذْفُ شَيْءٍ مِنْهُنَّ، وَلَا يَتَأَتَّى الْإِدْغَامُ مَعَ بَقَائِهِنَّ"[1].

وَقَدْ بَسَطَ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ (ت٧٥٦هـ)[2] الْقَوْلَ فِي بَيَانِ الْفَرْقِ بَيْنَ التَّنْوِينِ، وَالصِّلَةِ بِقَوْلِهِ: "... فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ اعْتَدَدتُّمْ بِالتَّنْوِينِ فَاصِلًا، وَمَنَعْتُمْ بِهِ الْإِدْغَامَ، وَلَمْ تَعْتَدُّوا بِصِلَةِ الضَّمِيرِ فِي: ﴿إِنَّهُۥ هُوَ﴾، وَ﴿مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا﴾، وَهِيَ فَاصِلَةٌ بَيْنَ الْمِثْلَيْنِ، بَلِ الِاعْتِدَادُ بِهَا أَوْلَى؛ لِأَنَّهَا جُزْءٌ مِنَ الضَّمِيرِ عَلَى قَوْلٍ، وَالتَّنْوِينُ زَائِدٌ عَلَى مَاهِيَةِ الْكَلِمَةِ اتِّفَاقًا؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ الصِّلَةَ غَيْرُ مُعْتَدٍّ بِهَا؛ وَلِذَلِكَ تَذْهَبُ وَقْفًا مِنْ غَيْرِ عِوَضٍ عَنْهَا فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، وَهِيَ حَرْفُ عِلَّةٍ، وَالتَّنْوِينُ كَلِمَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ، صَحِيحٌ جَلْدٌ؛ وَلِذَلِكَ تُنْقَلُ إِلَيْهِ حَرَكَةُ الْهَمْزَةِ، وَيُعْتَدُّ بِهِ فِي وَزْنِ الشِّعْرِ، وَيُبْدَلُ مِنْهُ أَلِفٌ فِي الْوَقْفِ فِي حَالٍ مِنْ أَحْوَالِهِ، وَهِيَ مَا إِذَا كَانَ مَا قَبْلَهُ مَفْتُوحًا، وَأَيْضًا فَلَيْسَ فِي الصِّلَةِ مَا فِي التَّنْوِينِ مِنْ كَوْنِهِ كَالزِّينَةِ، وَاللِّبَاسِ لِمَا هُوَ فِيهِ، وَأَيْضًا فَقَد تُحْذَفُ الصِّلَةُ وَصْلًا فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ، نَحْوُ: ﴿يُؤَدِّهِۦٓ﴾ [آل عمران: ٧٥]، وَ﴿نُوَلِّهِۦ﴾ [النساء: ١١٥]، وَهِيَ لُغَةٌ لِبَنِي كِلَابٍ، وَأَيْضًا فَإِنَّ الصِّلَةَ تُحْذَفُ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَالتَّنْوِينُ يَثْبُتُ وَيُكْسَرُ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَ تَنْوِينٌ، وَحَرْفُ عِلَّةٍ: حُذِفَ حَرْفُ الْعِلَّةِ، وَبَقِيَ التَّنْوِينُ، نَحْوُ: (قَاضٍ)، وَ(غَازٍ) رَفْعًا، وَجَرًّا، وَأَيْضًا فَالصِّلَةُ إِشْبَاعٌ لِحَرَكَةِ الضَّمِيرِ، عَلَى أَنَّ بَعْضَهُم مَنَعَ مِنَ الْإِدْغَامِ نَحْوَ: ﴿سُبْحَٰنَهُۥ هُوَ﴾ [يونس: ٦٨]، وَ﴿مِن

(١) فرائد المعاني ٣٩٩/٢، ٤٠٠.
(٢) هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ. ينظر: بغية الوعاة ٤٠٢/١.

﴿فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا﴾؛ اعْتِدَادً بِالصِّلَةِ، وَقَدْ نَصَّ أَبُو حَاتِمٍ، وَغَيْرُهُ عَلَى ذَلِكَ، وَالْإِدْغَامُ هُوَ الْمَشْهُورُ "(١).

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ كُلَّ مَا سَبَقَ مِنْ تَوْجِيهِ اسْتِثْنَاءِ الْمُنَوَّنِ وَاضِحُ الدَّلَالَةِ، مُؤَكِّدٌ صِحَّةَ الرِّوَايَةِ، مَعَ الْيَقِينِ بِأَنَّ الْأَصْلَ فِي كُلِّ مَا اسْتُثْنِيَ، هُوَ: النَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ عَنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَأَئِمَّةِ الْإِقْرَاءِ.

الأَصْلُ الثَّالِثُ:

(أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الأَوَّلُ مُثَقَّلاً):

مِنَ الْأُصُولِ الْمُطَّرِدَةِ الَّتِي اتَّفَقَ عَلَيْهَا جُمْهُورُ أَهْلِ الْأَدَاءِ: عَدَمُ إِدْغَامِ الْحَرْفِ الْمُثَقَّلِ فِي مِثْلِهِ، أَوْ فِي مُقَارِبِهِ.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ فِي بَابِ (الْمِثْلَيْنِ)(٢):

(إِذَا لَمْ يَكُنْ تَا مُخْبِرٍ أَوْ مُخَاطَبٍ *** أَوِ الْمُكْتَسِي تَنْوِينَهُ أَوْ مُثَقَّلاَ)

وقَالَ فِي بَابِ: (الْمُتَقَارِبَيْنِ)(٣):

(إِذَا لَمْ يُنَوَّنْ أَوْ يَكُنْ تَا مُخَاطَبٍ *** وَمَا لَيْسَ مَجْزُومًا وَلاَ مُتَثَقِّلاَ ...)

وَعِلَّةُ اسْتِثْنَاءِ ذَلِكَ: أَنَّ الْحَرْفَ الْمُشَدَّدَ بِحَرْفَيْنِ، وَإِدْغَامُ حَرْفَيْنِ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ مُمْتَنِعٌ؛ وَلَوْ أُدْغِمَ؛ لاَنْفَكَّ الْإِدْغَامُ الَّذِي فِيهِ، وَانْعَدَمَ أَحَدُ الْحَرْفَيْنِ(٤).

---

(١) العقد النضيد ٤٢٦/١، ٤٢٧.
(٢) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٢٠).
(٣) السابق، بيت رقم: (١٣٨).
(٤) ينظر: المهند القاضبي، ص: ٢٣٤، وفتح الوصيد ٢٢٦/٢، والدرة الفريدة ٢٧٨/١، واللآلئ الفريدة ١٧٦/١، وإبراز المعاني، ص: ٨١، والمفيد للورقي، ص: ٩١، ٩٢، والمفيد لابن جبارة، ص: ٣٩٣، وكنز المعاني للجعبري ٤٣٢/١، والعقد النضيد ٤٢٨/١، ٤٢٩، والجوهر النضيد ٩١٢/١، ٩١٣، ولطائف الإشارات ٣٧٨/١.

وَقِيلَ: إِنَّ الْإِدْغَامَ فِي الْمُشَدَّدِ أَثْقَلُ مِنَ الْإِظْهَارِ، وَالْإِدْغَامُ إِنَّمَا وُضِعَ لِلتَّخْفِيفِ، فَإِذَا وُجِدَ فِي لَفْظِهِ ثِقَلٌ كَانَ تَرْكُهُ أَوْلَى(١).

وَقِيلَ: لَا يُدْغَمُ الْمُشَدَّدُ؛ لِأَنَّهُ وَاجِبُ الْحَرَكَةِ، وَالْمُدْغَمُ وَاجِبُ السُّكُونِ(٢).

قَالَ الْمَالِقِيُّ: "... وَإِنَّمَا لَمْ يَجُزْ إِدْغَامُ الْمُشَدَّدِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ حَصَلَ فِيهِ الْإِدْغَامُ: إِذْ كُلُّ مُشَدَّدٍ فَهُوَ مِنْ حَرْفَيْنِ فِي التَّقْدِيرِ، وَالْأَوَّلُ مُدْغَمٌ فِي الثَّانِي، فَلَوْ قُدِّرَ إِدْغَامُهُ فِي حَرْفٍ آخَرَ؛ لَكَانَ فِي ذَلِكَ تَقْدِيرٌ لِلنُّطْقِ بِثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ مَعًا، وَلَمْ يَظْهَرْ لَهَا أَثَرٌ زَائِدٌ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ قَبْلُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ كَانَ مُشَدَّدًا، فَاقْتَضَى حَالُهُ أَنْ يَكُونَ مُشَدَّدًا كَمَا كَانَ، وَلَا أَثَرَ لِلْحَرْفِ الثَّالِثِ، فَكَانَ حَاصِلُ هَذَا أَنَّهُ نُطْقٌ بِالْحَرْفِ الْمُشَدَّدِ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَحَذْفُ الْحَرْفِ الْآخَرِ، وَهَذَا بِخِلَافِ إِدْغَامِ الْحَرْفِ الْوَاحِدِ فِي الثَّانِي؛ لِأَنَّهُ قَبْلَ الْإِدْغَامِ مُخَفَّفٌ، فَظَهَرَ عِنْدَ الْإِدْغَامِ أَثَرٌ، وَهُوَ التَّشْدِيدُ، وَلَوْ سَاغَ تَجْوِيزُ إِدْغَامِ الْحَرْفِ الْمُشَدَّدِ فِي حَرْفٍ آخَرَ حَتَّى يَصِيرَ الْإِدْغَامُ فِي ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ؛ لَسَاغَ تَقْدِيرُ إِدْغَامِهِ فِي حَرْفٍ رَابِعٍ، ثُمَّ خَامِسٍ. وَهَذَا هَذَيَانٌ"(٣).

وَقَالَ ابْنُ آجُرُّومٍ: "... وَحُجَّتُهُ فِي اسْتِثْنَائِهِ الْحَرْفَ الْمُثَقَّلَ: أَنَّهُ مُؤَدٍّ إِلَى تَغْيِيرِ مَا تَدْعُو إِلَيْهِ دَاعِيَةٌ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَوْ أَدْغَمُوا؛ لَسَكَّنُوا الْحَرْفَ الْمُدْغَمَ فِيهِ مَا قَبْلَهُ، وَزَالَ إِدْغَامُ مَا قَبْلَهُ فِيهِ، فَهَذَانِ تَغَيُّرَانِ، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بَيْنَ (أَمْرَيْنِ): إِمَّا أَنْ يُحَرِّكُوا السَّاكِنَ الْأَوَّلَ، أَوْ يَجْمَعُوا بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ عَلَى غَيْرِ حَدِّهِمَا، وَأَيَّمَا فَعَلُوا فَذَلِكَ مُسْتَكْرَهٌ، وَدَاعِيَةُ الْإِدْغَامِ ضَعِيفَةٌ؛ فَرَفَضُوهُ لِذَلِكَ"(٤).

---

(١) ينظر: الدرة الفريدة ٢٧٨/١.
(٢) ينظر: المقتضب للمبرد ٢٤٩/٤.
(٣) الدر النثير، ص: ١٣١.
(٤) فرائد المعاني ٤٠١/٢.

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ عِلَّةَ اسْتِثْنَاءِ الْمُثَقَّلِ مِنْ بَابِ: (الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ) بَيِّنَةٌ فِي بَابِهَا، مُؤَكِّدَةٌ صِحَّةَ نَقْلِ الْأَئِمَّةِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْأَصْلَ: النَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ عَنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَأَئِمَّةِ الْإِقْرَاءِ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: (مَا اخْتُصَّ بِهِ الْمُتَقَارِبَانِ):

الأَصْلُ الأَوَّلُ:

(أَنْ يَخْتَلَّ أَحَدُ شَرْطَيْ إِدْغَامِ الْقَافِ فِي الْكَافِ)[1]**:**

اتَّفَقَ جُمْهُورُ أَهْلِ الْأَدَاءِ –فِيمَا تَوَاتَرَ نَقْلُهُ– عَلَى عَدَمِ إِدْغَامِ الْقَافِ فِي الْكَافِ مِنْ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ: إذا فُقِدَ أَحَدُ هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ:

(الشَّرْطُ الأَوَّلُ): أَنْ يَقَعَ قَبْلَ الْقَافِ مُتَحَرِّكٌ.

(الشَّرْطُ الثَّانِي): أَنْ يَقَعَ بَعْدَ الْكَافِ مِيمُ جَمْعٍ.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[2]:

(وَإِنْ كِلْمَةٌ حَرْفَانِ فِيهَا تَقَارَبَا *** فَإِدْغَامُهُ لِلْقَافِ فِي الْكَافِ مُجْتَلاَ)

(وَهَذَا إِذَا مَا قَبْلَهُ مُتَحَرِّكٌ *** مُبِينٌ وَبَعْدَ الْكَافِ مِيمٌ تَخَلَّلاَ)

وَاسْتُثْنِيَ مِنْ الشَّرْطِ الثَّانِي: ﴿طَلَّقَكُنَّ﴾ فِي سُورَةِ التَّحْرِيمِ [٥]، وَسَيَأْتِي –بِإِذْنِ اللهِ– وَجْهُ اسْتِثْنَائِهَا فِي آخِرِ هَذَا الْأَصْلِ.

---

(١) قَالَ عَبْدُ الْوَاحِدِ الْمَالِقِيُّ فِي الدُّرِّ النَّثِيرِ (ص: ١٤٧): "... وَاعْلَمْ أَنَّ جُمْلَةَ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ تِسْعُ كَلِمَاتٍ، تَكَرَّرَ بَعْضُهَا فَبَلَغَتْ: سَبْعَةً وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا". إِلَّا أَنَّ ابْنَ الْجَزَرِيِّ جَعَلَ عَدَدَهُنَّ ثَمَانِيَ كَلِمَاتٍ؛ لِأَنَّهُ عَدَّ: (د) [الأنعام: ١٥١]، ضِمْنَ: (ۇ) [يونس: ٣١]. ينظر: النشر ٢٨٦/١.

(٢) متن الشاطبية، البيتان: (١٣٢، ١٣٣).

وَعَلَّلَ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَاتِ عَدَمَ إِدْغَامِ الْقَافِ فِي الْكَافِ مِنْ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ إِذَا وَقَعَتِ الْقَافُ بَعْدَ سَاكِنٍ[١] بِعِلَلٍ مِنْهَا: أَنَّ السَّاكِنَ الْوَاقِعَ قَبْلَ الْقَافِ يُخَفِّفُ نُطْقَ الْكَلِمَةِ؛ فَيُغْنِي ذَلِكَ عَنِ الْإِدْغَامِ[٢].

وَقِيلَ: إِنَّ إِدْغَامَهَا يُفْضِي إِلَى الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ[٣].

قَالَ السَّخَاوِيُّ: "... فَأَمَّا اشْتِرَاطُ الْمُتَحَرِّكِ قَبْلَهُ: فَلِأَنَّهُ إِذَا سَكَنَ خَفَّتِ الْكَلِمَةُ؛ فَاسْتَغْنَتْ عَنِ الْإِدْغَامِ، وَلِأَنَّ فِي إِدْغَامِ مَا قَبْلَهُ سَاكِنٌ جَمْعًا بَيْنَ سَاكِنَيْنِ"[٤].

وَقَالَ الْهَمَذَانِيُّ: "... وَمَنْ أَظْهَرَ؛ فَلِسُكُونِ مَا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ الْأَلِفَ وَإِنْ كَانَ فِيهَا مَدٌّ فَهُوَ سَاكِنٌ كَسَائِرِ الْحُرُوفِ السَّوَاكِنِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ: (دَأْبَةٌ) بِقَلْبِ الْأَلِفِ هَمْزَةً؛ هَرَبًا مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ"[٥].

وَقَالَ ابْنُ آجُرُّومٍ: "... وَلَمْ يُدْغِمُوهَا –أَيِ: الْقَافَ فِي الْكَافِ– بَعْدَ سَاكِنٍ؛ لِخِفَّةِ تَوَالِي الْحَرَكَاتِ بِالسُّكُونِ، وَلِضَعْفِ الْإِدْغَامِ فِي الْمُتَقَارِبَيْنِ، وَلِأَنَّهُ فِي الْمَعْنَى مُنْفَصِلٌ"[٦].

وَعَلَّلَ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَاتِ عَدَمَ إِدْغَامِ الْقَافِ فِي الْكَافِ إِذَا لَمْ يَقَعْ بَعْدَ الْكَافِ مِيمُ جَمْعٍ بِعِلَلٍ مِنْهَا: أَنَّ الْكَلِمَةَ لَمَّا خَفَّتْ مِنْ كَثْرَةِ الْحُرُوفِ، وَثِقَلِ الْجَمْعِ: اسْتُغْنِيَ بِخِفَّتِهَا عَنْ إِدْغَامِهَا[٧].

---

(١) سَوَاءٌ أَكَانَ هَذَا السَّاكِنُ حَرْفَ عِلَّةٍ، نَحْوُ: (ئے) [النور: ٦١]، وَ(ے)، أَوْ كَانَ سَاكِنًا صَحِيحًا، نَحْوُ: (تج) [لقمان: ٢٨]، وَشِبْهِهِ.
(٢) ينظر: المهند القاضبي، ص: ٢٤٢، والمفيد للورقي، ص: ٩٨.
(٣) السابق.
(٤) فتح الوصيد ٢/٢٣٦.
(٥) الدرة الفريدة ١/٢٨٨.
(٦) فرائد المعاني ٢/٤٣٩.
(٧) ينظر: فتح الوصيد ٢/٢٣٦، والمفيد للورقي، ص: ٩٨، والجوهر النضيد ٢/١٠١.

قَالَ الْهَمَذَانِيُّ: "... وَأَمَّا اشْتِرَاطُ الْمِيمِ بَعْدَهُ: فَلِمَا حَصَلَ بِهَا مِنَ الثِّقَلِ بِكَثْرَةِ حُرُوفِ الْكَلِمَةِ، وَثِقَلِ الْجَمْعِ أَيْضًا، فَإِذَا خَلَتِ الْكَلِمَةُ مِنَ الْمِيمِ، اسْتَغْنَى بِخِفَّتِهَا، وَقِلَّتِهَا عَنْ إِدْغَامِهَا"(١).

وَقَدْ جَمَعَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْفَاسِيُّ عِلَّةَ الْإِظْهَارِ بِفَقْدِ أَحَدِ الشَّرْطَيْنِ بِقَوْلِهِ: "... وَالْعِلَّةُ فِي اشْتِرَاطِ الْأَمْرَيْنِ: تَأَكُّدُ الثِّقَلِ بِالْحَرَكَةِ، وَمِيمِ الْجَمْعِ، وَفِي الْإِظْهَارِ مَعَ عَدَمِ أَحَدِهِمَا حُصُولُ الْخِفَّةِ"(٢).

وَقَالَ الْمَالِقِيُّ: "... وَإِنَّمَا شَرَطَ هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ؛ لِأَنَّ الْكَلِمَةَ تَطُولُ بِالْمِيمِ، وَتَثْقُلُ بِالْحَرَكَةِ، فَيَحْسُنُ التَّخْفِيفُ بِالْإِدْغَامِ"(٣).

وَقَالَ السَّمِينُ: "... وَإِنَّمَا اشْتُرِطَ مَا ذُكِرَ مِنْ تَحَرُّكِ مَا قَبْلَ الْقَافِ، وَوُجُودِ مِيمٍ بَعْدَ الْكَافِ؛ لِتَأَكُّدِ الثِّقَلِ بِالْحَرَكَةِ، وَمِيمِ الْجَمْعِ"(٤).

وَقِيلَ: لَمْ تُدْغَمْ إِذَا فُقِدَ شَرْطُ الْمِيمِ بَعْدَ الْكَافِ؛ لِثِقَلِ التَّشْدِيدِ فِي آوَاخِرِ الْكَلِمِ.

قَالَ الْمُبَارَكُ الشَّهْرَزُورِيُّ (ت٥٥٠هـ)(٥): "... لَا يُدْغَمُ: ﴿خَلَقَكَ﴾ [الكهف: ٣٧]؛ كَرَاهِيَةَ التَّشْدِيدِ آخِرَ الْكَلِمَةِ"(٦).

وَقِيلَ: لَمْ تُدْغَمْ؛ لِيَكُونَ عَلَى نَسَقِ مَا أُدْغِمَ مِنَ الْمِثْلَيْنِ فِي كَلِمَةٍ.

قَالَ السَّمِينُ: "... وَإِنَّمَا اشْتُرِطَ الشَّرْطَيْنِ؛ لِيَكُونَا عَلَى مِنْهَاجِ مَا أُدْغِمَ مِنَ الْمِثْلَيْنِ فِي كَلِمَةٍ، نَحْوُ: ﴿مَّنَسِكَكُمْ﴾، وَ﴿مَاسَلَكَكُمْ﴾، فَإِنَّ فِيهِ الْأَمْرَيْنِ: تَحَرُّكُ مَا قَبْلَ الْأَوَّلِ، وَمِيمُ الْجَمْعِ"(٧).

---

(١) الدرة الفريدة ٢٨٨/١.
(٢) اللآلئ الفريدة ١٨٥/١.
(٣) الدر النثير، ص: ١٤٧.
(٤) العقد النضيد ٤٧٦/١.
(٥) هُوَ: الْمُبَارَكُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَتْحَانِ. ينظر: العبر ١٣/٣.
(٦) المصباح ٤١٩/١.
(٧) العقد النضيد ٤٧٦/١ (بتصرف).

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ تَعْلِيلَ وَجْهِ الْإِظْهَارِ –فِيمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ–: تَأْكِيدٌ لِصِحَّةِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرِّوَايَةُ عَنِ الْأَئِمَّةِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْأَصْلَ، هُوَ: النَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ عَنْدَ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَأَئِمَّةِ الْإِقْرَاءِ.

وَأَمَّا عِلَّةُ اسْتِثْنَاءِ كَلِمَةِ: ﴿طَلَّقَكُنَّ﴾ مِنَ الْإِظْهَارِ، مَعَ فَقْدِهَا شَرْطَ مِيمِ الْجَمْعِ بَعْدَ الْكَافِ: فَمِنْ أَجْلِ ثِقَلِ الْجَمْعِ، وَالتَّأْنِيثِ.

قَالَ الدَّانِيُّ عَنْ ذَلِكَ : "... وَقَرَأْتُهُ أَنَا بِالْإِدْغَامِ، وَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِثِقَلِ الْجَمْعِ، وَالتَّأْنِيثِ"(١).

وَقَالَ الشَّاطِبِيُّ(٢):

(وَإِدْغَامُ ذِي التَّحْرِيمِ طَلَّقَكُنَّ قُلْ *** أَحَقُّ وَبِالتَّأْنِيثِ وَالْجَمْعِ أُثْقِلاَ)

وَقَالَ السَّخَاوِيُّ: "... وَإِدْغَامُهُ أَقْيَسُ؛ لِثِقَلِ الْجَمْعِ، وَثِقَلِ التَّأْنِيثِ، وَإِذَا ثَقُلَ مِنْ وَجهَيْنِ: فَالْأَوْلَى تَخْفِيفُهُ بِالْإِدْغَامِ"(٣).

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: الْفَاسِيُّ(٤)، وَشُعْلَةُ الْمَوْصِلِيُّ(٥)، وَابْنُ جُبَارَةَ(٦)، وَابْنُ آجُرُّومٍ(٧)، وَأَبُو وَأَبُو عَبْدِ اللهِ الْحِكْرِيُّ (ت٧٨١هـ) (٨)(٩)، وَغَيْرُهُمْ.

---

(١) التيسير، ص: ٢٢.
(٢) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٣٥).
(٣) فتح الوصيد ٢/٢٣٨.
(٤) ينظر: اللآلئ الفريدة ٢/١٨٦.
(٥) ينظر: كنز المعاني، ص: ٧٦.
(٦) ينظر: المفيد، ورقة: (٣٠).
(٧) ينظر: فرائد المعاني ٢/٤٤٠.
(٨) هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ النَّاصِرِ. ينظر: الدرر الكامنة ٤/٧١.
(٩) ينظر: النجوم الزاهرة في السبعة المتواترة ١/٢٣٧.

وَقِيلَ: إِنَّ الْإِدْغَامَ شُرِعَ مِنْ أَجْلِ التَّخْفِيفِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ: ﴿طَلَّقَكُنَّ﴾ أَثْقَلُ مِنْ: ﴿خَلَقَكُمْ﴾، وَبَابِهِ؛ لِأَنَّ فِيهِ مَا فِي: ﴿خَلَقَكُمْ﴾مِنْ تَحَرُّكِ مَا قَبْلَ الْقَافِ، وَمِنْ عَلَامَةٍ دَالَّةٍ عَلَى الْجَمْعِ(١).

قَالَ أَبُو شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ: "... وَقُلْ إِدْغَامُ: ﴿طَلَّقَكُنَّ﴾ أَحَقُّ مِمَّا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنْ: ﴿يَرْزُقُكُمْ﴾، وَنَحْوِهِ، أَيْ: أَوْلَى بِالْإِدْغَامِ مِنْهُ؛ لِأَنَّ الْإِدْغَامَ أُرِيدَ بِهِ التَّخْفِيفُ، وَكُلَّمَا كَانَتِ الْكَلِمَةُ أَثْقَلَ كَانَتْ أَشَدَّ مُنَاسَبَةً لِلْإِدْغَامِ مِمَّا هُوَ دُونَهَا فِي الثِّقَلِ، وَقَدْ وُجِدَ فِيهِ أَحَدُ الشَّرْطَيْنِ، وَهُوَ تَحْرِيكُ مَا قَبْلَ الْقَافِ، وَفُقِدَ الشَّرْطُ الثَّانِي وَهُوَ الْمِيمُ، وَلَكِنْ قَامَ مَقَامَهَا مَا هُوَ أَثْقَلُ مِنْهَا، وَهُوَ النُّونُ؛ لِأَنَّهَا مُتَحَرِّكَةٌ، وَمُشَدَّدَةٌ، وَدَالَّةٌ عَلَى التَّأْنِيثِ، وَالْمِيمُ سَاكِنَةٌ خَفِيفَةٌ دَالَّةٌ عَلَى التَّذْكِيرِ"(٢).

وَقَالَ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ: "... وَمِنْهُم مَّنِ اخْتَارَ لَهُ الْإِدْغَامَ؛ لِأَنَّ الْإِدْغَامَ دَائِرٌ مَعَ الثِّقَلِ، فَكُلَّمَا زَادَ الثِّقَلُ زَادَ تَأَكُّدُ الْإِدْغَامِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ ثِقَلَ: ﴿طَلَّقَكُنَّ﴾ أَكْثَرُ، فَإِنَّ فِيهِ (أَرْبَعَةَ أَشْيَاءٍ): تَحَرُّكُ مَا قَبْلَ الْقَافِ، وَالْجَمْعُ، وَالتَّأْنِيثُ، وَتَشْدِيدُ عَلَامَةِ الْجَمْعِ، وَإِنْ ضَمَمْتَ إِلَيْهِ تَشْدِيدَ حَرْفِ اللَّامِ صَارَتْ خَمْسَةً، بِخِلَافِ: ﴿خَلَقَكُمْ﴾ فَإِنَّ فِيهِ (سَبَبَيْنِ): تَحَرُّكُ مَا قَبْلَ الْقَافِ، وَالدَّلَالَةُ عَلَى الْجَمْعِ"(٣).

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ عِلَّةَ إِدْغَامِ: ﴿طَلَّقَكُنَّ﴾ جَيِّدَةٌ فِي بَابِهَا، مَعَ صِحَّةِ النَّقْلِ، وَثُبُوتِ الرِّوَايَةِ، وَلَا يَمْنَعُ ذَلِكَ أَنَّ وَجْهَ الْإِظْهَارِ صَحِيحٌ أَيْضًا؛ وَذَلِكَ لِفَقْدِ شَرْطِ مِيمِ الْجَمْعِ، وَفِرَارًا مِنْ تَوَالِي ثَلَاثِ تَشْدِيدَاتٍ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنَّ كُلًّا مِنَ: الْإِظْهَارِ، وَالْإِدْغَامِ مَقْرُوءٌ بِهِ، وَمُعَوَّلٌ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْأَدَاءِ، وَمَدَارِسِ الْإِقْرَاءِ(٤).

---

(١) ينظر: العقد النضيد ١/٤٨٠.
(٢) إبراز المعاني، ص: ٨٨، ٨٩.
(٣) العقد النضيد ١/٤٨٠.
(٤) ينظر: التيسير، ص: ٢٢، والإقناع، ص: ١٣٦، والنشر ١/٢٨٦.

الأَصْلُ الثَّانِي:

(أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الأَوَّلُ مَجْزُومًا):

ذَهَبَ جُمْهُورُ أَئِمَّةِ الْإِقْرَاءِ إِلَى عَدَمِ جَوَازِ إِدْغَامِ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ مِنَ الْمُتَقَارِبَيْنِ إِذَا كَانَ مَجْزُومًا.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[1]:

(إِذَا لَمْ يُنَوَّنْ أَوْ يَكُنْ تَا مُخَاطَبٍ *** وَمَا لَيْسَ مَجْزُومًا وَلاَ مُتَثَقِّلاَ)

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمَجْزُومَ فِي بَابِ: (الْمُتَقَارِبَيْنِ) لَمْ يَقَعْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَّا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً﴾[2].

وَحُجَّةُ أَهْلِ الْأَدَاءِ فِي اسْتِثْنَائِهِ: أَنَّهُ أُعِلَّ بِالْحَذْفِ، وَالْمَعْلُولُ يَنْبَغِي أَلَّا يُعَلَّ مَرَّةً أُخْرَى[3].

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ السَّخَاوِيُّ عَنْ وَجْهِهِ: "... لِأَنَّهُ قَدْ أُعِلَّ بِالْحَذْفِ، فَلَمْ يُعَلَّ بِالْإِدْغَامِ ثَانِيًا"[4].

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: ابْنُ سَكَنٍ الْأَنْدَلُسِيُّ[5]، وَأَبُو عَبْدِ اللهِ الْفَاسِيُّ[6]، وَعَلَمُ الدِّينِ اللَّوَرْقِيُّ[7]، وَابْنُ الْجُنْدِيِّ[8]، وَغَيْرُهُمْ.

---

(١) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٣٨).
(٢) ينظر: العقد النضيد ٤٩٣/١، وسراج القاري، ص: ٤٩.
(٣) يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ حُجَّةَ الْإِظْهَارِ بِسَبَبِ الْجَزْمِ فِي بَابِ: (الْمُتَقَارِبَيْنِ) تَتَّفِقُ مَعَ حُجَّةِ الْإِظْهَارِ فِي بَابِ: (الْمِثْلَيْنِ).
(٤) فتح الوصيد ٢٣٩/٢.
(٥) ينظر: المهند القاضبي، ص: ٢٣٦.
(٦) ينظر: اللآلئ الفريدة ١٧٨/١.
(٧) ينظر: المفيد، ص: ٩٢.
(٨) ينظر: الجوهر النضيد ٩١٦/١.

وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى أَنَّ عِلَّةَ اسْتِثْنَائِهِ: عَدَمُ الْتِقَاءِ الْحَرْفَيْنِ الْمُتَقَارِبَيْنِ؛ لِأَنَّ الْأَلِفَ الْمَحْذُوفَةَ؛ لِلْجَزْمِ مِنْ: ﴿يُؤْتَ﴾ كَالْمَوْجُودَةِ، وَأَيْضًا مِنْ أَجْلِ الْإِجْحَافِ الَّذِي يَقَعُ عَلَى الْكَلِمَةِ بِسَبَبِ الْإِدْغَامِ(١).

قَالَ الْمَالِقِيُّ: "... فَمَنْ أَخَذَ بِالْإِظْهَارِ رَاعَى أَنَّ هَذَا الِالْتِقَاءَ عَارِضٌ، فَلَمْ يَعْتَدَّ بِهِ ... مَعَ مَا فِي الْإِدْغَامِ مِنَ الْإِجْحَافِ بِالْكَلِمَةِ؛ إِذْ قَدْ ذَهَبَ مِنْهَا حَرْفٌ بِالْجَزْمِ، وَيَذْهَبُ الثَّانِي بِالْإِدْغَامِ"(٢).

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: الْخِلَاطِيُّ (كَانَ حَيًّا: ٧٠٤هـ)(٣)(٤)، وَالنُّوَيْرِيُّ(٥).

وَقِيلَ: أُظْهِرَ؛ لِخِفَّةِ الْتِقَاءِ الْمُتَقَارِبَيْنِ، دُونَ الْمُتَمَاثِلَيْنِ(٦).

قَالَ أَبُو شَامَةَ: "... وَأَمَّا الْمَجْزُومُ، فَنَحْوُ: ﴿وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً﴾ لَمْ يُدْغَمْ بِلَا خِلَافٍ، وَإِنْ كَانَ الْمَجْزُومُ فِي بَابِ: (الْمِثْلَيْنِ) فِيهِ وَجْهَانِ؛ لِأَنَّ اجْتِمَاعَ الْمِثْلَيْنِ أَثْقَلُ مِنِ اجْتِمَاعِ الْمُتَقَارِبَيْنِ"(٧).

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: الْجَعْبَرِيُّ(٨)، وَابْنُ الْقَاصِحِ (ت٨٠١هـ)(٩)(١٠).

وَقِيلَ: أُظْهِرَ؛ مِنْ أَجْلِ الْجَزْمِ، وَخِفَّةِ الْفَتْحَةِ عَلَى التَّاءِ.

---

(١) ينظر: فرائد المعاني ٤٠٩/٢.
(٢) الدر النثير، ص: ١٣٥.
(٣) هُوَ: يُوسُفُ بْنُ أَسَدِ بن مُحَمَّدٍ. ينظر: روضات الجنات لمحمد باقر ٣٤/٦.
(٤) ينظر: كشف المعاني في شرح حرز الأماني، ورقة: (٣٨).
(٥) ينظر: شرح الطيبة ٣٢٧/١.
(٦) ينظر: كنز المعاني لشعلة، ص: ٧٨.
(٧) إبراز المعاني، ص: ٨٩.
(٨) ينظر: كنز المعاني ٤٤٥/١.
(٩) هُوَ: عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعُذْرِيُّ. ينظر: الضوء اللامع ٢٦٠/٥.
(١٠) ينظر: سراج القاري، ص: ٤٩.

قَالَ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ (ت٩١١هـ)[١]: "... وَلَمْ يُدْغَمْ: ﴿وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً﴾؛ لِلْجَزْمِ، مَعَ خِفَّةِ الْفَتْحَةِ"[٢].

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ عِلَّةَ اسْتِثْنَاءِ الْمَجْزُومِ وَاضِحَةُ الدَّلَالَةِ، مُؤَكِّدَةٌ صِحَّةَ الرِّوَايَةِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ الْأَصْلَ: النَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ عَنْ أَهْلِ الْأَدَاءِ.

الأَصْلُ الثَّالِثُ:

(أَنْ يَقَعَ سَاكِنٌ قَبْلَ الْقَافِ الْمَتْبُوعَةِ بِكَافٍ أَوِ الْكَافِ الْمَتْبُوعَةِ بِقَافٍ):

اتَّفَقَ أَئِمَّةُ الْإِقْرَاءِ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ إِدْغَامِ حَرْفِ الْقَافِ فِي الْكَافِ إِذَا سُبِقَتِ الْقَافُ بِحَرْفٍ سَاكِنٍ، نَحْوُ: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ﴾، وَكَذَلِكَ اتَّفَقُوا عَلَى عَدَمِ جَوَازِ إِدْغَامِ حَرْفِ الْكَافِ فِي الْقَافِ إِذَا سُبِقَتِ الْكَافُ بِحَرْفٍ سَاكِنٍ، نَحْوُ: (چ چ)[٣] .

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[٤]:

(..... ** وَفي الْكَافِ قَافٌ وَهْوَ في الْقَافِ أُدْخِلاَ)

(خَلَق كُلَّ شَيْءٍ لَّك قُّصُورًا وَأُظْهِرَا ** إِذَا سَكَنَ الْحَرْفُ الَّذِي قَبْلُ أُقْبِلاَ)

وَعَلَّلَ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَاتِ ذَلِكَ: بِأَنَّ السَّاكِنَ الْوَاقِعَ قَبْلَ الْقَافِ، أَوْ الْكَافِ يُخَفِّفُ نُطْقَ الْكَلِمَةِ؛ فَيُغْنِي ذَلِكَ عَنِ الْإِدْغَامِ، وَقِيلَ: إِنَّ إِدْغَامَهَا يُفْضِي إِلَى الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ[٥].

وَقَدْ سَبَقَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ، فَلَا حَاجَةَ لِإِعَادَتِهِ[٦].

---

(١) هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ السُّيُوطِيُّ. ينظر: شذرات الذهب ٥١/٨.
(٢) الإتقان في علوم القرآن ٣٢٥/١.
(٣) ينظر: جامع البيان ٤٣٩/١، والاختيار لسبط الخياط١٨٣/١، والإقناع، ص: ١٣٧، وغاية الاختصار ١٨٤/١، وفتح الوصيد ٢٤١/٢، وإبراز المعاني، ص: ٩١، والنجوم الزاهرة ٢٤٥/١، وسراج القارئ، ص: ٥٠.
(٤) متن الشاطبية، البيتان: (١٣٩، ١٤٠).
(٥) ينظر: فتح الوصيد ٢٤١/٢، والدرة الفريدة ٢٩٤/١.
(٦) ينظر: الْأَصْلُ الْأَوَّلُ مِنَ (الْقِسْمِ الثَّالِثِ).

الأَصْلُ الرَّابِعُ:

(أَنْ يَقَعَ سَاكِنٌ قَبْلَ الدَّالِ الْمَفْتُوحَةِ):

جَرَى عَمَلُ أَئِمَّةِ الْإِقْرَاءِ عَلَى إِظْهَارِ الدَّالِ الْمَفْتُوحَةِ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ سَاكِنٍ، نَحْوُ: ﴿بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾، وَ﴿بَعْدَ ضَرَّآءَ﴾ [هود: ١٠]، وَ﴿بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾[النحل: ٩٤]، وَ﴿دَاوُۥدَ شُكْرًا﴾ [سبأ: ١٣]، وَ﴿أَرَادَ شَيْـًٔا﴾ [يس: ٨٢]، وَاسْتُثْنِيَ مِنْ هَذَا الْأَصْلِ إِذَا وَقَعَتْ قَبْلَ التَّاءِ، نَحْوُ: ﴿كَادَتَزِيغُ﴾[1]، وَ﴿بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾، وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ غَيْرُهُمَا.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[2]:

(وَلَمْ تُدَّغَمْ مَفْتُوحَةً بَعْدَ سَاكِنٍ *** بِحَرْفٍ بِغَيْرِ التَّاءِ فَاعْلَمْهُ وَاعْمَلاَ)

أَيْ: إِذَا انْفَتَحَتِ الدَّالُ وَسَكَنَ مَا قَبْلَهَا: أُدْغِمَتْ فِي التَّاءِ، وَأُظْهِرَتْ عِنْدَ بَاقِي الْحُرُوفِ[3].

وَقَدْ ذَهَبَ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَاتِ إِلَى أَنَّ سَبَبَ إِظْهَارِ الدَّالِ الْمَفْتُوحَةِ بَعْدَ سَاكِنٍ، هُوَ: الِاكْتِفَاءُ بِالْخِفَّةِ؛ لِأَنَّ فَتْحَ الدَّالِ، وَسُكُونَ مَا قَبْلَهَا يُقَابِلَانِ ثِقَلَ التَّقَارُبِ؛ فَاسْتُغْنِيَ عَنْ إِدْغَامِهَا لِذَلِكَ، وَوَجْهُ اسْتِثْنَاءِ التَّاءِ مِنْ هَذَا الْقَيْدِ: أَنَّهُمَا مُتَجَانِسَانِ، فَتَأَكَّدَ الثِّقَلُ تَأَكُّدُهُ فِي الْمِثْلَيْنِ، فَلِذَلِكَ أُدْغِمَتْ فِيهَا مُطْلَقًا[4].

قَالَ السَّخَاوِيُّ: "... وَأَمَّا عِلَّةُ اسْتِثْنَاءِ التَّاءِ؛ فَلِأَنَّهُمَا مِن مَّخْرَجٍ وَاحِدٍ، فَهُمَا كَالْمِثْلَيْنِ، وَأَمَّا عِلَّةُ إِظْهَارِهَا مَعَ غَيْرِهَا: فَإِنَّ الْخِفَّةَ قَدْ حَصَلَتْ بِالْفَتْحِ، وَالسُّكُونِ"[5].

(١) يُلْحَظُ: أَنَّ أَبَا عَمْرٍو الْبَصْرِيَّ يَقْرَأُ: (د) بِالتَّاءِ. ينظر: النشر ٢٨١/٢.
(٢) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٤٥).
(٣) ينظر: الدرة الفريدة ٢٩٤/١، وإبراز المعاني، ص: ٩٣.
(٤) ينظر: كنز المعاني لشعلة، ص: ٨٠، والمفيد للورقي، ص: ١٠٤، وكنز المعاني للجعبري ٤٧٠/١، والعقد النضيد ٥١٤/١، والجوهر النضيد ١٢٨/٢.
(٥) فتح الوصيد ٢٤٦/٢.

وَقَالَ الْفَاسِيُّ: "... وَإِنَّمَا أُظْهِرَتْ –أَيِ: (الدَّالُ)– مَعَ الْفَتْحِ بَعْدَ السُّكُونِ فِيمَا عَدَا التَّاءَ: لِتَأَكُّدِ الْخِفَّةِ الْمُقَابِلَةِ لِثِقَلِ اجْتِمَاعِ الْمُتَقَارِبَيْنِ، وَأُدْغِمَتْ مَعَ وُجُودِهَا فِي التَّاءِ؛ لِأَنَّ الدَّالَ، وَالتَّاءَ لَمَّا كَانَتَا مِن مَّخْرِجٍ وَاحِدٍ تَنَزَّلَتْ مَنْزِلَةَ الْمِثْلَيْنِ، فَلَمْ تُقَابِلِ الْخِفَّةُ الْحَاصِلَةُ مِنِ اجْتِمَاعِ السُّكُونِ، وَالْفَتْحِ ثِقَلَ اللَّفْظِ بِهِمَا كَمَا فِي الْمِثْلَيْنِ"(١).

وَقَالَ ابْنُ آجُرُّومٍ: " ... وَالْعِلَّةُ فِي اسْتِثْنَاءِ مَا فِيهِ السُّكُونُ وَالْفَتْحُ: الْجَمْعُ بَيْنَ اللُّغَتَيْنِ مَعَ ضَعْفِ الْإِدْغَامِ فِي الْمُنْفَصِلِ، وَفِي الْمُتَقَارِبِ، وَكَوْنُ الْفَتْحَةِ أَخَفَّ الْحَرَكَاتِ، وَلَمْ يُعْتَبَرْ هَذَا فِي التَّاءِ؛ لِأَنَّ التَّاءَ أَقْرَبُ إِلَى الدَّالِ مِنَ الْحُرُوفِ الْأُخَرَ؛ لِأَنَّ التَّاءَ، وَالدَّالَ، وَالطَّاءَ مَخْرَجُهُنَّ وَاحِدٌ، فَلَهَا بِذَلِكَ مَزِيَّةٌ فِي الْقُرْبِ، حَتَّى كَأَنَّهُمَا مِثْلَانِ"(٢).

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ عِلَّةَ اسْتِثْنَاءِ الدَّالِ الْمَفْتُوحَةِ بَعْدَ سَاكِنٍ، وَعَدَمِ اسْتِثْنَاءِ حَرْفِ التَّاءِ مِنْ هَذَا الْقَيْدِ: مُدَعَّمَةٌ بِأَدِلَّةٍ مَقْبُولَةٍ، وَإِنْ كَانَ الِاعْتِمَادُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ أَوَّلًا عَلَى اتِّبَاعِ الْأَثَرِ.

الأَصْلُ الْخَامِسُ:

(أَنْ يَقَعَ سَاكِنٌ قَبْلَ اللاَّمِ وَالرَّاءِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ):

اتَّفَقَ جُمْهُورُ أَهْلِ الْأَدَاءِ عَلَى إِظْهَارِ اللَّامِ الْمَفْتُوحَةِ بَعْدَ سَاكِنٍ إِذَا لَقِيَتِ الرَّاءَ، نَحْوُ: ﴿رَسُولَ رَبِّهِمْ﴾ [الحاقة: ١٠]، وَإِظْهَارِ الرَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ بَعْدَ سَاكِنٍ إِذَا لَقِيَتِ اللَّامَ، نَحْوُ: ﴿ٱلْأَبْرَارَ لَفِى﴾ [الانفطار: ١٣]، وَاسْتُثْنِيَ مِنْ هَذَا الْأَصْلِ حَرْفُ اللَّامِ مِنْ كَلِمَةِ: ﴿قَالَ﴾ حَيْثُ وَرَدَتْ، الْوَاقِعَةُ قَبْلَ حَرْفِ الرَّاءِ، نَحْوُ: (و و) [البقرة: ٣٠](٣).

---

(١) اللآلئ الفريدة ١٩٧/١.
(٢) فرائد المعاني ٤٦٨/٢.
(٣) ذَكَرَ عَبْدُ الْوَاحِدِ الْمَالِقِيُّ فِي الدُّرِّ النَّثِيرِ (ص: ١٨٤): أَنَّ اللَّامَ مِنْ: (و) وَقَعَتْ قَبْلَ الرَّاءِ فِي: (ثَمَانِيَةٍ وَأَرْبَعِينَ مَوْضِعًا).

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[١]:

(وَفِي اللاَّمِ رَاءٌ وَهْيَ فِي الرَّا وَأُظْهِرَا ** إِذَا انْفَتَحَا بَعْدَ الْمُسَكَّنِ مُنْزَلاَ)

(سِوَى قَالَ ..... ** .....)

وَعَلَّلَ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَاتِ وَجْهَ إِظْهَارِ اللَّامِ، وَالرَّءِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ بَعْدَ سَاكِنٍ: بِسَبَبِ الْخِفَّةِ الْحَاصِلَةِ بِالْفَتْحِ، وَالسُّكُونِ[٢].

وَقِيلَ: لِلْجَمْعِ بَيْنَ اللُّغَتَيْنِ[٣].

وَعَلَّلُوا اسْتِثْنَاءَ لَامِ: ﴿قَالَ﴾: بِكَثْرَةِ دَوَرَانِهَا[٤].

قَالَ أَبُو شَامَةَ: "... يَعْنِي: سِوَى كَلِمَةِ: ﴿قَالَ﴾فَإِنَّهَا أُدْغِمَتْ فِي كُلِّ رَاءٍ بَعْدَهَا، وَإِنْ كَانَتْ مَفْتُوحَةً، وَقَبْلَهَا حَرْفٌ سَاكِنٌ، وَهُوَ (الْأَلِفُ)، نَحْوُ: ﴿قَالَ رَبِّي﴾ [الأنبياء: ٤]؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كَثِيرُ الدَّوْرِ فِي الْقُرْآنِ، فَخُفِّفَ بِالْإِدْغَامِ"[٥].

وَقِيلَ: تُدْغَمُ؛ لِخِفَّةِ الْأَلِفِ[٦].

وَقِيلَ: لِزِيَادَةِ الْمَدِّ[٧].

وَقِيلَ: لِنِيَّةِ الْحَرَكَةِ[٨].

وَقِيلَ: مِنْ أَجْلِ خَفَاءِ الْأَلِفِ[٩].

---

(١) متن الشاطبية، البيتان: (١٥٠، ١٥١).
(٢) ينظر: فتح الوصيد ٢/٢٥٠، وكنز المعاني للجعبري ١/٤٨١.
(٣) ينظر: إبراز المعاني، ص: ٩٧.
(٤) ينظر: كنز المعاني لشعلة، ص: ٨٢، وسراج القاري، ص: ٥٣، والنشر ١/٢٩٤.
(٥) إبراز المعاني، ص: ٩٧ (باختصار).
(٦) ينظر: العقد النضيد ١/٥٤٠.
(٧) ينظر: التيسير، ص: ٢٧.
(٨) ينظر: المفيد للورقي، ص: ١٠٥.
(٩) ينظر: الجوهر النضيد ٢/١٤٨.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْفَاسِيُّ: "... وَعِلَّةُ إِظْهَارِ الرَّاءِ، وَاللَّامِ إِذَا انْفَتَحَا بَعْدَ الْمُسَكَّنِ: تَأَكُّدُ الْخِفَّةِ بِاجْتِمَاعِ السَّبَبَيْنِ ... وَعِلَّةُ اسْتِثْنَاءِ: ﴿قَالَ﴾ مَعَ وُجُودِ مَا يَقْتَضِي الْإِظْهَارَ: أَنَّ السَّاكِنَ فِيهِ أَلِفٌ، فَهِيَ لِقُوَّةِ مَدِّهَا تَقُومُ مَقَامَ الْحَرَكَةِ، وَإِنَّمَا كَانَ الْمَدُّ فِيهَا أَقْوَى مِنْهُ فِي الْيَاءِ، وَالْوَاوِ؛ لِأَنَّ الْحَرَكَةَ قَبْلَهَا لَازِمَةٌ، وَهِيَ قَبْلَهُمَا مُتَغَيِّرَةٌ، وَأَنَّ الْأَلِفَ لَمَّا كَانَتْ خَفِيَّةً صَارَتِ اللَّامُ كَأَنَّهَا بَعْدَ الْحَرَكَةِ، فَتُتَزَّلُ مَنْزِلَةَ: ﴿جَعَلَ رَبُّكِ﴾ [مريم: ٢٤]، وَشِبْهِهِ"(١).

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ(٢)، وَابْنُ الْجُنْدِيِّ(٣).

وَقَدِ اعْتَرَضَ الْجَعْبَرِيُّ عَلَى بَعْضِ الْعِلَلِ السَّابِقَةِ بِقَوْلِهِ: "... قَالَ الْيَزِيدِيُّ (ت٢٠٢هـ): «أَدْغَمَ: ﴿قَالَ رَبِّ﴾؛ لِأَنَّ الْأَلِفَ يَكْفِي مِنَ النَّصْبِ». قُلْتُ: يُشِيرُ بِهَذَا إِلَى قَاعِدَةٍ، وَهِيَ: «أَنَّ حَرَكَةَ مَا قَبْلَ الْمُدْغَمِ تَدُلُّ عَلَيْهِ»، فَفَتْحَةُ: ﴿قَالَ﴾ الْأَصْلِيَّةُ دَلَّتْ عَلَى حَرَكَةِ الْمُدْغَمِ، فَخَرَجَ مِنْ هَذَا: ﴿فَيَقُولَ رَبِّ﴾، وَ﴿رَسُولَ رَبِّهِمْ﴾، وَ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِى﴾؛ لأَنَّ الْأُولَى مُغَايِرَةٌ، وَلَا حَرَكَةَ لِلْأَخِيرَيْنِ(٤)، قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: «لِكَوْنِ الْأَلِفِ أَخَفَّ، فَاغْتُفِرَ التَّشْدِيدُ»، وَيَرِدُ عَلَيْهِ الْأَخِيرُ(٥).

وَقِيلَ: لِقُوَّةِ الْمَدِّ فِيهَا، وَيَرِدُ عَلَيْهِ الْأَخِيرَانِ.

وَقِيلَ: لِنِيَّةِ الْحَرَكَةِ، وَيَرِدُ عَلَيْهِ الْأَوَّلُ(٦).

وَقِيلَ: لِلْخَفَاءِ، وَيَرِدُ عَلَيْهِ الْأَخِيرَانِ"(٧).

---

(١) اللآلئ الفريدة ٢٠٦/١.
(٢) ينظر: العقد النضيد ٥٤٠/١.
(٣) ينظر: الجوهر النضيد ١٤٨/٢.
(٤) يَقْصِدُ بِالْأَخِيرَيْنِ: (پ پ)، وَ(ڑ ڑ ڑ).
(٥) يَقْصِدُ بِالْأَخِيرِ: (ڑ ڑ ڑ).
(٦) يَقْصِدُ بِالْأَوَّلِ: (ۉ ۉ).
(٧) كنز المعاني للجعبري ٤٨٢/١، ٤٨٣.

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ الْأَوْلَى حَمْلُ مَا اسْتُثْنِيَ -مِمَّا اعْتُرِضَ عَلَى تَوْجِيهِ عِلَّةِ اسْتِثْنَائِهِ- عَلَى الْجَمْعِ بَيْنَ اللُّغَتَيْنِ، وَاتِّبَاعِ الْأَثَرِ.

الأَصْلُ السَّادِسُ:

(أَنْ يَقَعَ سَاكِنٌ قَبْلَ النُّونِ الَّتِي بَعْدَهَا رَاءٌ أَوْ لاَمٌ):

أَجْمَعَ أَهْلُ الْأَدَاءِ عَلَى إِظْهَارِ النُّونِ الْوَاقِعَةِ بَعْدَ سَاكِنٍ إِذَا لَقِيَتْ حَرْفَيِ اللَّامِ، وَالرَّاءِ، نَحْوُ: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَآ﴾ [آل عمران: ١٦]، وَ﴿يَكُونُ لَهُۥ﴾[البقرة: ٢٤٧]، وَيُسْتَثْنَى مِنْ هَذَا الْأَصْلِ النُّونُ إِذَا لَقِيَتِ اللَّامَ مِنْ كَلِمَةِ: ﴿نَحْنُ﴾ حَيْثُ وَرَدَتْ، نَحْوُ: ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ﴾ [البقرة: ١٣٣].

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[١]:

(..... ثُمَّ النُّونُ تُدْغَمُ فِيهِمَا *** عَلَى إِثْرِ تَحْرِيكٍ سِوَى نَحْنُ مُسْجَلاَ)

وَعَلَّلَ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَاتِ وَجْهَ إِظْهَارِ النُّونِ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ سَاكِنٍ: حُصُولُ خِفَّةِ الْكَلِمَةِ بِالسُّكُونِ[٢].

وَقِيلَ: لِئَلَّا يَلْتَقِيَ سَاكِنَانِ[٣].

وَقِيلَ: لِاتِّبَاعِ الْأَثَرِ[٤].

وَقِيلَ: لِلْجَمْعِ بَيْنَ اللُّغَتَيْنِ[٥].

قَالَ الدَّانِيُّ: "... فَإِنْ سَكَنَ مَا قَبْلَ النُّونِ لَمْ يُدْغِمْهَا فِيهِمَا بِأَيِّ حَرَكَةٍ تَحَرَّكَتْ مِنْ فَتْحٍ، أَوْ كَسْرٍ، أَوْ ضَمٍّ؛ اكْتِفَاءً بِخِفَّةِ السَّاكِنِ عَنْ خِفَّةِ الْإِدْغَامِ"[٦].

(١) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٥١).
(٢) ينظر: الدرة الفريدة ٣١٩/١.
(٣) ينظر: فتح الوصيد ٢٥٢/٢.
(٤) ينظر: النجوم الزاهرة ٢٤٠/١.
(٥) ينظر: فرائد المعاني ٤٨١/٢.
(٦) جامع البيان ٤٥٤/١.

وَقَالَ السَّخَاوِيُّ: "... وَإِنَّمَا تُظْهَرُ إِذَا سَكَنَ مَا قَبْلَهَا؛ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ خِفَّةِ السُّكُونِ، وَلِئَلَّا يَلْتَقِيَ سَاكِنَانِ"(١).

وَقَالَ الْفَاسِيُّ: "... وَعِلَّةُ إِظْهَارِ النُّونِ عِنْدَ الرَّاءِ، وَاللَّامِ إِذَا وَقَعَ قَبْلَهَا سَاكِنٌ: اتِّبَاعُ الْأَثَرِ"(٢).

وَأَمَّا وَجْهُ اسْتِثْنَاءِ كَلِمَةِ: ﴿نَحْنُ﴾؛ فَلِثِقَلِ الضَّمَّةِ مَعَ لُزُومِهَا لِلْبِنَاءِ(٣).

وَقِيلَ: لِتَكْرِيرِ النُّونِ(٤).

وَقِيلَ: لِأَنَّ أَصْلَ النُّونِ السُّكُونُ(٥).

وَقِيلَ: لِكَثْرَةِ دَوْرِهَا(٦).

قَالَ الْجَعْبَرِيُّ: "... وَوَجْهُ إِدْغَامِ ﴿نَحْنُ﴾: ثِقَلُ الضَّمَّةِ مَعَ لُزُومِهَا، وَتَكْرَارُ النُّونِ، وَلِسُكُونِهَا أَصْلًا"(٧).

وَقَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: "... وَاخْتُلِفَ فِي عِلَّةِ تَخْصِيصِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ بِالْإِدْغَامِ، فَقِيلَ: لِثِقَلِ الضَّمَّةِ، وَيَرِدُ عَلَى ذَلِكَ: ﴿أَنَّى يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ فَإِنَّهُ مُظْهَرٌ، وَقَالَ الدَّانِيُّ: «لِلُزُومِ حَرَكَتِهَا، وَامْتِنَاعِهَا مِنَ الِانْتِقَالِ مِنَ الضَّمِّ إِلَى غَيْرِهِ، وَلَيْسَ مَا عَدَاهَا كَذَلِكَ». (قُلْتُ): وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: لِتَكْرَارِ النُّونِ فِيهَا، وَكَثْرَةِ دَوْرِهَا، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِي غَيْرِهَا"(٨).

---

(١) فتح الوصيد ٢/٢٥٢.
(٢) اللآلئ الفريدة ١/٢٠٦.
(٣) ينظر: لطائف الإشارات ١/٤٠٠.
(٤) ينظر: شرح الشاطبية للسيوطي، ص: ٢٢٤.
(٥) ينظر: الجوهر النضيد ٢/١٥٠.
(٦) ذَكَرَ شُعْلَةُ فِي كَنْزِهِ (ص: ٨٢): أَنَّهَا وَقَعَتْ فِي عَشَرَةِ مَوَاضِعَ، وَقَالَ السَّمِينُ: "... وَلَوْ قِيلَ: لِكَثْرَةِ الدَّوْرِ –فَإِنَّهَا فِي عَشَرَةِ مَوَاضِعَ– لَمْ يَمْتَنِعْ". العقد النضيد ١/٥٤٣.
(٧) كنز المعاني ١/٤٨٤.
(٨) النشر ١/٢٩٤، ٢٩٥.

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ هَذِهِ التَّوْجِيهَاتِ، وَغَيْرَهَا تُفِيدُ الْإِحَاطَةَ التَّامَّةَ لِعُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ بِتَوْجِيهِ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ لِلْمُتَوَاتِرِ، مَعَ أَخْذِهِمْ فِي الِاعْتِبَارِ أَنَّ الْأَصْلَ فِي كُلِّ ذَلِكَ: اتِّبَاعُ الْأَثَرِ.

الأَصْلُ السَّابِعُ:

(أَنْ يَقَعَ سَاكِنٌ قَبْلَ الْمِيمِ الَّتِي بَعْدَهَا بَاءٌ):

جَرَى عَمَلُ أَهْلُ الْأَدَاءِ عَلَى إِظْهَارِ الْمِيمِ الْمُتَحَرِّكَةِ الْوَاقِعَةِ بَعْدَ سَاكِنٍ إِذَا لَقِيَتْ حَرْفَ الْبَاءِ، نَحْوُ: ﴿إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ﴾ [البقرة: ١٣٢]، وَ﴿ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ﴾ [البقرة: ٢٤٩].

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[١]:

(وَتُسْكُنُ عَنْهُ الْمِيمُ مِنْ قَبْلِ بَائِهَا *** عَلَى إِثْرِ تَحْرِيكٍ فَتَخْفَى تَنَزُّلاَ)

يَعْنِي: أَنَّ الْمِيمَ إِذَا تَحَرَّكَ مَا قَبْلَهَا تُخْفَى عِنْدَ الْبَاءِ، نَحْوُ: ﴿أَعْلَمُ بِكُمْ﴾ **[الإسراء: ٥٤]**، وَ﴿عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ﴾ **[العلق: ٤]**[٢]. فَإِنْ وَقَعَ قَبْلَهَا سَاكِنٌ: امْتُنِعَ إِخْفَاؤُهَا، نَحْوُ: ﴿إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ﴾، كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ[٣].

وَوَجْهُ إِظْهَارِ الْمِيمِ إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ سَاكِنٍ: يَتَّفِقُ مَعَ وَجْهِ إِظْهَارِ النُّونِ الْوَاقِعَةِ بَعْدَ سَاكِنٍ، وَقَدْ سَبَقَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي (الْأَصْلِ السَّادِسِ)، فَلَا حَاجَةَ لِإِعَادَتِهِ.

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ الْإِدْغَامَ شُرِعَ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ مِنْ أَجْلِ التَّخْفِيفِ، فَإِنْ تَعَارَضَ مَعَهُ كَانَ الْإِظْهَارُ أَوْلَى؛ لِذَا قَالَ السَّخَاوِيُّ: "... قَالَ أَبُو عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ: وَالْعَرَبُ إِذَا أَرَادَتِ التَّخْفِيفَ أَدْغَمَتْ، فَإِذَا كَانَ الْإِدْغَامُ أَثْقَلَ مِنَ الْإِتْمَامِ أَتَمَّتْ"[٤].

---

(١) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٥١).
(٢) جُمْلَةُ مَا وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ: (ثَمَانِيَةٌ وَسَبْعُونَ مَوْضِعًا). ينظر: النشر ٢٩٤/١.
(٣) ينظر: المهند القاضبي، ص: ٢٥٤، والوافي للقاضي، ص: ٦٤.
(٤) جمال القراء ٥٩١/١.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي

(مُسْتَثْنَيَاتٌ لاَ تَنْدَرِجُ تَحْتَ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ)

يَتَنَاوَلُ هَذَا الْمَطْلَبُ الْمَوَاضِعَ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا اسْتِثْنَاءٌ مِنْ أَصْلِ الْقَاعِدَةِ الْأُصُولِيَّةِ، إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ مُنْتَظِمٍ تَحْتَ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ كَسَابِقِهِ، وَوَقَعَ ذَلِكَ فِي كَلِمَتَيْنِ:

(الْكَلِمَةُ الأُولَى):

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَن كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُۥٓ ﴾ [لقمان: ٢٣].

أَجْمَعَ جُمْهُورُ أَهْلِ الْأَدَاءِ عَلَى إِظْهَارِ الْكَافِ مِنْ: ﴿يَحْزُنكَ كُفْرُهُۥٓ﴾.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[1]:

(وَقَدْ أَظْهَرُوا فِي الْكَافِ يَحْزُنْكَ كُفْرُهُ *** إِذِ النُّونُ تُخْفَى قَبْلَهَا لِتُجَمَّلاَ)

وَوَجْهُ اسْتِثْنَاءِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ: أَنَّ النُّونَ مِنْ: ﴿يَحْزُنكَ﴾ سَاكِنَةٌ مُخْفَاةٌ عِنْدَ الْكَافِ، فَكَأَنَّهَا مُدْغَمٌ فِيهَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ فِي الْإِخْفَاءِ تَقْرِيبًا مِنَ الْإِدْغَامِ، فَكَمَا لَا يُدْغَمُ مَا أُدْغِمَ فِيهِ غَيْرُهُ، كَذَلِكَ لَمْ يُدْغَم مَّا أُخْفِيَ عِنْدَهُ غَيْرُهُ، وَأَيْضًا لَوْ أُدْغِمَ؛ لَأَشْبَهَ الْمُثَقَّلَ، نَحْوُ: ﴿مَسَّ سَقَرَ﴾؛ وَلَكَانَ مِنْ قَبِيلِ إِدْغَامِ حَرْفَيْنِ فِي حَرْفٍ، وَمِثْلُ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ إِدْغَامُهُ[2].

وَقَدْ عَلَّلَ الشَّاطِبِيُّ وَجْهَ الْإِظْهَارِ فِي كَافِ: ﴿يَحْزُنكَ كُفْرُهُۥٓ﴾: بِسَبْقِ الْإِخْفَاءِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَجْمُلَ الْكَلِمَةُ بِالْإِظْهَارِ الْمَانِعِ مِنْ إِعْلَالِهَا بَعْدَ إِعْلَالِ مَا قَبْلَهَا[3].

---

(١) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٢٢).

(٢) ينظر: التيسير، ص: ٢٠، والإيضاح للأندرابي ٥٢٩/١، والإقناع، ص: ٨٩، والمهند القاضبي، ص: ٢٣٦، وكنز المعاني لشعلة، ص: ٧٢، والمفيد للورقي، ص: ٩٢، والنشر ٢٨١/١، وإيضاح الرموز للقباقبي، ص: ٩٨، والإتحاف للبنا الدمياطي ١١٥/١.

(٣) ينظر: اللآلئ الفريدة ١٧٦/١، وسراج القاري، ص: ٤٣، والعقد النضيد ٤٣٤/١، وشرح الطيبة للنويري ٣٣١/١، وغيث النفع للصفاقسي، ص: ٤٧١.

قَالَ الْجَعْبَرِيُّ: "... وَإِنَّمَا أُخْفِيَتِ النُّونُ؛ لِتَحْسُنَ بِذَهَابِ قُوَّةِ لَفْظِهَا، وَبَقَاءِ غُنَّتِهَا"(١).

قَالَ ابْنُ الْبَاذِشِ (ت٥٤٠هـ)(٢): "... فَأَمَّا: ﴿يَحۡزُنكَ كُفۡرُهُۥ﴾ فَالْجَمَاعَةُ عَلَى إِظْهَارِهِ؛ لِأَنَّ النُّونَ مُخْفَاةٌ، وَالْمُخْفَى كَالْمُدْغَمِ، فَكَمَا امْتَنَعُوا مِنْ إِدْغَامِ: ﴿أُحِلَّ لَكُمۡ﴾[البقرة: ١٨٧]، كَذَلِكَ امْتَنَعُوا مِنْ إِدْغَامِ: ﴿فَلَا يَحۡزُنكَ كُفۡرُهُۥ﴾"(٣).

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ: "... وَهَذِهِ الْعِلَّةُ ذَكَرَهَا أَبُو طَاهِرِ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ، وَغَيْرُهُ، وَهِيَ: أَنَّ الْإِخْفَاءَ تَقْرِيبٌ مِنَ الْإِدْغَامِ، وَالنُّونُ تُخْفَى قَبْلَ الْكَافِ ... وَإِذَا كَانَ الْإِخْفَاءُ كَالْإِدْغَامِ، فَكَأَنَّ الْكَافَ الْأُولَى مُدْغَمٌ فِيهَا، فَتَكُونُ كَالْحَرْفِ الْمُشَدَّدِ فِي ﴿مَسَّ سَقَرَ﴾، وَنَحْوِهِ، وَذَلِكَ مُمْتَنَعُ الْإِدْغَامِ، فَكَذَا هَذَا"(٤).

وَقِيلَ: لَمْ تُدْغَمِ الْكَافُ فِي الْكَافِ؛ مَخَافَةَ تَوَالِي إِعْلَالَيْنِ.

قَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ: "... ﴿فَلَا يَحۡزُنكَ كُفۡرُهُۥ﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يُدْغِمِ الْكَافَ فِي الْكَافِ؛ لِسُكُونِ النُّونِ قَبْلَهَا، وَكَوْنِهَا مُخْفَاةً عِنْدَهَا، فَلَوْ أَدْغَمَهَا؛ لَوَالَى بَيْنَ إِعْلَالَيْنِ: إِخْفَاءُ النُّونِ، وَإِدْغَامُ الْكَافِ"(٥).

وَقَالَ السَّخَاوِيُّ: "... وِعِلَّتُهُ: سُكُونُ النُّونِ، وَإِخْفَاؤُهَا قَبْلَ الْكَافِ. وَالْإِخْفَاءُ بَيْنَ الْإِدْغَامِ، وَالْإِظْهَارِ، فَلَوْ أَدْغَمَ؛ لَاجْتَمَعَ إِعْلَالَانِ"(٦).

(١) كنز المعاني ٤٣٣/١.
(٢) هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيُّ. ينظر: الروضتين لأبي شامة ١٤٧/١.
(٣) الإقناع في القراءات السبع، ص: ٨٩.
(٤) إبراز المعاني، ص: ٨٢.
(٥) جامع البيان في القراءات السبع ٤٣٣/١.
(٦) فتح الوصيد ٢٢٦/٢.

وَقَدْ جَمَعَ الْهَمَذَانِيُّ أَكْثَرَ مِنْ تَوْجِيهٍ بِقَوْلِهِ: "... لِأَنَّ الْإِدْغَامَ هُنَا يُؤَدِّي إِلَى ذَهَابِ الْغُنَّةِ مِنَ النُّونِ، وَهِيَ جَمَالُهَا، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ:

(..... *** إِذِ النُّونُ تُخْفَى قَبْلَهَا لِتُجَمَّلاَ)

أَيْ: لِتَجْمُلَ النُّونُ بِالْغُنَّةِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ النُّونَ سَاكِنَةٌ، فَلَوْ أَدْغَمَ؛ لَاجْتَمَعَ إِعْلَالَانِ، وَذَلِكَ مُجْتَنَبٌ، وَأَيْضًا فَإِنَّ الْإِخْفَاءَ قَرِيبٌ مِنَ الْإِدْغَامِ، فَكَمَا لَا يُجْمَعُ بَيْنَ إِدْغَامَيْنِ، كَذَلِكَ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ إِخْفَاءٍ، وَإِدْغَامٍ"(١).

وَقَالَ الْمَالِقِيُّ: "... وَعُلِّلَ بِكَوْنِ النُّونِ سَاكِنَةً قَبْلَ الْكَافِ، فَهِيَ تُخْفَى عِنْدَهَا، وَحَاصِلُ هَذَا التَّعْلِيلِ أَنَّ الْإِدْغَامَ هُنَا إِجْحَافٌ بِالْكَلِمَةِ مِنْ جِهَةِ أَنَّ الْحَرْفَ الْمُدْغَمَ مَدْفُونٌ فِيمَا أُدْغِمَ فِيهِ، فَقَدْ ذَهَبَ لَفْظُهُ وَحَرَكَتُهُ، وَالنُّونُ الْخَفِيفَةُ فِي حُكْمِ الذَّاهِبِ أَيْضًا، فَكَأَنَّهُ قَدْ ذَهَبَ مِنَ الْكَلِمَةِ حَرْفَانِ"(٢).

وَقِيلَ: إِنَّ النُّونَ السَّاكِنَةَ الَّتِي قَبْلَهَا لَمَّا أُخْفِيَتْ انْتَقَلَ مَخْرَجُهَا إِلَى الْخَيْشُومِ، فَصَعُبَ التَّشْدِيدُ بَعْدَهَا؛ لِذَا لَمْ يَجُزِ الْإِدْغَامُ(٣).

قَالَ الْجَعْبَرِيُّ: "... أَظْهَرَ رُوَاةُ الْإِدْغَامِ عَنِ السُّوسِيِّ كَافَ: ﴿يَحۡزُنكَ كُفۡرُهُۥ﴾ بِلُقْمَانَ؛ لِأَنَّ النُّونَ الَّتِي قَبْلَهَا أُخْفِيَتِ فَانْتَقَلَ مَخْرَجُهَا إِلَى الْخَيْشُومِ، فَصَعُبَ التَّشْدِيدُ بَعْدَهَا، فَامْتُنِعَ الْإِدْغَامُ"(٤).

فَكُلُّ هَذِهِ التَّوْجِيهَاتِ تُؤَكِّدُ صِحَّةَ اسْتِثْنَاءِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَإِنْ جُوِّزَ إِدْغَامُهُ، فَإِنَّ أَهْلَ الْأَدَاءِ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى عَدَمِ الْأَخْذِ بِهِ(٥).

(١) الدرة الفريدة ٢٧٨/١.
(٢) الدر النثير، ص: ١٢٩.
(٣) ينظر: سراج القاري، ص: ٤٣، والجوهر النضيد، ص: ٩١٣، ٩١٤.
(٤) كنز المعاني للجعبري ٤٣٣/١.
(٥) ينظر: الإيضاح للأندرابي ٥٢٩/١، والإقناع، ص: ١٣٧، والنشر ٢٨١/١.

(الْكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ):

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ﴾ [الطلاق: ٤].

هَذِهِ الْكَلِمَةُ لَا عَلَاقَةَ لَهَا بِبَابِ (الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ)(١).

قَالَ ابْنُ الْبَاذِشِ: "... فَأَمَّا سُكُوتُهُمْ عَنْ هَذَا الْحَرْفِ فِيمَا أُدْغِمَ فَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ إِظْهَارُهُ، بَلْ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ الْإِدْغَامِ؛ لِكَوْنِهِمَا مِثْلَيْنِ أَوَّلُهُمَا سَاكِنٌ، فَالْإِدْغَامُ وَاجِبٌ، كَمَا كَانَ وَاجِبًا فِي النَّظَائِرِ، فَلِوُجُوبِ الْإِدْغَامِ فِيهِ: اسْتُغْنِيَ عَنِ النَّصِّ عَلَيْهِ، فَثَبَتَ بِكُلِّ مَا ذَكَرْنَا أَنَّ إِدْغَامَ: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ﴾ لِأَبِي عَمْرٍو وَاجِبٌ فِي (الْإِدْغَامِ الصَّغِيرِ)، فَلَا وَجْهَ لِذِكْرِهِ فِي (الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ)"(٢).

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ الْمَقْدِسِيُّ: "... ثُمَّ الصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: لَا مَدْخَلَ لِهَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي هَذَا الْبَابِ بِنَفْيٍ، وَلَا إِثْبَاتٍ؛ فَإِنَّ الْيَاءَ كَمَا زَعَمَ النَّاظِمُ سَاكِنَةٌ، وَبَابُ: (الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ) مُخْتَصٌّ بِإِدْغَامِ الْمُتَحَرِّكِ، وَإِنَّمَا مَوْضِعُ ذِكْرِ هَذِهِ قَوْلُهُ(٣):

(وَمَا أَوَّلُ الْمِثْلَيْنِ فِيهِ مُسَكَّنٌ *** فَلاَ بُدَّ مِنْ إِدْغَامِهِ .....)

وَعِنْدَ ذَلِكَ يَجِبُ إِدْغَامُهُ؛ لِسُكُونِ الْأَوَّلِ، وَقَبْلَهُ حَرْفُ مَدٍّ، فَالْتِقَاءُ السَّاكِنَيْنِ فِيهِ عَلَى حَدِّهِمَا"(٤).

وَعَلَّلَ ابْنُ آجُرُّومٍ فِعْلَ الشَّاطِبِيِّ هَذَا بِقَوْلِهِ: "... لِذِكْرِهِ فِي بَابِ: (الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ) وَجْهٌ ظَاهِرٌ، وَهُوَ أَنَّهُ لَمَّا كَانَتِ الْيَاءُ أَصْلُهَا الْحَرَكَةُ صَارَتْ مُتَحَرِّكَةً فِي التَّقْدِيرِ،

(١) تَبِعَ الشَّاطِبِيُّ الدَّانِيَّ فِي ذِكْرِهِ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي هَذَا الْبَابِ. ينظر: التيسير، ص: ٢٢.
(٢) الإقناع، ص: ١٠٥.
(٣) متن الشاطبية، بيت رقم : (٢٧٦).
(٤) إبراز المعاني، ص: ٨٦.

فَذُكِرَتْ فِي هَذَا الْبَابِ؛ حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَهَا، وَبَيْنَ الْمُتَحَرِّكِ لَفْظًا، فَبِتَقْدِيرِ الْحَرَكَةِ فِيهَا اتَّصَلَتْ بِهَذَا الْبَابِ"(١).

وَقَالَ الْجَعْبَرِيُّ: "... وَوَجْهُ دُخُولِهَا فِي الْمُتَحَرِّكَاتِ: قَلْبُهَا عَن مُتَحَرِّكٍ"(٢).

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: الْبَنَّا الدِّمْيَاطِيُّ (ت١١١٧هـ)(٣)(٤)، وَغَيْرُهُ.

وَعَلَّلَ الدَّانِيُّ وَجْهَ الْإِظْهَارِ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ بِقَوْلِهِ: "... وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الطَّلَاقِ: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ﴾ عَلَى مَذْهَبِهِ، وَمَذْهَبِ الْبَزِّيِّ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ مِنْ قِرَاءَتِي فِي إِبْدَالِ الْهَمْزَةِ يَاءً سَاكِنَةً، فَلَا يَجُوزُ إِدْغَامُ تِلْكَ الْيَاءِ فِي الَّتِي بَعْدَهَا مِنْ (جِهَتَيْنِ):

(إِحْدَاهُمَا): أَنَّ أَصْلَهَا الْهَمْزَةُ، وَإِبْدَالُهَا، وَتَسْكِينُهَا عَارِضٌ، فَوَجَبَ أَن لَّا يُعْتَدَّ بِذَلِكَ فِيهَا، وَأَنْ تُعَامَلَ الْهَمْزَةُ فِي ذَلِكَ وَهِيَ مُبْدَلَةٌ مُعَامَلَتَهَا وَهِيَ مُحَقَّقَةٌ ظَاهِرَةٌ؛ لِأَنَّهَا فِي النِّيَّةِ، وَالْمُرَادِ، وَالتَّقْدِيرِ، وَإِذَا وَجَبَ ذَلِكَ لَمْ يَجُزْ إِدْغَامُ تِلْكَ الْيَاءِ فِي الَّتِي بَعْدَهَا؛ كَمَا لَا يَجُوزُ إِدْغَامُ الْهَمْزَةِ فِيهَا، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: ﴿ٱلرُّءۡيَا﴾ [الإسراء: ٦٠]، وَ﴿رُءۡيَىَ﴾، فَيُبْدِلُونَ الْهَمْزَةَ فِيهِمَا وَاوًا خَالِصَةً، وَبَعْدَهَا الْيَاءُ، فَلَا يُبْدِلُونَ تِلْكَ الْوَاوَ يَاءً، وَلَا يُدْغِمُونَهَا فِيهَا، كَمَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ إِذَا سَبَقَتِ الْوَاوُ، نَحْوُ: ﴿مَّقۡضِيّٗا﴾، وَ﴿وَلِيًّا﴾، وَشِبْهِهِمَا؛ لِأَنَّ تِلْكَ الْوَاوَ فِي نِيَّةِ هَمْزَةٍ، فَامْتُنِعَتْ مِنَ الْقَلْبِ، وَالْإِدْغَامِ، كَامْتِنَاعِ الْهَمْزَةِ فِي ذَلِكَ، فَكَذَا مَا تَقَدَّمَ سَوَاءٌ.

(الْجِهَةُ الثَّانِيَةُ): أَنَّ أَصْلَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ (وِ) بِهَمْزَةٍ بَعْدَهَا يَاءٌ سَاكِنَةٌ، كَمَا قَرَأَ الْكُوفِيُّونَ، وَابْنُ عَامِرٍ، فَحُذِفَتِ الْيَاءُ مِنْ آخِرِهَا اخْتِصَارًا؛ لِتَطَرُّفِهَا، وَانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا،

(١) فرائد المعاني ٤٣٢/٢.
(٢) كنز المعاني ٤٤٥/١.
(٣) هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ. ينظر: الأعلام ٢٤٠/١.
(٤) ينظر: الإتحاف ١١٤/١.

كَمَا قَرَأَ نَافِعٌ فِي غَيْرِ رِوَايَةِ وَرْشٍ، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي رِوَايَةِ الْقَوَّاسِ، وَابْنِ فُلَيْحٍ، ثُمَّ سُهِّلَتِ الْهَمْزَةُ؛ لِثِقَلِهَا، وَحَشْوِهَا، فَأُبْدِلَتْ يَاءً سَاكِنَةً، وَذَلِكَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، فَقَدِ اكْتَنَفَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِعْلَالَانِ: حَذْفُ الْيَاءِ مِنْ آخِرِهَا، وَذَهَابُ نَبْرَتِهَا، فَإِنْ أُدْغِمَتِ الْيَاءُ اكْتَنَفَهَا إِعْلَالٌ ثَالِثٌ، وَذَلِكَ خُرُوجٌ مِنَ الْكَلَامِ، وَعُدُولٌ عَنِ الْمُتَعَارَفِ فِي اللُّغَةِ، فَبَطَلَ الْإِدْغَامُ لِذَلِكَ"[1].

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي (نَشْرِهِ)[2].

وَاخْتَصَرَ الشَّاطِبِيُّ هَذَا التَّعْلِيلَ بِقَوْلِهِ[3]:

(وَقَبْلَ يَئِسْنَ الْيَاءُ فِي اللَّاءِ عَارِضٌ *** سُكُونًا أَو اصْلاً فَهْوَ يُظْهِرُ مُسْهِلاَ)

وَاعْتَرَضَ أَبُو شَامَةَ عَلَى تَعْلِيلِ الشَّاطِبِيِّ بِقَوْلِهِ: "... وَعَلَّلَ ذَلِكَ بِأَنَّ الْيَاءَ عَارِضٌ سُكُونُهَا، أَوْ أَصْلُهَا، فَقَوْلُهُ: (سُكُونًا أَوَ اصْلاً) مَنْصُوبَانِ؛ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَنَقَلَ حَرَكَةَ هَمْزَةِ (أَصْلاً) إِلَى وَاوِ (أَوْ)، فَكَأَنَّهُ أَرَادَ تَعْلِيلَيْنِ، وَلَوْ أَرَادَ أَنْ يَجْعَلَ الْمَجْمُوعَ عِلَّةً وَاحِدَةً؛ لَقَالَ: (سُكُونًا وَأَصْلاً)، أَيْ: سُكُونُهَا عَارِضٌ، وَأَصْلُهَا عَارِضٌ، وَكِلاَ التَّعْلِيلَيْنِ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ. أَمَّا السُّكُونُ الْعَارِضُ: فَغَيْرُ صَالِحٍ لِأَنْ يَمْنَعَ الْإِدْغَامَ، كَمَا لَمْ يَمْنَعْ فِي نَحْوِ: ﴿فَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ﴾ [القلم: ٤٨]، ﴿وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ [الحجرات: ١١]. وَأَمَّا إِنْ كَانَتْ فِي نَفْسِهَا عَارِضَةً، وَأَصْلُهَا هَمْزَةٌ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَجْرِيَ فِيهَا الْوَجْهَانِ الْمُتَقَدِّمَانِ فِي: ﴿يَبۡتَغِ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وَنَحْوِهِ؛ نَظَرًا إِلَى الْأَصْلِ، وَإِلَى مَا عَلَيْهِ اللَّفْظُ الْآنَ، وَفِي قَوْلِهِ: (عَارِضٌ ... أَوَ اصْلاً): نَظَرٌ؛ فَإِنَّ الْأَصْلَ هُوَ الْهَمْزُ، وَلَيْسَ بِعَارِضٍ، وَلَوْ قَالَ (لَفْظًا) مَوْضِعَ (أَصْلاً)؛ لَكَانَ أَبْيَنَ"[4].

(١) جامع البيان ٤٣٥/١، ٤٣٦.
(٢) النشر ٢٨٥/١.
(٣) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٣١).
(٤) إبراز المعاني، ص: ٨٦، ٨٧.

وَقَدْ بَسَطَ ابْنُ آجُرُّومٍ عِلَلَ هَذَا الْإِظْهَارِ بِقَوْلِهِ: "... اعْلَمْ أَنَّ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ لُغَاتٍ مِنْهَا: (اللَّائِي)، وَمِنْهَا: (اللَّاءِ)، وَمِنْهَا: (اللَّايِ) بِكَسْرِ الْيَاءِ، وَمِنْهَا: (اللَّايْ) بِسُكُونِهَا. وَفِيهَا لُغَاتٌ أُخَرُ أَضْرَبْنَا عَنْهَا؛ إِذِ الْمَقْصُودُ مَا يَلِيقُ بِقِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو مِنْهَا.

وَاخْتَلَفَ النَّحْوِيُّونَ فِيهَا، فَمِنْهُم مَّنْ جَعَلَ كُلَّ لُغَةٍ أَصْلًا بِنَفْسِهَا، وَمِنْهُم مَّنْ جَعَلَ: (اللَّائِي) أَصْلَهَا، وَسَائِرَهَا رَاجِعٌ إِلَيْهِ بِضَرْبٍ مِنَ التَّصْرِيفِ.

وَوَجْهُ (الْقَوْلِ الْأَوَّلِ): أَنَّهَا أَسْمَاءٌ مَبْنِيَّةٌ شَبِيهَةٌ بِالْحَرْفِ، فَلَا يَدْخُلُهَا تَصْرِيفٌ، كَمَا لَا يَدْخُلُ الْحَرْفَ.

وَوَجْهُ (الْقَوْلِ الثَّانِي): أَنَّهَا -وَإِنْ كَانَتْ مَبْنِيَّةً- فَهِيَ شَبِيهَةٌ بِالْمُعْرَبِ؛ لِأَنَّهَا تُنْعَتُ، وَيُنْعَتُ بِهَا، وَلِذَلِكَ صُغِّرَت دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الْمَبْنِيَّاتِ، وَإِنْ كَانَ تَصْغِيرُهَا بِخِلَافِ تَصْغِيرِ الْمُعْرَبِ.

فَإِذَا عَلَّلْنَا عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، فَالْأَصْلُ فِي (اللَّايْ): (اللَّايِ) بِيَاءٍ مَكْسُورَةٍ كَـ: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ [البقرة: ٣١]، ثُمَّ أُسْكِنَتِ الْيَاءُ؛ لِلْوَقْفِ، وَأُجْرِيَ الْوَصْلُ مُجْرَى الْوَقْفِ كَيَاءِ ﴿وَمَحۡيَايَ﴾ [الأنعام: ١٦٢] فِي قِرَاءَةِ مَنْ أَسْكَنَ، فَكَأَنَّهُمْ وَصَلُوهُ بِنِيَّةِ الْوَقْفِ.

أَوْ نَقُولُ: أُسْكِنَتِ الْيَاءُ تَخْفِيفًا؛ لِأَنَّهَا مَكْسُورَةٌ، وَإِن لَّمْ تَقَعْ بَعْدَ كَسْرَةٍ، وَذَلِكَ أَنَّ الْكَسْرَ فِي الْيَاءِ مُسْتَثْقَلٌ، وَأَثْقَلُهُ إِذَا كَانَ بَعْدَ كَسْرَةٍ، وَأَكَّدَ ذَلِكَ هُنَا أَنَّهُ بِنَاءٌ، فَهُوَ لَازِمٌ، وَاللَّازِمُ يُسْتَثْقَلُ فِيهِ مَا لَا يُسْتَثْقَلُ فِي الْعَارِضِ، أَلَا تَرَاهُمْ قَالُوا: (مَرَرْتُ بِظَبْيٍ)، فَصَحَّحُوا الْيَاءَ -وَإِنْ كَانَتْ مَكْسُورَةً-؛ لِأَنَّهَا غَيْرُ لَازِمَةٍ، وَبَعْدَ سَاكِنٍ، وَلَمْ يَقُولُوا: (يَبْيِعُ) فَيُصَحِّحُوا -وَإِنْ كَانَتْ بَعْدَ سَاكِنٍ-؛ لِلُزُومِهَا، مَعَ أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يُعِلُّوُا الْمُضَارِعَ كَمَا أَعَلُّوا الْمَاضِيَ، وَهُوَ (بَاعَ).

وَلَابُدَّ أَن نَّجْعَلَ هَذِهِ اللُّغَةَ مُسَكَّنَةً مِنَ الْكَسْرِ؛ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ، وَلَا يُبْنَى عَلَى السُّكُونِ مَا قَبْلَ آخِرِهِ سَاكِنٌ؛ لِئَلَّا يَلْتَقِيَ سَاكِنَانِ، فَسُكُونُ الْيَاءِ عَلَى هَذَا عَارِضٌ يَمْنَعُ مِنْ إِدْغَامِ الْيَاءِ فِي الْيَاءِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ أَسْكَنَ؛ بِنِيَّةِ الْوَقْفِ، فَالْوَقْفُ لَا يَكُونُ مَعَهُ إِدْغَامٌ، وَإِنْ أَسْكَنَ؛ لِلتَّخْفِيفِ فَالْحَرَكَةُ مُرَادَةٌ، أَلَا تَرَاهُمْ قَالُوا: (شَقِيَ)، وَالْأَصْلُ: (شَقِوَ)؛ لِأَنَّهُ مِنَ (الشَّقَاوَةِ)، ثُمَّ قُلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً؛ لِلْكَسْرَةِ قَبْلَهَا، فَصَارَ (شَقِيَ)، ثُمَّ أَسْكَنُوا الْقَافَ؛ لِلتَّخْفِيفِ، فَقَالُوا: (شَقْيَ)، وَلَمْ يَرُدُّوا الْوَاوَ حِينَ زَالَتِ الْكَسْرَةُ؛ لِأَنَّ زَوَالَهَا؛ لِلتَّخْفِيفِ، فَكَأَنَّهَا مَوْجُودَةٌ.

فَإِنْ قُلْتَ: الْحَرْفُ الْمُتَحَرِّكُ لَا يُدْغَمُ حَتَّى يُسَكَّنَ، فَسُكُونُهُ عَارِضٌ، فَلِمَ أُدْغِمَ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ الْمُتَحَرِّكَ إِذَا أُسْكِنَ لِلْإِدْغَامِ لَمْ يُنَافِرْهُ الْإِدْغَامُ، وَلَمْ تُنْوَ فِيهِ الْحَرَكَةُ، وَالْمُسَكَّنُ؛ لِلتَّخْفِيفِ تُنْوَى فِيهِ الْحَرَكَةُ، فَيُمْتَنَعُ مِنَ الْإِدْغَامِ، وَلِذَلِكَ جَازَ الْجَمْعُ فِيهِ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ.

وَإِذَا عَلَّلْنَا عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي: فَالْأَصْلُ فِي هَذِهِ اللُّغَاتِ: (اللَّائِي) بِوَزْنِ: (الدَّاعِي)، ثُمَّ حُذِفَتِ الْيَاءُ؛ اسْتِغْنَاءً بِالْكَسْرَةِ عَنْهَا، كَحَذْفِهَا مِنَ الْمُعْرَبِ، نَحْوُ: ﴿الدَّاعِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وَ﴿الْجَوَارِ﴾ [الشورى: ٣٢] فِيمَنْ حَذَفَ الْيَاءَ مِنْهُمَا، فَصَارَ (اللَّاءِ) بِوَزْنِ: (الدَّاءِ)، ثُمَّ غُيِّرَتِ الْهَمْزَةُ بِأَنْ أُبْدِلَتْ مِنْ حَرَكَتِهَا يَاءً مَكْسُورَةً، كَمَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ فِي: ﴿أَيِمَّةَ﴾ [التوبة: ١٢]، حَيْثُ قَالُوا: (أَيِمَّة)، وَهَذَا فِي: ﴿أَيِمَّةَ﴾ قِيَاسٌ، وَفِي (اللَّاءِ) شَاذٌّ، وَالْقِيَاسُ فِيهَا بَيْنَ بَيْنَ، وَكَأَنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ؛ فَرْقًا بَيْنَ الْمُعْرَبِ، وَالْمَبْنِيِّ، كَمَا صَغَّرُوهَا بِتَرْكِ أَوَائِلِهَا عَلَى حَرَكَتِهَا، وَزَادُوا فِي آخِرِهَا أَلِفًا؛ فَرْقًا بَيْنَ تَصْغِيرِ الْمَبْنِيِّ، وَالْمُعْرَبِ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْبَدَلُ عَلَى لُغَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ فِي: (قَرَأْتُ) وَ(أَخْطَأْتُ): (قَرَيْتُ)، وَ(أَخْطَيْتُ)، ثُمَّ فُعِلَ بِحَرَكَتِهَا مَا تَقَدَّمَ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْهَمْزَةُ أُبْدِلَتْ فِي الْوَقْفِ بِحَرَكَتِهَا يَاءً سَاكِنَةً، ثُمَّ وَصَلُوهَا سَاكِنَةً بِنِيَّةِ الْوَقْفِ، وَهَذَا الْوَجْهُ جَائِزٌ فِي

تَسْهِيلِ الْهَمْزَةِ فِي الْوَقْفِ، يَقُولُونَ: (هَذَا الْبَطَوْ)، وَ(مَرَرْتُ بِالْبَطَيْ)، يُبْدِلُونَ الْمَضْمُومَةَ وَاوًا، وَالْمَكْسُورَةَ يَاءً عَلَى حَرَكَتِهَا، وَهَذَا وَقْفُ الَّذِينَ يُخَفِّفُونَ، وَلَيْسَ مِن مَّذْهَبِهِمُ التَّخْفِيفُ، فَلَهُمْ فِي الْوَقْفِ عَلَى الْهَمْزَةِ مَنَازِعُ لَيْسَتْ لِلَّذِينَ يُسَهِّلُونَ، فَالْيَاءُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ عَارِضَةٌ هِيَ وَسُكُونُهَا؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ، وَالْهَمْزَةُ لَا تُدْغَمُ، فَكَذَلِكَ هَذِهِ الْيَاءُ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَلِمَ لَمْ يُدْغِمْ كَمَا أَدْغَمُوا ﴿وَرِءْيًا﴾ [مريم: ٧٤] بَعْدَ التَّسْهِيلِ فَي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ الْمِثْلَيْنِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ يَضْعُفُ فِيهِمَا الْإِدْغَامُ، وَيَقْوَى فِي الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ، فَإِذَا كَانَ: ﴿وَرِءْيًا﴾ يَجُوزُ فِيهِ الْوَجْهَانِ: الْإِظْهَارُ؛ نَظَرًا إِلَى الْأَصْلِ إِذْ أَصْلُهُ الْهَمْزَةُ، وَالْإِدْغَامُ؛ نَظَرًا إِلَى اللَّفْظِ؛ لِاجْتِمَاعِ الْمِثْلَيْنِ، فَحُكْمُ الْمُنْفَصِلِ –لِضَعْفِ الْإِدْغَامِ فِيهِ– الْإِظْهَارُ.

فَقَوْلُهُ: (الْيَاءُ فِي اللَّاءِ عَارِضٌ سُكُونًا)، هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى الْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ الَّذِي الْأَصْلُ فِيهِ: (اللَّايِ) بِيَاءٍ مَكْسُورَةٍ، ثُمَّ أُسْكِنَت؛ تَّخْفِيفًا أَوْ لِلْوَقْفِ. فَ: (سُكُونًا) تَمْيِيزٌ، أَيْ: عَارِضٌ سُكُونُهَا، مَفْهُومُهُ: وَأَمَّا ذَاتُهَا أَصْلِيَّةٌ. وَقَوْلُهُ: (أَوَ اصْلاً) هُوَ الْمَعْطُوفُ عَلَى (سُكُونًا)، فَهُوَ أَيْضًا تَمْيِيزٌ؛ لِعَطْفِهِ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَعَبَّرَ بِالْأَصْلِ عَنِ الذَّاتِ، كَأَنَّهُ قَالَ: الْيَاءُ فِي اللَّايِ عَارِضٌ سُكُونُهَا أَوْ ذَاتُهَا، أَيْ: هِيَ وَسُكُونُهَا، وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى الْمَذْهَبِ الثَّانِي الَّذِي الْأَصْلُ فِيهِ: (اللَّائِي) بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ هَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ.

وَعَطَفَ بِـ: (أَوْ)؛ لِاخْتِلَافِ طَرِيقَيِ التَّعْلِيلِ؛ لِأَنَّ الْعُرُوضَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِسُكُونِ الْيَاءِ، وَهِيَ أَصْلِيَّةٌ، أَوْ لِلْيَاءِ وَسُكُونِهَا، وَكِلَا التَّعْلِيلَيْنِ يُفِيدُ الْإِظْهَارَ، فَلِذَلِكَ قَالَ: (فَهُوَ يُظْهِرُ) بِالْفَاءِ، وَإِنَّمَا عَبَّرَ عَنِ الْيَاءِ نَفْسِهَا بِالْأَصْلِ فِي قَوْلِهِ: (أَوَ اصْلاً)؛ لِأَنَّ الْيَاءَ تَحْلُّهَا الْحَرَكَةُ وَالسُّكُونُ اللَّذَانِ هُمَا عَارِضَانِ لِلْحَرْفِ، فَأَضَافَ الْأَصْلَ إِلَى الْيَاءِ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الْعَامِّ إِلَى الْخَاصِّ"[1].

(١) فرائد المعاني ٢/٤٢٣ – ٤٢٧.

وَمَنْ يُمْعِنِ النَّظَرَ فِي هَذَا الْخِلَافِ يَجِدْ أَنَّ أَقْوَالَ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ انْقَسَمَتْ قِسْمَيْنِ:

(الأَوَّلُ): يَقُولُ بِالْإِظْهَارِ؛ لِمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ.

(الثَّانِي): يَقُولُ بِوُجُوبِ الْإِدْغَامِ؛ لِاجْتِمَاعِ الْمِثْلَيْنِ الصَّغِيرِ.

وَعَلَّلَ ابْنُ الْبَاذِشِ وَجْهَ وُجُوبِ الْأَخْذِ بِالْإِدْغَامِ بِقَوْلِهِ: "... قَالَ لِي أَبِي -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: مَا ذَكَرَاهُ[1] مِنْ إِظْهَارِ يَاءِ: ﴿وَٱلَّتِى﴾ عِنْدَ يَاءِ: ﴿يَسِّنَ﴾ خَطَأٌ، وَلَا يُمْكِنُ فِيهَا إِلَّا الْإِدْغَامُ، وَتَوَالِي الْإِعْلَالِ غَيْرُ مُبَالًى بِهِ إِذَا كَانَ الْقِيَاسُ مُؤَدِّيًا إِلَيْهِ. وَالْقِيَاسُ فِي الْمِثْلَيْنِ إِذَا سَكَنَ الْأَوَّلُ مِنْهُمَا: (الْإِدْغَامُ) فِي الْمُتَّصِلِ، وَالْمُنْفَصِلِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ أَعَلُّوا الْأَمْرَ فِي نَحْوِ قَوْلِهِمْ: (شِ ثَوْبَكَ)، وَ(لِ زَيْدًا)، إِعْلَالًا بَعْدَ إِعْلَالٍ، فَجَمَعُوا فِيهِ بَيْنَ حَذْفِ الْيَاءِ الَّتِي تُحْذَفُ فِي:(ارْمِ)، وَ(اقْضِ)، وَحَذْفِ الْوَاوِ الَّتِي تُحْذَفُ فِي: (عِدْ)، وَ(زِنْ) ... فَأَمَّا سُكُوتُهُمْ عَنْ هَذَا الْحَرْفِ فِيمَا أُدْغِمَ فَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ إِظْهَارُهُ، بَلْ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ الْإِدْغَامِ؛ لِكَوْنِهِمَا مِثْلَيْنِ أَوَّلُهُمَا سَاكِنٌ، فَالْإِدْغَامُ وَاجِبٌ، كَمَا كَانَ وَاجِبًا فِي النَّظَائِرِ"[2].

وَلَمْ يَرْتَضِ ابْنُ آجُرُّومٍ قَوْلَ ابْنِ الْبَاذِشِ فَتَتَبَّعَهُ بِقَوْلِهِ: "... مَا حَكَاهُ أَبُو جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ مِنْ قَوْلِهِ: (إِنَّ الْإِعْلَالَ غَيْرُ مُبَالًى بِهِ إِذَا كَانَ الْقِيَاسُ مُؤَدِّيًا إِلَيْهِ)، هُوَ صَحِيحٌ، لَوْ كَانَ الْإِعْلَالُ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو فِي (اللَّاءِ) عَلَى الْقِيَاسِ، وَإِنَّمَا هُوَ كُلُّهُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، فَحَذْفُ الْيَاءِ غَيْرُ قِيَاسٍ فِي نَحْوِ: (الْقَاضِ)، إِنَّمَا هُوَ قِيَاسٌ فِي الْمُنَوَّنِ، نَحْوُ: (قَاضٍ)، وَإِبْدَالُ الْهَمْزَةِ بَعْدَ الْأَلِفِ غَيْرُ قِيَاسٍ، إِنَّمَا الْقِيَاسُ (بَيْنَ بَيْنَ). وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَكَيْفَ يُنَظِّرُهُ بِالْإِعْلَالِ فِي: (شِ ثَوْبَكَ)، وَ(لِ زَيْدًا)؛ لِأَنَّ حَذْفَ الْيَاءِ، وَالْوَاوِ فِيهِمَا قِيَاسٌ؟

(١) أَيْ: أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّانِيُّ، وَأَبُو الْحَسَنِ طَاهِرُ ابْنُ غَلْبُونَ.
(٢) الإقناع، ص: ١٠٤، ١٠٥.

ثُمَّ لَوْ كَانَ الْإِعْلَالُ فِي (اللَّاءِ) قِيَاسًا؛ لَكَانَ مُبَالًى بِهِ، فَيُمْتَنَعُ مِنَ الْإِدْغَامِ؛ لِأَنَّهُ مُجْتَمِعٌ فِي مَحِلٍّ وَاحِدٍ، وَالْإِدْغَامُ فِي ذَلِكَ الْمَحِلِّ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ فِي نَحْوِ: (طَوَى) يُعِلُّونَ اللَّامَ، وَلَا يُعِلُّونَ الْعَيْنَ، وَإِنْ كَانَتْ مُتَحَرِّكَةً قَبْلَهَا فَتْحَةٌ؛ مَخَافَةَ أَنْ يَجْتَمِعَ إِعْلَالَانِ مُتَجَاوِرَانِ: الْعَيْنُ، وَاللَّامُ. وَ(شِ ثَوْبَكَ) لَمْ يَلْتَقِ فِيهِ إِعْلَالَانِ؛ الْمُعَلُّ: الْفَاءُ، وَاللَّامُ، وَهُمَا غَيْرُ مُتَجَاوِرَيْنِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (إِنَّ الْإِظْهَارَ خَطَأٌ)، فَقَوْلٌ ظَاهِرٌ مِنْ جِهَةِ الْقِيَاسِ، لَا مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ، أَمَّا كَوْنُهُ خَطَأً مِنْ جِهَةِ الْقِيَاسِ؛ فَلِكَوْنِهِمَا مِثْلَيْنِ أَوَّلُهُمَا سَاكِنٌ ... وَأَمَّا عَدَمُ الْخَطَأِ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ: فَإِنَّ الْغَالِبَ صِحَّةُ الرِّوَايَةِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو"[1].

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ الْوَجْهَيْنِ صَحِيحَانِ: (الْإِظْهَارَ)، وَ(الْإِدْغَامَ)، وَلِكُلٍّ وَجْهُهُ، وَمُسَوِّغَاتُهُ، إِلَّا أَنَّ اخْتِيَارَ الشَّاطِبِيِّ فِي حِرْزِهِ (الْإِظْهَارُ)، وَهُوَ مَا سَبَقَ تَوْجِيهُهُ، وَبَيَانُ عِلَّةِ اسْتِثْنَائِهِ.

(١) فرائد المعاني ٢/٤٣٠ – ٤٣٢.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي

(تَوْجِيهُ مُسْتَثْنَيَاتِ بَابِ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ)

يَتَنَاوَلُ هَذَا الْمَبْحَثُ تَوْجِيهَ كلِّ الْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ الَّتِي تَمَّ اسْتِثْنَاؤُهَا مِنْ بَابِ: (الْمَدِّ، وَالْقَصْرِ)، سَوَاءٌ أَكَانَ ذَلِكَ فِي أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ، أَوْ فِي مُسْتَثْنَيَاتٍ لَا تَنْدَرِجُ تَحْتَ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ.

وَالْمَدُّ فِي اللُّغَةِ: الزِّيَادَةُ، وَمِنْهُ: ﴿وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ﴾ [نوح: ١٢][١].

وَالْقَصْرُ: الْمَنْعُ، وَمِنْهُ: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِي ٱلْخِيَامِ﴾ [الرحمن: ٧٢][٢].

وَأَمَّا الْمَدُّ فِي الاِصْطِلَاحِ: فَتَارَةً يَقَعُ فِي أَبْوَابِ الْأُصُولِ، وَتَارَةً يَقَعُ فِي الْفَرْشِ، فَالْوَاقِعُ فِي الْأُصُولِ: عِبَارَةٌ عَنْ زِيَادَةِ مَدٍّ فِي حُرُوفِ الْمَدِّ الثَّلَاثَةِ[٣]، وَذَلِكَ إِمَّا لِوُجُودِ هَمْزٍ بَعْدَهُ، أَوْ قَبْلَهُ، أَوْ لِسَاكِنٍ[٤]، وَالْقَصْرُ: تَرْكُ الزِّيَادَةِ مِنَ الْمَدِّ، وَالْوَاقِعُ فِي الْفَرْشِ: عِبَارَةٌ عَنْ إِثْبَاتِ حَرْفِ الْمَدِّ، وَالْقَصْرُ: حَذْفُهُ[٥].

الْمَطْلَبُ الأَوَّلُ

(مُسْتَثْنَيَاتٌ تَنْدَرِجُ تَحْتَ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ):

وَهِيَ: ثَلَاثَةُ أُصُولٍ، كُلُّهَا فِي مَدِّ الْبَدَلِ لِوَرْشٍ، سَأَذْكُرُهَا مُجْمَلَةً، ثُمَّ أُتْبِعُهَا بِتَوْجِيهِ كُلِّ أَصْلٍ عَلَى حِدَةٍ.

---

(١) ينظر: الصحاح، مادة: (م– د–د).
(٢) ينظر: لسان العرب، مادة: (ق–ص–ر).
(٣) حُرُوفُ الْمَدِّ: (الْأَلِفُ)، وَلَا تَكُونُ إِلَّا سَاكِنَةً، وَلَا يَكُونُ قَبْلَهَا إِلَّا مَفْتُوحٌ، وَ(الْوَاوُ) السَّاكِنَةُ الْمَضْمُومُ مَا قَبْلَهَا، وَ(الْيَاءُ) السَّاكِنَةُ الْمَكْسُورُ مَا قَبْلَهَا. ينظر: النشر ٣١٣/١.
(٤) وَفِي ذَلِكَ تَفْصِيلٌ يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي مَظَانِّهِ.
(٥) ينظر: إبراز المعاني، ١١٣، والعقد النضيد ٦٢٧/٢، والنشر ٣١٣/١.

(الأَصْلُ الأَوَّلُ): (السَّاكِنُ الصَّحِيحُ)، أَيْ: لَا مَدَّ فِي كُلِّ هَمْزٍ يَقَعُ بَعْدَ سَاكِنٍ صَحِيحٍ مِنْ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، نَحْوُ: ﴿ءَآلْـَٰٔنَ﴾ [يونس: ٦١] .

(الأَصْلُ الثَّانِي): (هَمْزَةُ الْوَصْلِ)، أَيْ: لَا مَدَّ فِي هَمْزَةِ الْوَصْلِ الْمُجْتَلَبَةِ لِلِابْتِدَاءِ، نَحْوُ: ﴿ٱسْمُ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

(الأَصْلُ الثَّالِثُ): (الْمُنَوَّنُ)، أَيْ: لَا مَدَّ فِي الْأَلِفِ الْمُبْدَلَةِ مِنْ تَنْوِينِ الْهَمْزَةِ حَالَ الْوَقْفِ، نَحْوُ: ﴿وَنِدَآءً﴾[البقرة: ١٧١].

الأَصْلُ الأَوَّلُ:

(السَّاكِنُ الصَّحِيحُ):

جَاءَ فِي مَدِّ الْبَدَلِ لِوَرْشٍ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ: (الْقَصْرُ)، وَ(التَّوَسُّطُ)، وَ(الْإِشْبَاعُ)، وَيُسْتَثْنَى مِنَ الْمَدِّ كُلُّ هَمْزَةٍ وَقَعَتْ بَعْدَ سَاكِنٍ صَحِيحٍ، نَحْوُ: ﴿ٱلْقُرْءَانُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَ﴿مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٤][(١)].

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[(٢)]:

(سِوَى يَاءِ إِسْرَائِيلَ أَوْ بَعْدَ سَاكِنٍ *** صَحِيحٍ كَقُرْآنٍ وَمِسْئُولاً اسْأَلاَ)

وَوَجْهُ اسْتِثْنَاءِ السَّاكِنِ الصَّحِيحِ: أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ اللُّغَتَيْنِ[(٣)].

قَالَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (ت ٤٣٧هـ)[(٤)]: "... فَإِنْ قِيلَ: فَمَا بَالُهُ لَمْ يَمُدَّ إِذَا سَكَنَ مَا قَبْلَ الْهَمْزَةِ، وَلَمْ يَكُنْ حَرْفَ مَدٍّ وَلِينٍ، وَلَا حَرْفَ لِينٍ، نَحْوُ: ﴿ٱلْقُرْءَانُ﴾، وَ﴿مَسْـُٔولًا﴾؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّه جَمَعَ بَيْنَ اللُّغَتَيْنِ، فَمَدَّ فِي مَوْضِعٍ، وَتَرَكَ الْمَدَّ فِي مَوْضِعٍ"[(٥)].

(١) ينظر: التيسير، ص: ٣١، والمهند القاضبي، ص: ٢٧٣، والنجوم الزاهرة ٢٦٤/١.
(٢) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٧٣).
(٣) ينظر: فتح الوصيد ٢٧٥/٢، والمفيد للورقي، ص: ١٢٧.
(٤) هُوَ: حَمُّوشُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُخْتَارٍ الْقَيْسِيُّ. ينظر: إنباه الرواة ٣/ ٣١٣.
(٥) الكشف عن وجوه القراءات السبع ٤٨/١.

وَقِيلَ: لَمَّا حَصَلَ قَبْلَ الْهَمْزِ مَا يُمْكِنُ أَنْ تُلْقَى حَرَكَتُهُ عَلَيْهِ، تَوَهَّمَ فِيهِ النَّقْلَ، فَأَسْقَطَ الْمَدَّ لِأَجْلِهِ، وَعَامَلَ الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ(١).

قَالَ السَّخَاوِيُّ: "... وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْهَمْزَةَ لَمَّا كَانَت تَقْبَلُ النَّقْلَ، فَكَأَنَّهُ قَد تَوَهَّمَ فِيهَا النَّقْلَ، فَلَمْ يَمُدَّ لَهَا؛ اسْتِشْعَارًا لِلْحَذْفِ الَّذِي هِيَ مُعَرَّضَةٌ لَهُ بَعْدَ إِلْقَاءِ حَرَكَتِهَا عَلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا"(٢).

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: الْهَمَذَانِيُّ(٣)، وَابْنُ آجُرُّومٍ(٤)، وَابْنُ الْجُنْدِيِّ(٥).

وَقَالَ الْجَعْبَرِيُّ: "... وَوَجْهُهُ: أَنَّ الضَّعِيفَ إِنَّمَا يَخْفَى عِنْدَ كَمَالِ الْهَمْزِ، وَلَمْ يَتِمَّ بَعْدَ السَّاكِنِ الصَّحِيحِ، فَأُمِنَ الْخَفَاءُ، فَلَمْ يَمُدَّ، أَلَا تَرَى أَنَّ حَمْزَةَ اسْتَعَانَ عَلَيْهِ بِالسَّكْتِ. وَقِيلَ: لِقَبُولِهَا النَّقْلَ، وَلَو وَقَعَ؛ لَلَزِمَ. قُلْتُ: فَيَكُونُ سَبَبًا لَا مَانِعًا، وَاللُّزُومُ لَا يَمْنَعُ التَّقْدِيرَ كَـ: ﴿ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٣﴾ رَبَّنَا ﴿١٤﴾﴾ [آل عمران]، وَيُنْتَقَضُ بِـ: ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾ [التكوير: ٨]. وَقَد تَّحَيَّرَ بَعْضُهُمْ فِي تَوْجِيهِهِ، وَلِهَذَا أَمَرَ النَّاظِمُ بِالْبَحْثِ عَنْهُ حَاثًّا عَلَيْهِ بِالْمُؤَكِّدَةِ"(٦).

وَاعْتَرَضَ أَبُو شَامَةَ عَلَى هَذَا التَّعْلِيلِ بِقَوْلِهِ"... وَالَّذِي قَبْلَهُ سَاكِنٌ صَحِيحٌ، نَحْوُ: ﴿قُرْءَانٍ﴾، وَ﴿مَسْـُٔولًا﴾، وَعَلَّلُوهُ بِأَنَّ الْهَمْزَةَ مُعَرَّضَةٌ لِلنَّقْلِ إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا، وَهَذِهِ عِلَّةٌ فَاسِدَةٌ مِنْ وُجُوهٍ: (الأَوَّلُ): أَنَّهُ لَيْسَ مِن مَّذْهَبِ وَرْشٍ النَّقْلُ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ. (الثَّانِي): أَنَّهُ فِيمَا تَحَقَّقَ فِيهِ النَّقْلُ يُمَدُّ، نَحْوُ: ﴿لِلْإِيمَٰنِ﴾ [آل عمران: ١٦٧]،

(١) ينظر: الدرة الفريدة ٣٥٣/١، والعقد النضيد ٦٥٢/٢.
(٢) فتح الوصيد ٢٧٥/٢، ٢٧٦.
(٣) الدرة الفريدة ٣٥٣/١، ٣٥٤.
(٤) ينظر: فرائد المعاني ٥٥٧/٢، ٥٥٨.
(٥) ينظر: الجوهر النضيد ٢٤٠/٢.
(٦) كنز المعاني ٥٤٧/٢، ٥٤٨.

و﴿ٱلۡأٓخِرَةُ﴾ [البقرة: ٩٤]، فَمَا الظَّنُّ بِمَا يُتَوَهَّمُ جَوَازُ نَقْلِهِ لُغَةً. (الثالث): أَنَّهُ مَنْقُوضٌ بِـ: ﴿ٱلۡمَوَدَّةُ﴾، **فَإِنَّ النَّقْلَ فِيهَا سَائِغٌ، كَـ: ﴿قُرۡءَانٍ﴾"**[1].

وَاعْتِرَاضُهُ فِي وَجْهِهِ (الثَّانِي) مَرْدُودٌ بِقَوْلِ الْفَاسِيِّ: "... فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ سَاغَ الْمَدُّ مَعَ صَرِيحِ النَّقْلِ فِي نَحْوِ: ﴿مَنۡ ءَامَنَ﴾ [البقرة: ٦٢]، وَ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا﴾ [البقرة: ٨٧]، وَ﴿ٱلۡأٓخِرَةُ﴾، وَ﴿ٱلۡإِيمَٰنِ﴾، وَلَمْ يَسُغْ مَعَ تَوَهُّمِهِ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ النَّقْلَ فِي نَحْوِ: ﴿مَنۡ ءَامَنَ﴾، وَ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا﴾ غَيْرُ لَازِمٍ؛ لِعَدَمِهِ مَعَ الِانْفِصَالِ. وَ﴿ٱلۡأٓخِرَةُ﴾، وَ﴿ٱلۡإِيمَٰنِ﴾ فِي حُكْمِ الْمُنْفَصِلِ، بِخِلَافِ: ﴿ٱلۡقُرۡءَانُ﴾، وَنَحْوِهِ، فَإِنَّهُ لَوِ اسْتُعْمِلَ فِيهِ النَّقْلُ؛ لَلَزِمَ، وَلَمْ يُمْكِنْ ظُهُورُ الْمَدِّ فِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ"[2].

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: ابْنُ آجُرُّومٍ[3]، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ[4]، وَغَيْرُهُمَا.

وَقِيلَ: إِنَّ عِلَّةَ اسْتِثْنَاءِ السَّاكِنِ الصَّحِيحِ مُشْكِلَةٌ.

قَالَ شُعْلَةُ: "... وَأَشَارَ إِلَى صُعُوبَةِ الْعِلَّةِ بِقَوْلِهِ: (اسْأَلاَ)، أَيِ: اسْأَلْ عَنْ عِلَّةِ ذَلِكَ"[5].

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: "... فَعِنْدِي أَنَّ عِلَّةَ اسْتِثْنَائِهِ مُشْكِلَةٌ، وَأَنَّ النَّاظِمَ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: (... اسْأَلاَ [١٧٣])، وَهُوَ فِعْلُ أَمْرٍ مُؤَكَّدٌ بِالنُّونِ الْخَفِيفَةِ، ثُمَّ أَبْدَلَ مِنْهَا أَلِفًا فِي الْوَقْفِ، كَنَظَائِرَ لَهُ سَلَفَتْ، أَيِ: اسْأَلَنَّ عَنْ عِلَّتِهِ، وَابْحَثْ عَنْهَا، وَاكْشِفْهَا"[6].

---

(١) إبراز المعاني، ص: ١١٧.
(٢) ينظر: فتح الوصيد ٢/٢٧٥، واللآلئ الفريدة ١/٢٢٩.
(٣) ينظر: فرائد المعاني ٢/٥٥٧، ٥٥٨.
(٤) ينظر: العقد النضيد ٢/٦٥٢.
(٥) كنز المعاني، ص: ٩٢.
(٦) إبراز المعاني، ص: ١١٣.

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ عِلَّةَ اسْتِثْنَاءِ السَّاكِنِ الصَّحِيحِ مِن مَّدِّ الْبَدَلِ لِوَرْشٍ وَاضِحَةٌ عِنْدَ جُمْهُورِ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ، وَمَا اسْتَشْكَلَهُ أَبُو شَامَةَ، وَغَيْرُهُ، كَشَفَ إِشْكَالَهُ بَعْضُ شُرَّاحِ (الشَّاطِبِيَّةِ)، وَيَبْقَى الْأَصْلُ: أَنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ.

الأَصْلُ الثَّانِي:

(هَمْزَةُ الْوَصْلِ):

أَجْمَعَ أَهْلُ الْأَدَاءِ عَلَى تَرْكِ مَدِّ الْبَدَلِ لِوَرْشٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِبِيَّةِ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ هَمْزَةِ وَصْلٍ اجْتُلِبَتْ لِلِابْتِدَاءِ، وَوَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفُ مَدٍّ، نَحْوُ: ﴿**ٱۡوۡتُمِنَ**﴾ [البقرة: ٢٨٣]، وَ﴿**ٱئۡتِ**﴾ [يونس: ١٥][(١)].

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[(٢)]:

(وَمَا بَعْدَ هَمْزِ الْوَصْلِ آيتِ *** .....)

وَوَجْهُ اسْتِثْنَائِهَا: أَنَّهَا أَلِفٌ حَدَثَتْ فِي الْوَقْفِ عِوَضًا عَنِ التَّنْوِينِ، فَهِيَ عَارِضَةٌ، وَكَذَلِكَ حَرْفُ الْمَدِّ الْمُبْدَلِ مِنَ الْهَمْزَةِ بَعْدَهَا عَارِضٌ.

قَالَ مَكِّيٌّ: "... أَسْقَطَ الْمَدَّ؛ لِأَنَّ أَلِفَ الْوَصْلِ عَارِضَةٌ، وَالِابْتِدَاءُ بِهَا عَارِضٌ، وَبَدَلُ الْيَاءِ مِنَ الْهَمْزَةِ عَارِضٌ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، تَرَكَ الْمَدَّ"[(٣)].

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: ابْنُ سَكَنٍ[(٤)]، وَالسَّخَاوِيُّ[(٥)]، وَالْهَمَذَانِيُّ[(٦)]، وَشُعْلَةُ[(٧)]، وَاللَّوَرْقِيُّ[(٨)]، وَاللَّوَرْقِيُّ[(٨)]، وَابْنُ جُبَارَةَ[(٩)] ، وَغَيْرُهُمْ.

---

(١) ينظر: جامع البيان ٤٨١/٢، وشرح الدرر اللوامع للمنتوري ٢١٣/١.
(٢) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٧٤).
(٣) الكشف ٥٣/١.
(٤) ينظر: المهند القاضبي، ص: ٢٧٤.
(٥) ينظر: فتح الوصيد ٢٧٦/٢.
(٦) ينظر: الدرة الفريدة ٣٥٤/١، ٣٥٥.
(٧) ينظر: كنز المعاني، ص: ٩٣.
(٨) ينظر: المفيد، ص: ١٢٨.
(٩) المفيد، ورقة: (٣٩).

وَقَالَ الْجَعْبَرِيُّ: "... وَجْهُ اسْتِثْنَاءِ مَا بَعْدَ هَمْزِ الْوَصْلِ: عُرُوضُهُ، أَوْ عُرُوضُ سَبَبِهِ، لَا لِإِبْدَالِهِ؛ لِانْتِقَاضِهِ بِنَحْوِ: ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾"[1].

وَأَوْضَحَ ابْنُ الْجُنْدِيِّ كَلَامَ الْجَعْبَرِيِّ بِقَوْلِهِ: "... وَوَجْهُ اسْتِثْنَاءِ مَا بَعْدَ هَمْزِ الْوَصْلِ: عُرُوضُ زِيَادَةِ الْهَمْزَةِ، لَا لِلْبَدَلِ؛ لِئَلَّا يَرِدَ نَحْوُ: ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ فَالْهَمْزَةُ، وَحَرْفُ الْمَدِّ مِنْ: ﴿ٱئْتِ﴾، وَشِبْهِهِ: عَارِضَانِ، وَهَمْزَةُ: ﴿ءَامَنَ﴾، وَشِبْهِهِ: قَطْعٌ، وَفِيهِنَّ عَارِضٌ وَاحِدٌ"[2].

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ عِلَّةَ اسْتِثْنَاءِ مَدِّ الْبَدَلِ فِي هَمْزَةِ الْوَصْلِ حَالَ الِابْتِدَاءِ بِهَا: مَقْبُولَةٌ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِبِيَّةِ)، مَعَ الْأَخْذِ فِي الِاعْتِبَارِ أَنَّ مَدَّ الْبَدَلِ فِيهَا مَأْخُوذٌ بِهِ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ مِنْ طَرِيقِ (طَيِّبَةِ النَّشْرِ)[3].

الأَصْلُ الثَّالِثُ:

(الْمُنَوَّنُ):

اتَّفَقَ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَاتِ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ مَدِّ الْبَدَلِ فِي الْأَلِفِ الْمُبْدَلَةِ مِنْ تَنْوِينِ الْهَمْزَةِ حَالَ الْوَقْفِ عَلَيْهَا، نَحْوُ: ﴿وَنِدَآءً﴾ [البقرة: ١٧١]، وَ﴿سَوَآءً﴾ [آل عمران: ١١٣]، وَلَمْ يَنُصَّ الشَّاطِبِيُّ عَلَى اسْتِثْنَاءِ هَذَا الْأَصْلِ، وَنَصَّ عَلَيْهِ جُمْهُورُ أَهْلِ الْأَدَاءِ[4].

---

(١) ينظر: العقد النضيد ٦٥٦/٢، ٦٥٧.

(٢) الجوهر النضيد ٢٤٦/٢.

(٣) قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: "... وَأَمَّا الْأَصْلُ الْمُطَّرِدُ الَّذِي فِيهِ الْخِلَافُ، فَهُوَ: حَرْفُ الْمَدِّ إِذَا وَقَعَ بَعْدَ هَمْزَةِ الْوَصْلِ حَالَةَ الِابْتِدَاءِ، نَحْوُ (ٱلْـَٰٔنَ ٱلْـَٰٔنَ): فَنَصَّ عَلَى اسْتِثْنَائِهِ وَتَرْكِ الزِّيَادَةِ فِي مَدِّهِ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي جَمِيعِ كُتُبِهِ، وَأَبُو مَعْشَرٍ الطَّبَرِيُّ، وَالشَّاطِبِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَنَصَّ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا مِنَ الْمَدِّ، وَتَرْكِهِ: ابْنُ سُفْيَانَ وَابْنُ شُرَيْحٍ وَمَكِّيٌّ، وَقَالَ فِي التَّبْصِرَةِ: «وَكِلَا الْوَجْهَيْنِ حَسَنٌ، وَتَرْكُ الْمَدِّ أَقْيَسُ». وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمَهْدَوِيُّ، وَلَا ابْنُ الْفَحَّامِ، وَلَا ابْنُ بَلِّيمَةَ، وَلَا صَاحِبُ الْعُنْوَانِ، وَلَا الْأَهْوَازِيُّ". النشر ٣٤٣/١.

(٤) ينظر: العقد النضيد ٦٥٧/٢، ٦٥٨، والنشر ٣٤١/١، والإتحاف ١٦٣/١.

قَالَ الدَّانِيُّ: "... وَإِنْ كَانَتِ الْهَمْزَةُ مُجْتَلَبَةً لِلِابْتِدَاءِ، نَحْوُ: ﴿ٱئْتُمِنَ﴾،وَمَا أَشْبَهَهُ ... أَوْ كَانَتِ الْأَلِفُ الَّتِي بَعْدَ الْهَمْزَةِ مُبْدَلَةً عَنِ التَّنْوِينِ فِي حَالِ الْوَقْفِ، نَحْوُ: ﴿مَآءً﴾ [البقرة: ٢٢]، وَمَا أَشْبَهَهُ، لَمْ يَزِدْ فِي تَمْكِينِ حَرْفِ الْمَدِّ فِي ذَلِكَ"(١).

وَعِلَّةُ اسْتِثْنَاءِ الْمُنَوَّنِ: أَنَّ الْأَلِفَ الْمُبْدَلَةَ مِنَ التَّنْوِينِ عَارِضَةٌ(٢).

قَالَ ابْنُ الْبَاذِشِ: "... وَاسْتَثْنَى جَمِيعُهُمُ الْأَلِفَ الْمُبْدَلَةَ مِنَ التَّنْوِينِ، نَحْوُ ﴿مَآءً﴾ [البقرة: ٢٢]، وَ﴿غُثَآءً﴾[المؤمنون: ٤١]، وَ﴿جُفَآءً﴾ [الرعد: ١٧]؛ لِأَنَّ الْأَلِفَ عَارِضَةٌ فِي الْوَقْفِ"(٣).

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ عِلَّةَ اسْتِثْنَاءِ الْمُنَوَّنِ مِمَّا اتُّفِقَ عَلَيْهِ، وَهِيَ وَاضِحَةُ الدَّلَالَةِ، وَيَبْقَى الْأَصْلُ فِي كُلِّ ذَلِكَ: اتِّبَاعُ النَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي:

(مُسْتَثْنَيَاتٌ لاَ تَنْدَرِجُ تَحْتَ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ):

يَتَنَاوَلُ هَذَا الْمَطْلَبُ الْمَوَاضِعَ الَّتِي اسْتُثْنِيَتْ مِنَ الْقَاعِدَةِ الْأُصُولِيَّةِ، إِلَّا أَنَّهَا لَمْ تَنْتَظِمْ تَحْتَ أَصُولٍ مُطَّرِدَةٍ، وَوَقَعَ ذَلِكَ فِي أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، هُنَّ: ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾، حَيْثُ وَرَدَتْ، وَ﴿يُؤَاخِذُ﴾ [النحل: ٦١]، كَيْفَ وَقَعَتْ، وَ﴿مَوْبِلًا﴾ [الكهف: ٥٨]، وَ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾[التكوير: ٨](٤).

(١) جامع البيان ٤٨١/٢.
(٢) ينظر: فرائد المعاني ٥٥٨/٢، وتحصيل المنافع للسملالي، ص: ١٢٣.
(٣) الإقناع، ص: ٢٩٣.
(٤) ينظر: جامع البيان ٨٥٥/٢.

الْكَلِمَةُ الأُولَى: ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾:

انْفَرَدَ الدَّانِيُّ فِي جَمِيعِ كُتُبِهِ[1]، وَالشَّاطِبِيُّ فِي (حِرْزِهِ)، وَتَابَعَهُمَا شُرَّاحُ مَتْنِ (الشَّاطِبِيَّةِ) عَلَى تَرْكِ مَدِّ الْبَدَلِ فِي كَلِمَةِ: ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾[2].

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[3]:

(سِوَى يَاءِ إِسْرَاءِيلَ ..... *** .....)

وَوَجْهُ اسْتِثْنَائِهَا: أَنَّهُ كُرِهَ اجْتِمَاعُ ثَلَاثِ مَدَّاتٍ[4].

قَالَ الْهَمَذَانِيُّ: "... أَمَّا تَرْكُ الْإِشْبَاعِ فِي: ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾، فَوَجْهُهُ: أَنَّهُ كَرِهَ اجْتِمَاعَ ثَلَاثِ مَدَّاتٍ؛ فَتَرَكَ الْإِشْبَاعَ فِيهِ لِذَلِكَ"[5].

وَقِيلَ: تُرِكَ مَدُّهُ؛ لِكَثْرَةِ دَوْرِهِ[6].

قَالَ السَّخَاوِيُّ: "... وَأَمَّا: ﴿إِسْرَٰٓءِيلَ﴾: فَوَرَدَ النَّصُّ عَن نَّافِعٍ بِمَدِّ أَوَّلِهِ، وَقَصْرِ آخِرِهِ، وَعُلِّلَ بِكَثْرَةِ تَكْرَارِهِ، فَخُفِّفَ بِالْقَصْرِ؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ مَدَّتَيْنِ فِي كَلِمَةٍ يَكْثُرُ دَوْرُهَا مُسْتَصْعَبٌ؛ وَلِأَنَّ الْغَرَضَ بِالْمَدِّ عِنْدَ قَوْمٍ: بَيَانُ الْهَمْزِ؛ لِمَا عَلَى النَّاطِقِ بِهِ مِنَ الْمُؤْنَةِ، وَالْكُلْفَةِ؛ لِأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ الصَّدْرِ بِاجْتِهَادٍ، وَشِدَّةٍ، وَلِذَلِكَ يُشَبَّهُ بِالتَّهَوُّعِ، وَالسَّعْلَةِ، فَجَعَلَ الْمَدَّ؛ لِيَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى إِخْرَاجِ الْهَمْزَةِ، وَقَدْ حَصَلَ ذَلِكَ بِمَدِّ أَوَّلِهِ"[7].

---

(١) قَالَ الْمِنْتَوْرِيُّ (ت٨٣٤هـ): "... وَقَالَ -أَيِ: الدَّانِيُّ- فِي إِيجَازِ الْبَيَانِ، وَالتَّلْخِيصِ: «وَقَالَ وَرْشٌ عَن نَّافِعٍ: (ق) بِمَدِّ أَوَّلِهِ، وَقَصْرِ آخِرِهِ». وَذَكَرَ فِي الِاقْتِصَادِ، وَالتَّمْهِيدِ، وَإِرْشَادِ الْمُسْتَمْسِكِينَ الْقَصْرَ فِي: (ق)". شرح الدرر اللوامع ١/٢١٠.

(٢) ينظر: المهند القاضبي، ص: ٢٧٣، وسراج القاري، ص: ٦٤.

(٣) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٧٣).

(٤) ينظر: إبراز المعاني، ص: ١١٧.

(٥) الدرة الفريدة ١/٣٥٣.

(٦) المفيد للورقي، ص: ١٢٧.

(٧) فتح الوصيد ٢/٢٧٥.

وقَالَ شُعْلَةُ: "... أَي: يُرْوَى لِوَرْشٍ الْمَدُّ إِلَّا فِي يَاءِ: ﴿إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾، يَعْنِي: الْمَدَّ الثَّانِي؛ لِكَثْرَةِ دَوْرِهِ فِي الْقُرْآنِ، وَوُقُوعِهِ فِي الْغَالِبِ بَعْدَ: ﴿بَنِيٓ﴾ [البقرة: ٨٣]، فَلَا يَجْتَمِعُ ثَلَاثُ مَدَّاتٍ، وَلَمْ يُشْكِلْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَجَآءُوٓ أَبَاهُمۡ﴾[يوسف: ١٦]، مَعَ أَنَّهُ أَيْضًا فِيهِ ثَلَاثُ مَدَّاتٍ؛ لِتَدَاخُلِ الْمَدِّ الثَّانِي، وَالثَّالِثِ فِيهِ"(١).

وَقَالَ السَّمِينُ: "... وَعُلِّلَ ذَلِكَ بِأَنَّ: ﴿إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ قَدْ غَلَبَ وُقُوعُهُ بَعْدَ: (وٓ)، فَيَصِيرُ فِي هَذَا اللَّفْظِ ثَلَاثُ مَدَّاتٍ: (الأَوَّلُ): مُنْفَصِلٌ، وَ(الثَّانِي): مَدُّ الْأَلِفِ لِلْهَمْزَةِ بَعْدَهَا، وَ(الثَّالِثُ): مَدُّ الْيَاءِ لِلْهَمْزَةِ قَبْلَهَا، فَلَمَّا كَثُرَ فِيهِ الْمَدُّ تُرِكَ الْمَدُّ (الثَّالِثُ)، وَإِنَّمَا اخْتُصَّ (بِالثَّالِثِ)؛ لِأَنَّ الثِّقَلَ حَصَلَ بِهِ، وَأَيْضًا فَإِنَّ الْمَدَّ إِنَّمَا شُرِعَ؛ لِحَرْفِ الْمَدِّ قَبْلَ الْهَمْزِ، وَحَرْفُ الْمَدِّ بَعْدَ الْهَمْزِ بِالْحَمْلِ عَلَيْهِ، فَلَمَّا تَعَارَضَ بُطْلَانُ الْأَصْلِ، وَالْفَرْعِ: كَانَ بُطْلَانُ الْفَرْعِ أَوْلَى. وَقِيلَ: بَلْ تُرِكَ الْمَدُّ؛ لِاسْتِثْقَالِ مَدَّتَيْنِ فِي كَلِمَةٍ أَعْجَمِيَّةٍ كَثِيرَةِ الْحُرُوفِ، كَثِيرَةِ الدَّوْرِ، مُضَافٍ إِلَيْهَا فِي الْغَالِبِ كَلِمَةٌ مَمْدُودَةُ الْآخِرِ"(٢).

وَقِيلَ: تُرِكَ مَدُّهُ؛ لِاسْتِثْقَالِ مَدَّتَيْنِ فِي كَلِمَةٍ أَعْجَمِيَّةٍ(٣).

قَالَ الْفَاسِيُّ: "... وَالْعِلَّةُ فِي اسْتِثْنَاءِ يَاءِ: ﴿إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾: اسْتِثْقَالُ مَدَّتَيْنِ فِي كَلِمَةٍ أَعْجَمِيَّةٍ، كَثِيرَةِ الْحُرُوفِ، كَثِيرَةِ الدَّوْرِ، مُضَافٍ إِلَيْهَا فِي الْغَالِبِ كَلِمَةٌ مَمْدُودَةُ الْآخِرِ"(٤).

قَالَ ابْنُ الْجُنْدِيِّ: "... وَوَجْهُ اسْتِثْنَاءِ: ﴿إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾: تَخْفِيفُ ثِقَلِهِ؛ لِأَنَّهُ غَالِبًا يَكُونُ قَبْلَهُ ﴿بَنُوٓاْ﴾ [يونس: ٩٠]، أَوْ ﴿بَنِيٓ﴾، فَيُمَدُّ، فَلَوْ مَدَّ الْيَاءَ؛ لَحَصَلَ الثِّقَلُ بِمَدِّ ثَلَاثِ مَدَّاتٍ، وَهَذَا مَعَ كَوْنِ: ﴿إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ مُرَكَّبًا مِنْ كَلِمَتَيْنِ، وَكَوْنِهِ أَعْجَمِيًّا، وَكَثِيرَ الدَّوْرِ،

(١) كنز المعاني، ص: ٩٢.
(٢) العقد النضيد ٦٥١/٢.
(٣) ينظر: النجوم الزاهرة ٢٦٤/١.
(٤) اللآلئ الفريدة ٢٢٨/١، ٢٢٩.

فَالْمَجْمُوعُ هُوَ الْمُوجِبُ، وَاعْتَرَضَ أَبُو شَامَةَ عَلَى عِلَّةِ التَّخْفِيفِ؛ لِلتَّثْقِيلِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَآءُوٓ أَبَاهُمۡ﴾ فَإِنَّ فِيهِ ثَلَاثَ مَدَّاتٍ: الْأَلِفُ وَالْوَاوُ لِلْهَمْزِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا. وَأَجَابَ: بِأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَدَّتَانِ"[1].

وَقِيلَ: تُرِكَ الْمَدُّ فِيهَا؛ لِأَنَّ هَمْزَتَهَا مَحْذُوفَةٌ رَسْمًا[2].

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: "... (قُلْتُ): ظَهَرَ لِي فِي عِلَةِ ذَلِكَ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَتِ الْهَمْزَةُ فِيهِ مَحْذُوفَةً رَسْمًا، تُرِكَ زِيَادَةُ الْمَدِّ فِيهِ؛ تَنْبِيهًا عَلَى ذَلِكَ، وَهَذِهِ هِيَ الْعِلَّةُ الصَّحِيحَةُ فِي اسْتِثْنَاءِ: ﴿إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ عِنْدَ مَنِ اسْتَثْنَاهَا"[3].

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ عِلَلَ اسْتِثْنَاءِ كَلِمَةِ: ﴿إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِبِيَّةِ لَهَا وَجَاهَتُهَا، مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ يَجُوزُ مَدُّ الْبَدَلِ فِيهَا فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ مِنْ طَرِيقِ طِيِّبَةِ النَّشْرِ، وَأَنَّ الْأَصْلَ فِي ذَلِكَ: اتِّبَاعُ الْأَثَرِ.

الْكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ: ﴿يُؤَاخِذُكُمُ﴾:

اتَّفَقَ جُمْهُورُ أَهْلِ الْأَدَاءِ عَلَى تَرْكِ مَدِّ الْبَدَلِ فِي: ﴿يُؤَاخِذُ﴾كَيْفَ وَقَعَتْ، نَحْوُ: ﴿يُؤَاخِذُكُمُ﴾[البقرة: ٢٢٥]، وَ﴿تُؤَاخِذۡنَآ﴾[البقرة: ٢٨٦]، إِلَّا أَنَّ عِبَارَةَ الشَّاطِبِيِّ تُوهِمُ إِجْرَاءَ الْخِلَافِ فِيهَا، حَيْثُ قَالَ[4]:

(وَمَا بَعْدَ هَمْزِ الْوَصْلِ ايتِ وَبَعْضُهُمْ *** يُؤَاخِذُكُمُ .....)

وَالصَّحِيحُ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ: تَرْكُ مَدِّ الْبَدَلِ فِي: ﴿يُؤَاخِذُ﴾كَيْفَ وَقَعَتْ.

(١) الجوهر النضيد ٢/٢٣٩.
(٢) ينظر: شرح الطيبة للنويري ١/٣٩١.
(٣) النشر ١/٣٤١.
(٤) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٧٤).

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: "... وَقَدِ اتَّفَقَ أَصْحَابُ الْمَدَنِيِّ فِي هَذَا الْبَابِ، عَنْ وَرْشٍ عَلَى اسْتِثْنَاءِ: ﴿يُؤَاخِذُ﴾ كَيْفَ وَقَعَتْ، نَحْوُ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ﴾، وَ﴿لَا تُؤَاخِذْنَا﴾، نَصَّ عَلَى اسْتِثْنَائِهَا الْمَهْدَوِيُّ، وَابْنُ سُفْيَانَ، وَمَكِّيٌّ وَابْنُ شُرَيْحٍ، وَكُلُّ مَنْ صَرَّحَ بِمَدِّ الْمُغَيَّرِ بِالْبَدَلِ. وَكَوْنُ صَاحِبِ التَّيْسِيرِ لَمْ يَذْكُرْهُ فِيهِ؛ فَإِنَّهُ اكْتَفَى بِذِكْرِهِ فِي غَيْرِهِ. وَكَأَنَّ الشَّاطِبِيَّ ظَنَّ بِكَوْنِهِ لَمْ يَذْكُرْهُ فِي التَّيْسِيرِ أَنَّهُ دَاخِلٌ فِي الْمَمْدُودِ لِوَرْشٍ بِمُقْتَضَى الْإِطْلَاقِ، فَقَالَ: (وَبَعْضُهُمْ يُؤَاخِذُكُمْ)، أَيْ: وَبَعْضُ رُوَاةِ الْمَدِّ قَصَرَ: ﴿يُؤَاخِذُ﴾، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ رُوَاةَ الْمَدِّ مُجْمِعُونَ عَلَى اسْتِثْنَائِهِ، فَلَا خِلَافَ فِي قَصْرِهِ. قَالَ الدَّانِيُّ فِي إِيجَازِهِ: «أَجْمَعَ أَهْلُ الْأَدَاءِ عَلَى تَرْكِ زِيَادَةِ التَّمْكِينِ لِلْأَلْفِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ﴾ حَيْثُ وَقَعَ»، كَذَلِكَ اسْتَثْنَاهَا فِي جَامِعِ الْبَيَانِ، وَلَمْ يَحْكِ فِيهَا خِلَافًا"(١).

وَوَجْهُ اسْتِثْنَائِهَا: لُزُومُ الْبَدَلِ بِحَيْثُ لَا يُمْكِنُ رُجُوعُ الْهَمْزَةِ مَعَهُ(٢).

قَالَ الْمَهْدَوِيُّ: "... وَعِلَّتُهُ فِي مُخَالَفَتِهِ أَصْلَهُ فِي: ﴿يُؤَاخِذُكُمُ﴾: أَنَّ الْيَاءَ قَدْ لَزِمَتِ الْكَلِمَةَ حَتَّى صَارَتْ مِنْ جُمْلَتِهَا، وَصَارَ التَّسْهِيلُ لَازِمًا أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَا تَقْدِرُ أَنْ تَفْصِلَ الْيَاءَ مِمَّا بَعْدَهَا، وَلَا تَقِفُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا لَزِمَ الْبَدَلُ لُزُومًا لَا يُمْكِنُ رُجُوعُ الْهَمْزَةِ مَعَهُ وَجَبَ تَرْكُ الْمَدِّ"(٣).

وَبِمِثْلِهِ قَالَ: ابْنُ آجُرُّومٍ(٤)، وَالْجَعْبَرِيُّ(٥)، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ(٦).

وَقِيلَ: إِنَّهَا غَيْرُ مَهْمُوزَةٍ عَلَى لُغَةِ مَنْ قَالَ: (وَاخَذَ)(٧).

---

(١) النشر ١/٣٤٠ (بتصرف).
(٢) ينظر: المهند القاضبي، ص: ٢٧٤، واللآلئ الفريدة ١/٢٢٩.
(٣) شرح الهداية، ص: ٢٣٢.
(٤) ينظر: فرائد المعاني ٢/٥٥٩.
(٥) ينظر: كنز المعاني ٢/٥٤٩.
(٦) ينظر: العقد النضيد ٢/٦٦٠.
(٧) ينظر: كنز المعاني لشعلة، ص: ٩٢.

قَالَ السَّخَاوِيُّ: "... فَأَمَّا مَنِ اسْتَثْنَى: ﴿يُؤَاخِذُكُمُ﴾ كَيْفَ مَا وَقَعَ: فَهُوَ عِنْدَهُ مِنْ: (وَاخَذَ) غَيْرِ مَهْمُوزٍ عَلَى لُغَةِ مَنْ قَالَ: (وَاخَذْتُهُ)، وَإِذَا احْتَمَلَ، فَلَا سَبِيلَ إِلَى تَيَقُّنِ وُجُودِ الْهَمْزِ فِيهِ"(١).

وَاعْتَرَضَ ابْنُ الْبَاذِشِ عَلَى مَنْ جَعَلَ أَصْلَ الْهَمْزَةِ فِي: ﴿يُؤَاخِذُ﴾ مِنْ: (وَاخَذَ) بِقَوْلِهِ: "... وَذُكِرَ فِي: ﴿يُؤَاخِذُكُمُ﴾ أَنَّهُ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ خَفَّفَ الْفَاءَ مِنْ: (وَاخَذَ)، وَلَا يَعْرِفُ أَهْلُ اللُّغَةِ (وَاخَذَ)"(٢).

وَقَالَ ابْنُ آجُرُّومٍ: "... وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: (وَاخَذْتُ الرَّجُلَ) فَلَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ الْوَاوُ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْهَمْزِ، وَبَدَّلَ مِنْهَا الْوَاوَ؛ مَخَافَةَ الْتِبَاسِ (فَاعَلَ) بِـ (أَفْعَلَ)، وَيَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: (وَاكَلْتُهُ)، وَ(وَاجَرْتُهُ)، وَ(وَامَرْتُهُ)، وَهُوَ مِنَ الْأَكْلِ، وَالْأُجْرَةِ، وَالْأَمْرِ"(٣).

وَعَلَيْهِ: فَوَجْهُ اسْتِثْنَاءِ كَلِمَةِ: ﴿يُؤَاخِذُكُمُ﴾ مِنْ بَابِ الْبَدَلِ تُؤَكِّدُهُ صِحَّةُ نُقُولِ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ، مَعَ الِاعْتِبَارِ أَنَّ الْأَصْلَ: النَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ.

الْكَلِمَةُ الثَّالِثَةُ: ﴿مَوْبِلًا﴾:

جَاءَ عَنْ وَرْشٍ فِي اللِّينِ الْمَهْمُوزِ، نَحْوُ: ﴿شَيْءٍ﴾ [البقرة: ٢٠]، وَ﴿يَأْيَسُ﴾ [يوسف: ٨٧]، وَ﴿سَوْءَةَ﴾ [المائدة: ٣١]، وَ﴿ٱلسَّوْءِ﴾ **[التوبة:** ٩٨] وَجْهَانِ: التَّوَسُّطُ، وَ(الْإِشْبَاعُ)، إِلَّا أَنَّ أَهْلَ الْأَدَاءِ اتَّفَقُوا عَلَى اسْتِثْنَاءِ كَلِمَتَيْ: ﴿مَوْبِلًا﴾، وَ﴿ٱلْمَوْءُودَةُ﴾(٤).

(١) فتح الوصيد ٢/٢٧٧.
(٢) الإقناع، ص: ٢٩٣.
(٣) فرائد المعاني ٢/٥٦١.
(٤) ينظر: التيسير، ص: ٧٢، والكنز لابن الوجيه، ص: ٢٨١، والنشر ١/٣٤٧.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ[١]:

(..... *** وَعَنْ كُلِ الْمَوْءُودَةُ اقْصُرْ وَمَوْئِلاَ)

وَوَجْهُ اسْتِثْنَاء: ﴿مَوْبِلًا﴾: الْجَمْعُ بَيْنَ اللُّغَتَيْنِ، وَلِقَلَّةِ دَوْرِهَا[٢].

قَالَ الدَّانِيُّ فِي إِيجَازِ الْبَيَانِ: "... إِمَّا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ الْجَمْعَ بَيْنَ الْوَجْهَيْنِ مِنَ الْمَدِّ، وَالْقَصْرِ، وَالْإِعْلَامَ بِجَوَازِهِمَا؛ وَلِذَا قَصَرَهُمَا دُونَ نَظَائِرِهِمَا، أَوْ يَكُونُ لَمَّا قَلَّ دَوْرُهُمَا لَمْ يُجْرِهِمَا مُجْرَى مَا كَثُرَ دَوْرُهُ، كَمَا فَعَلَ أَبُو عَمْرٍو عَلَى مَذْهَبِ ابْنِ مُجَاهِدٍ، وَأَصْحَابِهِ فِي: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦]، لَمَّا قَلَّ دَوْرُهُمَا لَمْ يَسْتَعْمِلِ الْإِمَالَةَ فِيهِمَا، وَلَا أَجْرَاهُمَا مُجْرَى مَا كَثُرَ دَوْرُهُ، فَكَذَلِكَ فِعْلُ وَرْشٍ فِي: ﴿مَوْبِلًا﴾، وَهَذَا مَعَ اتِّبَاعِهِ لِمَنْ قَرَأَ عَلَيْهِ، وَأَخَذَ عَنْهُ"[٣].

وَقِيلَ: لِسُقُوطِ الْوَاوِ فِي بَعْضِ تَصَارِيفِ الْكَلِمَةِ[٤].

قَالَ الْمَهْدَوِيُّ: "... وَعِلَّتُهُ فِي تَرْكِ مَدِّ: ﴿مَوْبِلًا﴾ أَنَّ الْوَاوَ قَد تَّسْقُطُ فِي بَعْضِ التَّصْرِيفِ، نَحْوُ قَوْلِكَ: (وَأَلَ)، (يَئِلُ)، فَلَمَّا سَقَطَتْ فِي (يَئِلُ) ضَعُفَ الْمَدُّ فِيهَا لَمَّا لَمْ يَلْزَمْ فِي جَمِيعِ تَصَارِيفِ الْكَلِمَةِ"[٥].

وَقِيلَ: إِنَّ أَصْلَ الْوَاوِ الْحَرَكَةُ؛ لِأَنَّهَا مِنْ: (وَأَلَ)[٦].

قَالَ مَكِّيٌّ: "... فَإِنْ قِيلَ: فَمَا بَالُ وَرْشٍ لَمْ يَمُدَّ: ﴿مَوْبِلًا﴾، وَفِيهِ حَرْفُ لِينٍ بَعْدَهُ هَمْزَةٌ، كَـ: ﴿سَوْءٍ﴾ [مريم: ٢٨]؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ لَمَّا كَانَتِ الْوَاوُ سُكُونُهَا عَارِضٌ؛

(١) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٨٢).
(٢) ينظر: تحصيل المنافع، ص: ١٣٢.
(٣) نقلًا عن شرح الدرر اللوامع للمنتوري ٢٣٥/١.
(٤) ينظر: المفيد للورقي، ص: ١٣٣.
(٥) شرح الهداية، ص: ٢٣١.
(٦) ينظر: الفجر الساطع لابن القاضي ٢٦٥/٢.

لِدُخُولِ الْمِيمِ عَلَيْهَا، وَأَصْلُهَا الْحَرَكَةُ فِي: (وَأَلَ) إِذَا لَجَأَ، لَمْ يَمُدَّ؛ لِيُفَرَّقَ بَيْنَ مَا أَصْلُهُ الْحَرَكَةُ، وَبَيْنَ مَا لَا أَصْلَ لَهُ فِي الْحَرَكَةِ، كَـ: ﴿سَوْءٍ﴾، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَ مَدٍّ فَاءِ الْفِعْلِ، وَبَيْنَ مَدِّ عَيْنِ الْفِعْلِ، فَمَدَّ عَيْنَ الْفِعْلِ؛ لِلُزُومِ السُّكُونِ لَهَا، وَلَمْ يَمُدَّ فَاءَ الْفِعْلِ؛ إِذِ السُّكُونُ لَا يَلْزَمُهَا، وَالْمَدُّ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي سَاكِنٍ أَبَدًا"[1].

وَقَالَ الْفَاسِيُّ: "... فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ لَمْ يَسْتَثْنِ: ﴿يَأْيَسُ﴾، مَعَ أَنَّ السُّكُونَ عَارِضٌ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ الِاعْتِدَادَ بِالْعَارِضِ، وَتَرْكَ الِاعْتِدَادِ بِهِ لُغَتَانِ، فَأَخَذَ بِإِحْدَى اللُّغَتَيْنِ تَارَةً، وَبِالْأُخْرَى تَارَةً، وَالِاعْتِمَادُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ عَلَى النَّقْلِ، وَالتَّعْلِيلُ تَابِعٌ لَهُ"[2].

وَتَعَقَّبَهُ السَّمِينُ بِقَوْلِهِ: "... وَهَذَا غَيْرُ طَائِلٍ فِي الْجَوَابِ؛ إِذْ لَمْ يُظْهِرْ فِيهِ مَعْنًى مُقْتَضِيًا لِتَخْصِيصِهِ عَدَمَ الِاعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ. وَالْجَوَابُ الصَّحِيحُ: أَنَّ هَذِهِ الْمَادَّةَ قَد دَّخَلَهَا الْقَلْبُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، أَي يُقَدِّمُونَ الْعَيْنَ إِلَى مَوْضِعِ الْفَاءِ، وَالْفَاءُ يُؤَخِّرُونَهَا إِلَى مَوْضِعِ الْعَيْنِ، فَيَقُولُونَ: (أَيِسَ)، وَ(اسْتَايَسَ)، فَلَمَّا دَخَلَهُ الْقَلْبُ، وَكَانَ الْغَرَضُ عَدَمَ الْقَلْبِ؛ أَتَى بِالْمَدِّ فِي الْيَاءِ؛ لِيُحَقِّقَ اللَّفْظَ بِالْكَلِمَةِ عَلَى أَصْلِهَا؛ لِئَلَّا يَتَوَهَّمَ السَّامِعُ مَعَ الْإِسْرَاعِ بِالنُّطْقِ بِهَا أَنَّهَا مَقْلُوبَةٌ"[3].

وَقَالَ ابْنُ آجُرُّومٍ: "... فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ الْيَاءَ تَسْقُطُ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ: (يَئِسَ)، وَالْأَصْلُ: (يَيْئِس)، فَلِمَا مَدَّ: ﴿اسْتَيْـَٔسُوا﴾ [يوسف: ٨٠]، وَ﴿وَلَا تَايْـَٔسُوا﴾ [يوسف: ٨٧]؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ سُقُوطَ الْيَاءِ مِنْهُ، إِنَّمَا هُوَ فِي لُغَةٍ قَلِيلَةٍ ضَعِيفَةٍ، وَحَرْفُ الْوَاوِ مِنْ: (يَئِدُ)، وَ(يَئِلُ) مُطَّرِدٌ لَا يَنْكَسِرُ. فَإِنْ قِيلَ: لِمَ مَدَّ: (پ پ) [يوسف: ٨٧] ، وَ﴿اسْتَيْـَٔسُوا﴾ [يوسف: ٨٠]، وَالْيَاءُ مِنْهُمَا قَد تُّحَرَّكُ إِذَا قُلْتَ فِي الْمَاضِي: (يَئِسَ)؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ اللُّغَتَيْنِ فِي حُرُوفِ اللِّينِ، خَصَّ الْيَاءَ بِالْمَدِّ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ؛ لِشَبَهِهَا بِالْأَلِفِ فِي الْخِفَّةِ، وَلِأَنَّهَا تَقْرُبُ مِنْهَا، وَالْوَاوُ تَبْعُدُ مِنْهَا، وَلِأَنَّ

(١) الكشف ٥٦/١.
(٢) اللآلئ الفريدة ٢٣٨/١.
(٣) العقد النضيد ٧٠٩/٢، ٧١٠ (باختصار).

الْيَاءَ أَخَفُّ عَلَيْهِم مِّنَ الْوَاوِ، وَكَذَلِكَ الِاعْتِرَاضُ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي. فَلَمْ يَحْفِلْ بِمَا لَحِقَهَا، وَلَمْ يَقْدَحْ فِي مَدِّهَا، وَذَلِكَ بِخِلَافِ الضَّعِيفِ. قُلْتُ: إِنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يُعَلَّلَ تَرْكُ الْمَدِّ فِي: ﴿مَوْبِلًا﴾، وَ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾ بِأَنْ يُقَالَ: وَذَلِكَ أَنَّ حَرْفَيِ اللِّينِ أَضْعَفُ مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ، وَهُمَا يُشْبِهَانِ حُرُوفَ الصِّحَّةِ بِكَوْنِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهُمَا لَا تُنَاسِبُهُمَا، وَبِقُرْبِ اللِّسَانِ إِيَّاهُماَ، وَيُشْبِهَانِ حُرُوفَ الْمَدِّ بِالسُّكُونِ، وَلِأَنَّهُمَا مُعَرَّضَانِ أَنْ تَكُونَ حَرَكَةُ مَا قَبْلَهُمَا مِنْهُمَا بِمَدِّهِمَا تَارَةً؛ لِشَبَهِهِمَا بِحُرُوفِ الْمَدِّ، وَقَصْرِهِمَا تَارَةً؛ لِشَبَهِهِمَا بِحُرُوفِ الصِّحَّةِ"(١).

وَقِيلَ: تُرِكَ: ﴿مَوْبِلًا﴾؛ لِتَسْتَوِيَ مَعَ مَا قَبْلَهَا، وَمَا بَعْدَهَا مِن رُؤُوسِ الْآيِ فِي اللَّفْظِ؛ إِذْ لَيْسَ قَبْلَهَا، وَلَا بَعْدَهَا مَا يُمَدُّ(٢).

قَالَ شُعْلَةُ: "... وَأَمَّا الثَّانِي؛ فَلِلْمُشَاكَلَةِ بَيْنَ فَوَاصِلِ الْآيِ؛ لِأَنَّ بَعْدَهُ ﴿مَوْعِدًا﴾، وَلَا مَدَّ فِيهِ"(٣).

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ تَعْلِيلَ تَرْكِ مَدِّ اللِّينِ فِي: ﴿مَوْبِلًا﴾ تَعَدَّدَتْ أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِيهِ، وَتَنَوَّعَتْ، وَكُلُّ ذَلِكَ يُؤَكِّدُ صِحَّةَ الرِّوَايَةِ، وَثُبُوتَ الْأَثَرِ.

الْكَلِمَةُ الرَّابِعَةُ: ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾:

أَجْمَعَ أَهْلُ الْأَدَاءِ عَلَى اسْتِثْنَاءِ كَلِمَةِ: ﴿ٱلْمَوْءُۥدَةُ﴾ لِوَرْشٍ مِن مَدِّ اللِّينِ الْمَهْمُوزِ، كَمَا بُيِّنَ فِي الْكَلِمَةِ السَّابِقَةِ.

وَعِلَّةُ اسْتِثْنَائِهَا: أَنَّ سُكُونَ الْهَمْزَةِ عَارِضٌ؛ لِأَنَّهَا مِنْ: (وَأَدَ)، وَقَاعِدَتُهُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَمُدُّ إِلَّا مَا كَانَ سُكُونُهُ أَصْلِيًّا(٤).

(١) فرائد المعاني ٥٩٥/٢، ٥٩٦ (باختصار).
(٢) ينظر: شرح الدرر اللوامع للمنتوري ٢٣٥/١.
(٣) كنز المعاني، ص: ٩٥.
(٤) المفيد للورقي، ص: ١٣٢.

قَالَ ابْنُ سَكَنٍ: "... خَالَفَ وَرْشٌ أَصْلَهُ فِي: ﴿الْمَوْءُودَةُ﴾ فَلَمْ يُمَكِّنْهُ؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْوَاوِ الْحَرَكَةُ مِنْ: (وَأَدَ)، فَجَعَلَ السُّكُونَ عَارِضًا، وَمَا أَصْلُهُ أَنْ يَمُدَّ الْوَاوَ وَالْيَاءَ إِلَّا إِذَا سَكَنَتَا، وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهُمَا".

وَقِيلَ: لِلْفِرَارِ مِنِ اجْتِمَاعِ مَدَّتَيْنِ(١).

قَالَ مَكِّيٌّ: "... لَمَّا اجْتَمَعَ لَهُ مَدُّ حَرْفِ لِينٍ لِهَمْزَةٍ بَعْدَهُ، وَمَدُّ حَرْفِ مَدٍّ وَلِينٍ لِهَمْزَةٍ قَبْلَهُ، آثَرَ مَدَّ حَرْفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ؛ لِتَمَكُّنِهِ عَلَى حَرْفِ اللِّينِ، فَمَدَّ الثَّانِي، وَاسْتَغْنَى بِمَدِّهِ عَنِ مَدِّ الْأَوَّلِ؛ لِقُوَّةِ الثَّانِي، وَضَعْفِ الْأَوَّلِ؛ لِانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهُ"(٢).

وَقَالَ شُعْلَةُ: "... أَمَّا تَرْكُ الْمَدِّ فِي: ﴿الْمَوْءُودَةُ﴾؛ فَلِأَنَّ الْوَاوَ بَعْدَهَا مَمْدُودَةٌ، فَلَمْ يَجْمَعْ بَيْنَ مَدَّتَيْنِ"(٣).

وَقَالَ السَّمِينُ: "... لَوْ مَدَّ؛ لَاجْتَمَعَ مَدَّانِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ مُقْتَضَاهُمَا ضَعِيفٌ. فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَمْ يَجُزْ فِيهَا الْخِلَافُ الْجَارِي فِي وَاوِ: ﴿سَوْءَٰتِهِمَا﴾[الأعراف: ٢٠]؛ لِأَنَّ فِيهَا مَدَّيْنِ مُقْتَضَاهُمَا ضَعِيفٌ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ ثِقَلَ مَدِّ الْوَاوِ وَالْهَمْزَةِ الْمَضْمُومَةِ أَشَدُّ مِنْ ثِقَلِ مَدِّ الْأَلِفِ وَالْهَمْزَةِ الْمَفْتُوحَةِ؛ فَلِذَلِكَ اجْتُنِبَ الْمَدُّ مَعَ الْأَثْقَلِ؛ اتِّفَاقًا، وَاخْتُلِفَ فِي الْمَدِّ مَعَ الْأَخَفِّ"(٤).

وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ وَجْهَ اسْتِثْنَاءِ كَلِمَةِ: ﴿الْمَوْءُودَةُ﴾وَاضِحُ الدَّلَالَةِ، وَمُؤَكِّدٌ صِحَّةَ الرِّوَايَةِ، وَيبْقَى أَنَّ الْأَصْلَ: اتِّبَاعُ الْأَثَرِ.

---

(١) الجوهر النضيد ٢/٢٧٢.
(٢) الكشف ١/٤٩.
(٣) كنز المعاني، ص: ٩٥ (بتصرف).
(٤) العقد النضيد ٢/٧٠٨، ٧٠٩.

(الْخَاتِمَةُ)

قَبْلَ أَنْ تُطْوَى هَذِهِ الصَّفَحَاتُ يَرَى الْبَاحِثُ أَنْ يُسَجِّلَ تِلْكَ النَّتَائِجَ، وَالتَّوْصِيَاتِ؛ لَعَلَّ اللهَ –عَزَّ وَجَلَّ– يَنْفَعُ بِهَا، وَبِقَصْدِ قَائِلِهَا، وَهِيَ كَالْآتِي:

أَوَّلاً: (النَّتَائِجُ):

١- بَلَغَ عَدَدُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تَنَاوَلَتْهَا الدِّرَاسَةُ فِي بَابَيِ: (الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ)، وَ(الْمَدِّ وَالْقَصْرِ): عِشْرِينَ مَوْضِعًا، مِنْهَا: أَرْبَعَةَ عَشَرَ مَوْضِعًا مُنْدَرِجَةٌ تَحْتَ أُصُولٍ مُطَّرِدَةٍ، وَسِتَّةٌ غَيْرُ مُنْدَرِجَةٍ تَحْتَ أَصْلٍ مُطَّرِدٍ.

٢- الْأَصْلُ فِي نَقْلِ الْقِرَاءَاتِ: التَّوَاتُرُ، وَتَوْجِيهُ مُسْتَثْنَيَاتِ الْأُصُولِ مِنَ الْأُمُورِ الْمُدَعِّمَةِ؛ لِصِحَّةِ هَذَا النَّقْلِ، وَعَدَمُ وُجُودِ عِلَّةٍ وَاضِحَةٍ لِوَجْهٍ مَا، لَا يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ نَقْلِهِ؛ إِذْ إِنَّ الْأَصْلَ: تَوَاتُرُ الْوَجْهِ الْقِرَائِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الْأَدَاءِ.

٣- خُلُوُّ جُلِّ كُتُبِ تَوْجِيهِ الْقِرَاءَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ مِنْ بَيَانِ عِلَلِ اسْتِثْنَاءِ الْوُجُوهِ الْقِرَائِيَّةِ فِي بَابِ: (الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ)، مِثْلُ كِتَابِ: (مَعَانِي الْقِرَاءَاتِ) لِأَبِي مَنْصُورٍ الْأَزْهَرِيِّ، وَ(الْحُجَّةِ) لِابْنِ خَالَوَيْهِ، و(الْهِدَايَةِ) لِلْمَهْدَوِيِّ، وَ(الْمُوضَحُ) لِابْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَغَيْرِهِمْ.

٤- وُجُودُ بَعْضِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي أُشْكِلَ وَجْهُهَا عَلَى شُرَّاحِ الشَّاطِبِيَّةِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي شَامَةَ عِنْدَ بَيَانِهِ عِلَّةَ اسْتِثْنَاءِ السَّاكِنِ الصَّحِيحِ مِنَ الْبَدَلِ: "... فَعِنْدِي أَنَّ عِلَّةَ اسْتِثْنَائِهِ مُشْكِلَةٌ، وَأَنَّ النَّاظِمَ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: (... اسْأَلاَ [١٧٣])، أَيِ: اسْأَلَنَّ عَنْ عِلَّتِهِ، وَابْحَثْ عَنْهَا، وَاكْشِفْهَا"[(١)].

٥- تَنَوُّعُ تَوْجِيهِ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ عِنْدَ شُرَّاحِ الشَّاطِبِيَّةِ الْقُدَامَى، كَأَبِي الْحَسَنِ السَّخَاوِيِّ، وَأَبِي شَامَةَ، وَابْنِ آجُرُّومٍ، وَالْجَعْبَرِيِّ، وَالسَّمِينِ الْحَلَبِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

---

(١) إبراز المعاني، ص: ١١٧ (باختصار).

٦- عِنَايَةُ جُمْهُورِ شُرَّاحِ مَتْنِ (الشَّاطِبِيَّةِ) الْقُدَامَى بِتَوْجِيهِ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ لِمُتَوَاتِرِ الْقِرَاءَاتِ.

٧- عَدَمُ تَعَرُّضِ شُرَّاحِ (الشَّاطِبِيَّةِ) الْمُحْدَثِينَ -فِيمَا اطَّلَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ شُرُوحِهِمْ- لِتَوْجِيهِ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ.

٨- اعِتْرَاضُ بَعْضِ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ مِنْ شُرَّاحِ الشَّاطِبِيَّةِ الْقُدَامَى عَلَى مَنْ سَبَقَهُمْ فِي تَوْجِيهِهِمْ بَعْضَ الْمُسْتَثْنَيَاتِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ جُبَارَةَ الْمُقْدِسِيِّ:"... قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: «وَالْعِلَّةُ فِي اسْتِثْنَاءِ تَاءِ الْمُخْبِرِ، وَالْمُخَاطَبِ مَجْمُوعُ أَمْرَيْنِ: سُكُونُ مَا قَبْلَهُمَا، وَكَوْنُهُمَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ». قُلْتُ: وَمَا ذَكَرَهُ مُنْتَقَضٌ بِإِدْغَامِ: (گ ں) "[1].

٩- مِنَ الْجَدِيدِ الَّذِي أَضَافَهُ هَذَا الْبَحْثُ لِمَكْتَبَةِ الْأَدَاءِ الْقُرْآنِيِّ تَقْدِيمُهُ حَصْرًا، وَتَوْجِيهًا لِكُلِّ مَوَاضِعِ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ فِي بَابَيِ: (الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ)، وَ(الْمَدِّ وَالْقَصْرِ).

ثَانِيًا: (التَّوْصِيَاتُ):

١- عَمَلُ دِرَاسَةٍ مُوَسَّعَةٍ تَجْمَعُ كُلَّ تَوْجِيهَاتِ مُسْتَثْنَيَاتِ الْقَوَاعِدِ الْأُصُولِيَّةِ لِلْقُرَّاءِ الْعَشَرَةِ.

٢- إِجْرَاءُ مُقَارَنَةٍ عِلْمِيَّةٍ بَيْنَ مَا تَمَّ اسْتِثْنَاؤُهُ مِنْ طَرِيقِ: (الشَّاطِبِيَّةِ)، وَلَمْ يُسْتَثْنَ مِنْ طَرِيقِ: (طَيِّبَةِ النَّشْرِ).

٣- إِلْزَامُ طُلَّابِ الدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا بِدِرَاسَةِ الْأَبْحَاثِ الْعِلْمِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِتَخَصُّصَاتِهِمُ الدَّقِيقَةِ؛ وَذَلِكَ لِمُحَاوَلَةِ النُّهُوضِ بِمُسْتَوَيَاتِهِمْ فِي هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ التَّعْلِيمِيَّةِ.

(١) المفيد، ص: ٣٩٣.

٤- إِلْحَاقُ الْأَبْحَاثِ الْعِلْمِيَّةِ مِن: مَّاجِسْتِير، أَوْ دُكْتُورَاهْ، أَوْ أَبْحَاثِ تَرْقِيَةٍ بِمُقَرَّرَاتِ قِسْمِ الْقِرَاءَاتِ بِالْكُلِّيَّةِ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ قَضَايَا قِرَائِيَّةٍ مُهِمَّةٍ، وَمِنْ ثَمَّ يَصِلُ نَفْعُهَا إِلَى الطُّلَّابِ.

٥- وَضْعُ آلِيَّةٍ مِنَ الْجِهَاتِ الْمُخْتَصَّةِ؛ لِدِرَاسَةِ تَوْصِيَاتِ الْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ، وَمُحَاوَلَةُ الْإِفَادَةِ مِنْهَا، حَيْثُ إِنَّ جُلَّ مُقْتَرَحَاتِ تِلْكَ الْبُحُوثِ مَا زَالَتْ حَبِيسَةَ الْأَدْرَاجِ.

وَفِي خِتَامِ هَذَا الْبَحْثِ أَرْجُو اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أَكُونَ قَدْ أَسْهَمْتُ -وَلَوْ بِجُزْءٍ قَلِيلٍ- فِي خِدْمَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَهْلِهِ، وَفِي الدَّلَالَةِ عَلَى بَعْضِ الخَيْرِ، عَسَى أَنْ أَحْظَى بِأَجْرِ الدَّالِّ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ أَنَلْ أَجْرَ فَاعِلِهِ.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ

وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

(كشاف أهم المصادر)

أولاً: (المصادر المخطوطة):

١- (كشف المعاني في شرح حرز الأماني): يوسف بن أسد بن المولى الخلاطي (توفي بعد: ٧٠٤هـ)، نسخة مخطوطة بمكتبة مكة المكرمة بالسعودية، برقم: (٥٠).

٢- (المفيد في شرح القصيد): ابن جبارة (ت٧٢٨هـ)، نسخة مخطوطة بمكتبة بلدية الإسكندرية، برقم: (١٥٢٩- ب).

ثانيًا: (المصادر المطبوعة):

٣- (القرآن الكريم): المصحف الشريف المضبوط برواية حفص عن عاصم الكوفي، طبعة شركة الشمرلي بالقاهرة.

٤- (إبراز المعاني من حرز الأماني): أبو شامة المقدسي (ت٦٦٥هـ)، تحقيق الشيخ: إبراهيم عطوة عوض، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت (بدون تاريخ طبع).

٥- (إتحاف البرية في تحريرات الشاطبية): خلف الحسيني (ت١٣١٣هـ)، طبعة دار السلف بالرياض، ط: [١] (٢٠٠٧م).

٦- (إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر): أحمد بن محمد الدمياطي (ت١١١٧هـ)، تحقيق الدكتور: شعبان محمد إسماعيل، طبعة عالم الكتب ببيروت، ط: [١] (١٩٨٧م).

٧- (الإتقان في علوم القرآن): السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق الشيخ: محمد أبو الفضل، طبع في الهيئة المصرية (١٩٧٤م).

٨- (الإحاطة في أخبار غرناطة): ابن الخطيب (ت٧٧٦هـ) طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٤٢٤هـ).

٩- (الاختيار في القراءات العشر): سبط الخياط (ت٥٤١هـ)، تحقيق: عبد العزيز ناصر السبر، رسالة علمية محقق بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض (١٤١٧هـ).

١٠- (الأعلام): خير الدين الزركلي (ت١٣٩٦هـ)، طبعة دار العلم للملايين ببيروت، ط: [١٥] (٢٠٠٢م).

١١-(الإقناع في القراءات السبع): ابن الباذش (ت٥٤٠هـ)، تحقيق: أحمد المزيدي، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت (١٩٩٩م).

١٢-(إنباه الرواة على أنباء النحاة): القفطي (ت٦٤٦هـ)، تحقيق الشيخ: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة دار الكتب المصرية بالقاهرة، ط: [١] (١٩٥٠م).

١٣-(إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز في القراءات الأربع عشرة): شمس الدين القباقبي (ت٨٤٩هـ)، تحقيق: جمال الدين محمد شرف، طبعة دار الصحابة بطنطا، ط: [١] (٢٠٠٨م).

١٤-(الإيضاح في القراءات العشر): الأندرابي (ت٤٧٠هـ)، تحقيق الدكتور: خالد حسن أبو الجود، طبعة دار الأوراق الثقافية للنشر والتوزيع بالسعودية، ط: [١] (٢٠١٨م).

١٥-(البرهان في علوم القرآن): بدر الدين الزركشي (ت٧٩٤هـ)، تحقيق الشيخ: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبع في دار عيسى البابى الحلبي وشركائه بالقاهرة، ط: [١] (١٩٥٧م).

١٦-(بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة): جلال الدين السيوطي، تحقيق الشيخ: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبع في دار الفكر ببيروت، ط: [٢] (١٩٧٩م).

١٧-(البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة): الفيروزآبادى (ت٨١٧هـ)، طبعة دار سعد الدين للطباعة، ط: [١] (٢٠٠٠م).

١٨- (تاريخ بغداد) أبو بكر البغدادي (ت٤٦٣هـ)، دار الكتاب العربي ببيروت (بدون تاريخ طبع).

١٩- (تحصيل المنافع من كتاب الدرر اللوامع): يحيى بن سعيد السملالِي (توفي بعد: ٩٠٠هـ)، تحقيق: محمد محمود الأمين، طبعة مكتبة التوبة بالسعودية، ط: [١] (٢٠٠١م).

٢٠- (التيسير في القراءات السبع): الداني (ت٤٤٤هـ)، تحقيق: أوتويرتزل، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت (١٩٩٦م).

٢١-(جامع البيان في القراءات السبع المشهورة): الداني، مجموعة رسائل علمية حققت بجامعة الشارقة بالإمارات (٢٠٠٧م).

٢٢-(جمال القراء وكمال الإقراء): السخاوي (ت٦٤٣هـ)، تحقيق الدكتور: عبد الحق عبد الدايم سيف، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٩م).

٢٣-(الجوهر النضيد في شرح القصيد): ابن الجندي (ت٧٦٩هـ)، مجموعة رسائل علمية محققة لعدد من الباحثين بجامعة أم القرى بالمملكة العربية السعودية.

٢٤-(حل المشكلات وتوضيح التحريرات في القراءات): محمد الخليجي (ت١٣٨٩هـ)، تحقيق: عمر بن مالم المراطي، طبعة دار أضواء السلف بالسعودية، ط: [١] (٢٠٠٧م).

٢٥-(الخصائص): أبو الفتح عثمان بن جني (ت٣٩٢هـ)، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب (بدون تاريخ طبع).
٢٦- (درة الحجال في أسماء الرجال): ابن القاضي (ت١٠٢٥هـ)، تحقيق الدكتور: محمد الأحمدي أبو النور، طبعة دار التراث بالقاهرة (بدون تاريخ طبع).
٢٧-(الدرة الفريدة في شرح القصيدة): الهمذاني (ت٦٤٣هـ)، تحقيق الدكتور: جمال محمد طلبة، طبعة مكتبة المعارف بالرياض، ط: [١] (١٤٣٣هـ = ٢٠١٢م).
٢٨-(الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة): ابن حجر (ت٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند، ط: [٢] (١٩٧٢م).
٢٩-(الدر النثير والعذب النمير في شرح كتاب التيسير): عبد الواحد المالقي (ت٧٠٥هـ)، تحقيق الدكتور: محمد حسان الطيان، طبعة مجمع اللغة العربية دمشق، ط: [١] (١٤٢٧هـ).
٣٠-(ديوان الأعشى): ميمون بن قيس (ت٦٢٩م)، تحقيق: محمد محمد حسين، طبعة مكتبة الآداب (بدون تاريخ طبع).
٣١-(الروضتين في أخبار الدولتين): أبو شامة (ت٦٦٥هـ)، تحقيق: إبراهيم الزيبق، طبعة دار الرسالة ببيروت ط: [١] (١٩٩٧م).
٣٢-(روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات): محمد الخوانساري، طبعة دار الإسلامية ببيروت، ط: [٢] (١٣٠٧هـ).
٣٣-(الزيادة والإحسان في علوم القرآن): ابن عقيلة (ت١١٥٠هـ)، طبعة مركز البحوث بجامعة الشارقة، ط: [١] (٢٠٠٦م).

٣٤-(السبعة في القراءات): أبو بكر ابن مجاهد (ت٣٢٤هـ)، تحقيق الدكتور: شوقي ضيف، طبعة دار المعارف للنشر والتوزيع بالقاهرة، ط: [٢] (١٤٠٠هـ).

٣٥-(سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي): علي بن عثمان العذري (ت٨٠١هـ)، تحقيق: محمد شاهين، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٩م).

٣٦-(سير أعلام النبلاء): الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت، ط: [٢] (١٩٩٢م).

٣٧-(شذرات الذهب): ابن العماد (ت١٠٨٩هـ)، تحقيق الدكتور: محمود الأرناؤوطي، طبعة دار ابن كثير ببيروت (١٩٨٦م).

٣٨-(شرح الدرر اللوامع): أبو عبد الله المنتوري (ت٨٣٤هـ)، تحقيق: الصديقي سيدي فوزي، طبعة دار النجاح الجديدة بالمغرب، ط: [١] (١٤٢١هـ = ٢٠٠١م).

٣٩-(شرح الشاطبية): السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق: فرغلي سيد عرباوي، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت (٢٠١١م).

٤٠-(شرح طيبة النشر): أبو القاسم النويري (ت٨٥٧هـ)، تحقيق الدكتور: مجدي محمد باسلوم، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م).

٤١-(شرح الهداية): المهدوي (ت٤٤٠هـ)، تحقيق الدكتور: حاتم سعيد حيدر، طبعة دار عمار بالأردن، ط: [١] (٢٠١٦م).

٤٢-(الصحاح): أبو نصر الجوهري (ت٣٩٣هـ)، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو، طبعة دار الفكر للطباعة بيروت، ط: [١] (١٤١٨هـ = ١٩٩٨م).

٤٣-(الضوء اللامع لأهل القرن التاسع): السخاوي (ت٩٠٢هـ)، طبعة دار الكتاب الإسلامي بمصر (بدون تاريخ طبع).
٤٤-(العبر في خبر من غبر): الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد زغلول، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت (بدون تاريخ طبع).
٤٥-(العقد النضيد في شرح القصيد): السمين (ت٧٥٦هـ)، مجموعة رسائل علمية لعدد من الباحثين بجامعة أم القرى بالسعودية.
٤٦-(غاية الاختصار في قراءات العشرة أئمة الأمصار): أبو العلاء الهمذاني (ت٥٦٩هـ)، تحقيق الدكتور: أشرف محمد طلعت، طبعة الجماعة الخيرية بجدة، ط: [١] (١٩٩٤م).
٤٧-(غاية النهاية): ابن الجزري (ت٨٣٣هـ)، تحقيق: برجستراسر، طبعة مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط: [١] (١٩٣٢م).
٤٨-(غيث النفع في القراءات السبع): الصفاقسي (ت١١١٧هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر شاهين، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٩م).
٤٩-(فتح الوصيد في شرح القصيد): السخاوي (ت٦٤٣هـ)، تحقيق الدكتور: مولاي بن محمد الإدريسي، طبعة مكتبة الرشد بالرياض، ط: [٢] (٢٠٠٥م).
٥٠-(الفجر الساطع والضياء اللامع في شرح الدرر اللوامع): ابن القاضي (ت١٠٨٢هـ)، تحقيق: أحمد محمد البوشخي، طبعة الوراقة الوطنية بمراكش، ط: [١] (١٤٢٨هـ = ٢٠٠٧م).
٥١-(فرائد المعاني في شرح حرز الأماني ووجه التهاني): ابن آجروم النحوي (ت٧٢٣هـ)، حققه الدكتور: عبد الرحيم نبولسي من أول

(الكتاب) إلى آخر باب: (نقل حركة الهمزة) في رسالة (دكتوراه) بجامعة أم القرى بالسعودية سنة: (١٩٩٧م).

٥٢-(القصيدة المالكية في القراءات السبع): ابن مالك (ت٦٧٢هـ)، تحقيق الدكتور: عبد الهادي حميتو، طبعة دار الغوثاني بدمشق، ط: [١] (٢٠١٣م).

٥٣-(الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها): أبو القاسم الهذلي (ت٤٦٥هـ)، تحقيق الدكتور: خالد حسن أبو الجود، طبعة دار عباد الرحمن بالقاهرة، ط: [١] (٢٠١٦م).

٥٤-(الكتاب): سيبويه (ت١٧٠هـ)، تحقيق الدكتور: عبد السلام هارون، طبعة دار الجيل ببيروت (بدون تاريخ طبع).

٥٥- (كتاب العين): الخليل (ت١٧٠هـ)، تحقيق: الدكتور: عبد الحميد هنداوي، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت (٢٠٠٣م).

٥٦-(الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها): مكي ابن أبي طالب (ت٤٣٧هـ)، تحقيق الدكتور: محي الدين رمضان، طبعة دار الرسالة ببيروت، ط: [٥] (١٤١٨هـ = ١٩٩٨م).

٥٧-(الكنز في القراءات العشر): ابن الوجيه الواسطي (ت٧٤١هـ)، تحقق الدكتور: خالد المشهداني، طبعة مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة، ط: [١] (٢٠٠٤م).

٥٨-(كنز المعاني شرح حرز الأماني): شعلة (ت٦٥٦هـ)، تحقيق: أحمد القادري، طبعة عالم الكتب ببيروت (٢٠١٠م).

٥٩-(كنز المعاني في شرح حرز الأماني): الجعبري (ت٧٣٢هـ)، تحقيق: فرغلي سيد عرباوي، طبعة مكتبة أولاد الشيخ بالقاهرة، ط: [١] (٢٠١١م).

٦٠-(اللآلئ الفريدة في شرح القصيدة): محمد الفاسي (ت٦٥٦هـ)، تحقيق الشيخ: عبد الرازق علي موسى، طبعة مكتبة دار الرشد بالرياض، ط: [١] (٢٠٠٥م).
٦١-(لسان العرب): ابن منظور (ت٧١١هـ)، تحقيق الدكتور: عامر حيدر، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٣م).
٦٢-(لطائف الإشارات لفنون القراءات): القسطلاني (ت٩٢٣هـ)، تحقيق: مجمع الملك فهد، ط: [١] (١٤٣٤هـ).
٦٣-(المحكم والمحيط الأعظم): ابن سيده المرسي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٠م).
٦٤-(مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان): عبد الله اليافعي (ت٧٦٨هـ)، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٧م).
٦٥-(المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر): المبارك الشهرزوري (ت٥٥٠هـ)، تحقيق الدكتور: إبراهيم الدوسري، طبعة دار الحضارة بالسعودية، ط: [١] (١٤٣٨هـ).
٦٦-(معجم الأدباء): ياقوت الحموي (ت٦٢٦هـ)، طبعة مكتبة عيسى الحلبي بالقاهرة (بدون تاريخ طبع).
٦٧-(معجم مصطلحات علم الأداء القرآني): الدكتور: محمد عبد الواحد الدسوقي، طبعة خاصة بالمؤلف، رقم إيداعها بدار الكتب المصرية: (٢٠٠٠/١٩٦٦٧).
٦٨-(معرفة القراء الكبار): شمس الدين الذهبي، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٧م).

٦٩-(المعين على حرز الأماني ووجه التهاني): محمد بن حسام دده الأياثلوغي (توفي بعد: ١٠٠٣هـ)، حقق في رسائل علمية لعدد من الباحثين بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.

٧٠-(المفيد في شرح القصيد): ابن جبارة (ت٧٢٨هـ)، تحقيق: خير الله الشريف، طبعة دار الغوثاني بدمشق، ط: [١]: (٢٠٠٨م).

٧١-(المفيد في شرح القصيد): علم الدين اللورقي (ت٦٦١هـ)، تحقيق الدكتور: عبد الحميد سالم رويجح، رسالة دكتوراه بالجامعة الإسلامية بالسعودية: (٢٠٠٥م).

٧٢-(مقاييس اللغة): ابن فارس (ت٣٩٥هـ)، تحقيق الدكتور: عبد السلام هارون، طبعة دار الفكر ببيروت: (١٩٩١م).

٧٣-(المقتضب): أبو العباس المبرد (ت٢٨٥هـ)، تحقيق الدكتور: محمد عبد الخالق عضيمة، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ط: [١] (١٣٩٢هـ = ١٩٧٢م).

٧٤-(منظومة حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع): أبو القاسم الشاطبي (ت٥٩٠هـ)، تحقيق: محمد بن تميم الزعبي، طبعة مكتبة المورد بالقاهرة، ط: [٥] (٢٠١٢م).

٧٥-(المهند القاضبي في شرح قصيد الشاطبي): أحمد بن على، ابن سكن الأندلسي (توفي نحو: ٦٤٠هـ)، تحقيق الدكتور: يوسف مصلح الردادي، طبع بإشراف كرسي الملك عبد الله بن عبد العزيز بالسعودية، ط: [١] (١٤٣٩هـ).

٧٦-(النجوم الزاهرة في السبعة المتواترة): الحكري (ت٧٨٢هـ)، تحقيق الدكتور: فهد مطيع المغذوي، طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (٢٠١٠م).

٧٧-(النشر في القراءات العشر): ابن الجزري (ت٨٣٣هـ)، تحقيق الشيخ: الضباع، طبعة دار الفكر ببيروت (بدون تاريخ طبع).
٧٨-(الوافي بالوفيات): خليل بن أيبك الصفدي (ت٧٦٤هـ)، طبع في جمعية المستشرقين الألمانية، ط: [٢] (١٩٦٢م).
٧٩- (وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان): ابن خلكان (ت٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، طبعة دار جهاد ببيروت: (١٩٧٨م).
٨٠-(الوفيات): محمد بن هجرس بن رافع (ت٧٧٤هـ)، تحقيق: صالح مهدي عباس، وبشار عواد معروف، طبعة مؤسسة الرسالة للطباعة- بيروت، ط: [١] (١٤٠٢هـ).
٨١-(الوافي في شرح الشاطبية): عبد الفتاح القاضي (ت١٤٠٣هـ)، طبعة مكتبة السوادي بالسعودية، ط: [٤] (١٩٩٢م).